



مدونة المناهج السعودية

<https://eduschool40.blog>

الموقع التعليمي لجميع المراحل الدراسية

في المملكة العربية السعودية



النقود والبنوك والتجارة الدولية

دكتور

سامي السيد

أستاذ الإقتصاد والمالية العامة

رئيس قسم الإقتصاد

كلية الإقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة

2018



النقود والبنوك والتجارة الدولية

دكتور

سامي السيد

أستاذ الإقتصاد والمالية العامة

رئيس قسم الإقتصاد

كلية الإقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة

1

2018

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محتويات الكتاب

1	الجزء الأول: النقود والبنوك
3	الفصل الأول: نشأة النقود ووظائفها
5	المبحث الأول: نشأة النقود
30	المبحث الثاني: وظائف النقود
46	الفصل الثاني: أنواع النقود والقواعد النقدية
48	المبحث الأول: أنواع النقود
66	المبحث الثاني: القواعد النقدية
93	الفصل الثالث: النظرية النقدية
95	المبحث الأول: تقلبات الأسعار
114	المبحث الثاني: كمية النقود ومستوي الأسعار
133	الفصل الرابع: البنوك التجارية
135	المبحث الأول: الجهاز المصرفي
143	المبحث الثاني: البنوك التجارية
180	الفصل الخامس: البنوك المركزية
182	المبحث الأول: وظائف البنوك المركزية
203	المبحث الثاني: وسائل البنك المركزي للتحكم في الائتمان
226	الجزء الثاني: التجارة الدولية
228	الفصل الأول: أسعار الصرف
230	المبحث الأول: تحديد سعر الصرف
246	المبحث الثاني: نظم الصرف الأجنبي
257	الفصل الثاني: ميزان المدفوعات
259	المبحث الأول: مكونات ميزان المدفوعات
281	المبحث الثاني: توازن ميزان المدفوعات
303	الفصل الثالث: نظريات التجارة الدولية
305	المبحث الأول: النظرية الكلاسيكية للتجارة الدولية
334	المبحث الثاني: النظرية الحديثة للتجارة الدولية
345	التطبيقات

الجزء الأول

النقود والبنوك

الفصل الأول

نشأة النقود ووظائفها

المبحث الأول

نشأة النقود

أولاً: المشكلة الاقتصادية:

يتمثل جوهر المشكلة الاقتصادية كما نعرفها حالياً وكما عرفها أجدادنا منذ آلاف السنين، في مجموعة من الحاجات التي يحس بها الإنسان ويرغب في إشباعها. وعلى قدر إشباع هذه الحاجات، وعلى قدر ما يوجه إليها من موارد ويبدل من جهد لإشباعها. ولكن طاقة الإنسان على بذل الجهد محدودة، شأنها في ذلك شأن المتاح لديه من الموارد، في حين أن الحاجات التي يحس بها تتسم بالتنوع والتجدد والتزايد، ومن ثم فلا بد لأي فرد من القيام بعملية مفاضلة أو اختيار بين حاجاته المختلفة ليحدد أيها أولي بالإشباع من غيرها، وبالتالي يحدد أي الأنشطة الأولي بأن يوجه إليها جهده لإنتاج السلع وتوفير الخدمات التي تشبع أكثر الحاجات إلحاحاً عليه. هذا هو جوهر المشكلة الاقتصادية التي واجهها الإنسان منذ بدء الخليقة وحتى يومنا هذا.

ولئن كانت المشكلة الاقتصادية واحدة في جوهره، مهما اختلف الزمان وتباين المكان، إلا أن الوسائل التي استخدمها الإنسان لمواجهتها لم تكن واحدة، فالأسلوب الذي اتبعه الإنسان البدائي كان أسلوباً تلقائياً ذاتياً، تمليه عليه

غرائزه الطبيعية. فكان يقتطف الثمار أو يقتنص الطير والحيوان إذا ما أحس بالجوع، وكان يلتفح جلود الحيوانات أو ألياف النباتات إذا ما أحس بالبرد، وكان يأوي إلى مكان يختاره ويمهده ليسكن إليه إذا ما أحس بالتعب، وهكذا نجد أن الإنسان البدائي لم يكن يبذل جهداً كبيراً لإنتاج ما يحتاج إليه من سلع وخدمات، وإنما اكتفى بالحصول على ما جادت به الطبيعة ووفرت له من خيرات. ولم تكن هذه الفترة من حياة الإنسان، وإن طالت من الناحية الزمنية، تشكل مرحلة لها أهمية في تاريخ البشرية، إذ أن الإنسان لم يقيم فيها بدور إيجابي يذكر في تعامله مع الطبيعة، وإنما كان دوره سلبياً وقاصراً على الاستفادة بما حوله، دون أن يحاول أن يغير الظروف المحيطة به، أو يؤثر فيها بما يتلاءم مع احتياجاته.

ولقد كانت البداية بالنسبة للحضارة البشرية حقاً، حين عرف الإنسان معني الاستقرار في الوديان وحول الأنهار، واستعاض عما تجود به الطبيعة من ثما بما ينتجه من محاصيل، واستبدل قنص الحيوانات بتربيتها، واستغني عن الكهوف المتناثرة التي كان يحاول اكتشافها ببيوت متجاورة يبينها لنفسه. ومن هنا، بدأ الأفراد يتجمعون على شكل جماعات، وأخذت هذه الجماعات تنتظم على شكل قبائل، تنتقل مجتمعة من مكان إلى آخر، أو تقيم كمجموعة فيما يشبه القرى، وأخذت هذه الجماعات تنظم حياتها وتشبع حاجاتها عن طريق الإنتاج ومزاولة الأنشطة الاقتصادية المختلفة.

مرحلة الاستقرار والإنتاج:

لقد كان أول نشاط إنتاجي زاوله الإنسان هو الزراعة وكانت ممارسة الإنسان للزراعة نتيجة طبيعية لاستقراره، وزيادة معرفته بطبيعة الأرض التي يعيش عليها ومعرفته بالظروف البيئية التي تحيط به وطرق الاستفادة منها. كما أن الزراعة بدورها زادت من ارتباط الإنسان بالأرض، ونشأن عن هذا الارتباط أن غير الإنسان من نمط حياته، فأصبح يعتمد اعتماداً كبيراً على ما ينتجه من سلع وخدمات لإشباع حاجاته بالتالي أصبح دوره في الحياة دوراً أكثر إيجابية بحيث صار يتأثر بالبيئة المحيطة به ويؤثر فيها.

بالإضافة إلى ذلك فقد فتحت الزراعة أمام الإنسان مجالات أخرى للإنتاج، وبصفة خاصة الإنتاج الصناعي، فالزراعة تحتاج إلى بعض المعدات والأدوات التي تسهل على الإنسان استغلال الأرض، وقد دفع هذا الإنسان إلى استغلال ما حوله من معادن، يصهرها ويشكلها بأسلوب يمكنه من صنع مثل هذه الأدوات، ويصنع منها ما يحتاج إليه في حياته من أدوات أخرى.

ومن تنوع السلع التي يحتاجها الإنسان وزيادتها، ومع تنوع الأنشطة التي يمارسها لإنتاج هذه السلع، أصبح من الصعب على الفرد الواحد أن يقوم بإنتاج كل ما يحتاج من سلع بنفسه، ومن ثم اكتفي الفرد بممارسة نشاط إنتاجي واحد، تاركاً ما عداه من الأنشطة لغيرهم الأفراد لكي يتخصصوا فيه، ومن هنا بدأ

الإنسان يعرف ما للتخصص وتقسيم العمل من مزايا. وما يسهم به الإنتاج من زيادة كميته وتباين أنواعه وتحسين جودته وتوفير جهد القائمين به.

وكان التوسع في التخصص وتقسيم العمل بين الأفراد، إيذاناً ببدء مرحلة جديدة من مراحل ممارسة النشاط الاقتصادية. وفي ظل هذه المرحلة، انفصلت الصلة المباشرة بين الموارد المتاحة للفرد وبين الحاجات التي يحس بها، فأصبح الإنسان لا ينتج السلع التي يحتاج إليها هو نفسه، ولكن ينتج تلك السلع التي يحتاج إليها جميع أفراد الجماعة، وفي نفس الوقت يحصل على ما يحتاج إليه من سلع مما ينتجه الأفراد الآخرون.

مرحلة التبادل التجاري:

لقد اقتضى التخصص وتقسيم العمل بين الأفراد، ضرورة وجود نظام معين للتبادل، بحيث يستطيع كل فرد أو يبادل ما يفيض عن حاجته من السلع التي يتخصص في إنتاجها، بالسلع الأخرى التي يحتاج، والتي يتخصص في إنتاجها الآخرون.

ومن الواضح أن المدي الذي يمكن أن يصل إليه أفراد أي مجتمع من المجتمعات في تخصصهم وتقسيم العمل فيما بينهم، إنما يتوقف بصفة أساسية على نظام التبادل الموجود في هذا المجتمع، كما أن حجم التبادل التجاري بدوره يتوقف على مقدار التخصص وتقسيم العمل الذي يمارسه أفراد الجماعة، ومن هنا

يتضح لنا مدى العلاقة الوثيقة التي تربط بين التخصص وتقسيم العمل، وما يؤدي إليه من زيادة في الإنتاج، وبين نظام المبادلة الساري في المجتمع.

ثانياً: نظام المقايضة:

ولقد كان أول نظام للمبادلة عرفه الإنسان هو نظام المقايضة وفي ظل هذا النظام يقوم الأفراد بمبادلة السلع ببعضها البعض مباشرة وذلك دون وجود وسيط لعملية المبادلة هذه. ولكن نظام المقايضة هذا كان يشويه الكثير من العيوب التي جعلته غير قادر على مواجهة التوسع في التبادل التجاري، سواء بين الأفراد أو بين الجماعات وبعضهم البعض، وبالتالي جعلته قاصراً على ملاحقة التزايد في التخصص وتقسيم العمل. ويمكننا أن نجمل بإيجاز، أهم العيوب التي اتسم بها نظام المقايضة فيما يلي:

١. عدم توافق رغبات المتبادلين:

ففي ظل نظام اقتصادي يقوم على التخصص، ويعتمد على نظام المقايضة لإجراء التبادل التجاري، يحاول كل فرد أن يبادل ما يفيض عن حاجته من السلع التي ينتجها بما يحتاجه من السلع التي ينتجها الآخرون، والوسيلة الوحيدة التي يمكنه بها أن يفعل ذلك، أن يبحث عن شخص، أو أشخاص، يحتاجون إلى سلعته، ويريدون مبادلتها بما يحتاج إليه هو من سلع. فمثلاً، إذا أراد شخص

أن يبادل ما لديه من قمح بما يحتاج إليه من جبن. فإن عليه أن يجد شخصاً آخر، لديه جبناً ويريد مبادلتَه بقمح، فقد يجد شخصاً يرغب في القمح ولكن ليس لديه جبن، أو قد يجد شخصاً لديه جبناً ولكن لا يريد مبادلتَه بقمح؛ وعلى ذلك، فقد يكون من الضروري دخول طرف ثالث في عملية المقايضة حتى يمكن للمبادلة أن تتم، بل قد يقتضي الأمر، في بعض الأحيان دخول أكثر من طرف.

٢. عدم قابلية بعض السلع للتجزئة:

نختلف السلع فيما بينها، من حيث حجمها، وطبيعتها، وما بذل في إنتاجها من جهد، وطريقة استخدامها لإشباع الحاجات، وطول الفترة التي يمكن أن تشبع فيها هذه الحاجات. فنجد أن بعض السلع، كالبيض والفاكهة والأقمشة، تتسم بصغر حجم وحداتها، أو على الأقل بقابليتها للتجزئة إلى وحدات صغيرة بينما نجد أن بعض السلع الأخرى، كالبيوت والدواب، تتسم بكبر حجمها وعدم قابليتها للتجزئة.

وهذا التباين في طبيعة السلع، من شأنه أن يزيد من صعوبة مبادلتها مع بعضها البعض. فإذا أراد شخص أن يبادل بيتاً بكميات منالجبن والبيض والقمح والأقمشة، فإنه قلما يجد شخصاً واحداً، يريد بيته، ولديه كل هذه الأنواع المختلفة من السلع. كما يكون من غير الممكن أن يجزئ بيته بين منتجي السلع المختلفة بحيث يبادل جزء منه بما يحتاج إليه من جبن، ويبادل جزء آخر بما

يحتاج إليه من بيض، إذ أن ذلك من شأنه أن ينقص من منفعة البيت أو يهلك هذه المنفعة تماماً. وعلى ذلك فإننا نجد أن عدم قابلية بعض السلع للتجزئة؛ كثيراً ما يقف حائلاً دون إتمام عملية المبادلة.

٣. عدم استقرار الأسواق وتعدد نسب التبادل:

نتيجة لتعدد السلع الموجودة في السوق، وعدم وجود مقياس ترد إليه قيم السلع المختلفة أو تحدد على أساسه نسب تبادلها، فإننا نجد أنه عند مقايضة سلعة معينة مع بقية السلع الأخرى، سوف يكون هناك نسبة معينة لتبادل هذه السلعة مع كل هذه السلع الأخرى على حدة فنقول مثلاً أن:

أردب القمح يعادل 50 بيضة.

وأن أردب القمح يعادل 10 أمتار من الأقمشة.

وأن أردب القمح يعادل $\frac{1}{2}$ أردب من الفول.

وهكذا، إذا كان لدينا 100 سلعة أخرى غير القمح، فسيكون لدينا

1000 نسبة تبادل للقمح، واحدة مع كل سلعة من هذه السلع. قديفهم من ذلك

أنه يمكننا أن نستنتج من هذه النسب معدلات تبادل بقية السلع مع بعضها

البعض، إذ قد يبدو منطقياً بالنسبة لنا أن نستنتج، من النسب المذكورة سابقاً، أن

تكون نسبة تبادل القماش مع البيض هي 1 : 5 وأن تكون نسبة تبادل الفول

مع البيض 1 : 100، عن بعضها البعض، وقيام التبادل بين أفراد يعصب

التوفيق بين رغباتهم ولا يعرفون ما يجري في بقية الأسواق فإن نسبة التبادل تعتمد بصفة أساسية على قوة مساومة الأطراف المتبادلة، وبالتالي فقد تنشأ نسب أخرى للتبادل بين السلع، بحيث تكون مختلفة عن تلك التي يمكن استنتاجها، وهذه النسب بدورها لن تكون ثابتة، بل سيكون عرضة للتغير من لحظة إلى أخرى، ومع كل عملية مبادلة منفردة.

ولا يقتصر الأمر عند ذلك الحد، بل نجد أن عدم وجود مقياس ترد إليه قيم السلع المختلفة من شأنه أن يجعل من العسير وضع نظام للمحاسبة، أو تقدير الأرباح والخسائر، أو تقدير الثروات سواء بالنسبة للمؤسسات أو بالنسبة للأفراد. كما أنه سيكون من العسير جمع ذلك الشتات من السلع المختلفة ذات وحدات القياس المتباينة، أو إجراء أي عمليات حسابية عليها، أو إخضاعها لعمليات المتابعة والمراقبة والتقييم. ولسنا بحاجة إلى إظهار ما لذلك من تأثير سيئ على الحياة الاقتصادية بصفة عامة، حيث أن عدم وجود معيار ترد إليه قيم الأشياء يعتبر معوقاً لقيام المؤسسات الاقتصادية الكبيرة، بل يعتبر معوقاً للنشاط التجاري حتى بالنسبة للوحدات الاقتصادية الصغيرة.

٤ . صعوبة تأجيل الاستهلاك:

جبل الإنسان على الاحتياط للمستقبل، فغالبية الأفراد يستهلكون أقل مما ينتجون، ويحتفظون بجزء من إنتاجهم الجاري لاستهلاك المستقبل، وذلك تفادياً لما قد يحمله المستقبل من تغيرات غير متوقعة، أو أملا في توفير حياة أفضل في

المستقبل. وفي ظل نظام المقايضة، أو في ظل اقتصادي طبيعي. لا توجد طريقة لتأجيل الاستهلاك سوي الاحتفاظ بذلك الجزء من الانتاج الجاري. الذي لا يراد استهلاكه، على شكل مخزون سلعي أو على شكل سلعي، يعرضه للكثير من المخاطر، قد يكون أقلها تعرض قيمة مخزونة للانخفاض، وأكثرها تعرض كل مخزونة للتلف. هذا بالإضافة إلى ما يتحمله الفرد من تكلفة تخزين قد تكون مرتفعة بالنسبة للسلع ذات القيمة المنخفضة والحجم الكبير. كما أن احتفاظ الفرد بثروته على شكل حقوق على الغير، قد يعرضها للضياع، جزئياً أو كلياً، إذا لم يف الغير ببعض أو بكل ما عليه من التزامات، هذا بالإضافة إلى صعوبة تحديد الكيفية التي يمكن بها رد هذه الحقوق في المستقبل. من كل ما سبق، يتضح لنا أن نظام المقايضة، وإن كان نظاماً كافياً لمقابلة احتياجات التبادل الذي يفرضه التخصص وتقسيم العمل على المستوي العائلي أو المستوي القبلي، إلا أنه لا يعتبر كافياً لمقابلة متطلبات نظام اقتصادي متطور لا يعتمد على التخصص البسيط فحسب، وإنما يستند إلى التخصص الدقيق الذي يقوم فيه كل فرد بإنتاج جزء ضئيل من سلعة، قد لا يكون في حاجة إليها، ولكن ينتجها لآخرين لا يعرفهم، ولا تربطه بهم أي رابطة واضحة.

ثالثاً: الأشكال الأولى للنقود:

مع زيادة التخصص وتقسيم العمل بين الأفراد والجماعات وما صاحب ذلك من زيادة في حجم التبادل التجاري، بدأ الأفراد بطريقة تلقائية، يستخدمون بعض

أنواع السلع كوسيط في عملية التبادل للتوفيق بين رغبات المتبادلين، والقضاء على مشاكل نظام المقايضة، أو على الأقل الحد من هذه المشاكل. ولم تذكر السلع التي استخدمها الإنسان في البداية كوسيط للتبادل واحدة، ولكنها كانت تختلف من جماعة إلى أخرى، وإن كانت معظمها يتفق في بعض الصفات العامة التي تؤهلها للقيام بوظيفتها، ويمكننا أن نوجز أهم هذه الصفات فيما يلي:

- ١ . أن تكون السلعة ذات منفعة بالنسبة لكل أفراد المجتمع أو بمعنى أدق، أن يكون كل فرد في المجتمع راغباً في اقتنائها، وعلى استعداد لتقبلها.
 - ٢ . أن تكون من السلع المعمرة، أو التي لا تتلف بسهولة نتيجة لتداولها بين الأفراد، أو نتيجة للاحتفاظ بها فترة طويلة من الزمن.
 - ٣ . أن تكون وحداتها متجانسة بقدر الإمكان، أو أن تكون قابلة للتجزئة إلى وحدات صغيرة متماثلة.
 - ٤ . ألا تتسم بالوفرة التي تجعلها في متناول كل يد، وفي نفس الوقت لا تتسم بالندرة التي تجعلها بعيدة المنال وغير كافية لمقابلة احتياجات التبادل التجاري.
 - ٥ . أن تتسم بثبات نسبي في قيمتها، بمعنى ألا تكون قيمتها عرضة لتقلبات كبيرة للدرجة التي تنفرد الأفراد من الاحتفاظ بها.
- بناء على ذلك، اتخذت كل جماعة من الجماعات سلعة تناسب ظروفها. وتراضت على اعتبارها وسيطاً في عملية التبادل فاستخدمت جلود الحيوانات

وفرائها في المناطق الشمالية، واستخدمت الحراب وأدوات الصيد والعاج في المناطق الاستوائية، واستخدمت الإبل والماعز والماشية في المناطق الرعوية، كما استخدمت بعض أنواع الحلي والمعادن النفيسة والسلع النادرة في المناطق الساحلية. كانت هذه هي بعض الأشكال الأولى للنقود التي عرفها الإنسان، والتي استخدمها للتغلب على المصاعب التي تواجهه في عملية المقايضة. فنجد مثلاً أنه لو تراضي مجتمع ما على استخدام سلعة ما، ولتكن السلعة "ي" مثلاً كوسيط للتبادل بين أفرادها، فيمكن بذلك التغلب على كل، أو معظم العيوب التي يتسم بها نظام المقايضة، وذلك على الوجه الآتي:

١. إذا أراد شخص أن يبادل ما لديه من قمح بما يحتاج إليه من جبن، فيستطيع أن يبحث عن شخص يريد قمحه، سواء كان لديه جبناً أم لا، ويبادله القمح بالسلعة "ي" ثم يبحث عن شخص لديه جبناً سواء كان يريد قمحاً أم لا، ويبادله السلعة "ي" بالجبن وبذلك يمكن التغلب على صعوبة عدم توافق رغبات المتبادلين، وذلك بتقسيم عملية المبادلة إلى قسمين القسم الأول هو مبادلة السلعة التي تفيض عن حاجته بالسلعة "ي" (بيع)، والقسم الثاني مبادلة السلعة "ي" بالسلعة التي يحتاج إليها (شراء). وتكون عملية التقسيم هذه ممكنة وسهلة ما دامت السلعة "ي" أو أي سلعة أخرى تستخدم كوسيط للتبادل، تلقي قبولاً عاماً من جانب كل أفراد المجتمع.

٢. كذلك يمكن على مشكلة قابلية بعض السلع للتجزئة باستخدام وسيط للتبادل،

فإذا ما أراد شخص أن يبادل بيتاً بكمياتمن الجبن والقمح والأقمشة، فما عليه

إلا أن يبادل بيته بكمية كبيرة من السلعة التي تستخدم كوسيط للتبادل

ويستطيع بعد ذلك أن يبادل كمية من هذه السلعة التي حصل عليها بالكمية

التي يحتاج إليها من الجبن، وأن يبادل كمية أخرى منها بالكمية التي

يحتاجها من القمح، وهكذا يستطيع أن يبادل بيته بكل أنواع السلع الأخرى

التي يريدها، دون ما حاجة إلى تقسيمه بين منتجي هذه السلع.

٣. كذلك يمكن استخدام السلعة التي تستخدم كوسيط للتبادل، كمعيار ترد إليه

قيم الأشياء، أو بمعنى آخر تحدد على أساسه قيم جميع السلع الأخرى،

فنستطيع مثلاً أن نقول إن أردب القمح يساوي مائة وحدة من السلعة "ي"

وأن متر القماش يساوي عشرة وحدات منها، وأن أردب الفول يساوي مائتي

وحدة وهكذا يصبح لكل سلعة في السوق سعراً واحداً، أو نسبة واحدة للتبادل

يسهل على الفرد تذكرها. وتتأكد أهمية السلعة التي تستخدم كوسيلة للتبادل،

في اعتبارها مقياساً للقيمة، إذا ما كانت تتمتع بوحدات متجانسة.

٤. في ظل وجود وسيط للتبادل، يستطيع أي فرد أن يحقق ما يصبو إليه من

احتياط للمستقبل، وذلك بأن يؤجل استهلاك جزء من إنتاجه الحاضر

للمستقبل، وذلك عن طريق الاحتفاظ بهذا الجزء على شكل وحدات السلعة

"ي"، يمكن تحويلها في أي وقتي شاء إلى شكل من أشكال السلع التي يريدها، وذلك دون خوف من ضياع جزء من قيمته نتيجة للتلف، حيث أن السلع التي تستخدم كوسيط للتبادل عادة ما لا تكون من السلع السريعة التلف، ودون ما حاجة لتحمل الكثير من تكاليف التخزين. لأن هذه السلعة يسهل تخزينها بنفقات قليلة، هذا بالإضافة إلى أنه يمكن اعتبارها وسيلة لتسديد المدفوعات المؤجلة، بحيث إذا ما أقرض شخص ما شخصاً آخر جزء من ثروته، فإن يستطيع أن يسدد هذا القرض بعد فترة زمنية، على شكل عدد معين من وحدات السلعة "ي" يتفق عليها مقدماً وبذلك يمكن التخلص من الكثير من المشاكل التي قد تنشأ عن الكيفية التي يمكن بها تسديد المدفوعات المؤجلة.

من ذلك نري أن استخدام سلعة واحدة، أو أكثر، بحيث يكون لها الصفات التي سبق ذكرها، كوسيط لتبادل السلع ببعضها البعض من شأنه أن يسهل عملية التبادل التجاري، ويقضي على، أو على الأقل يخفف من المصاعب التي تواجه المتبادلين إذا ما اعتمدوا على المقايضة المباشرة. ولقد كانت هذه السلع والتي ذكرنا أمثلة لبعضها، هي الأشكال الأولى للنقود التي استخدمها الإنسان. ويلاحظ أن هذه النقود كانت تستعمل كسلع لإشباع الحاجات مباشرة، شأنها في ذلك شأن أي سلعة أخرى، في نفس الوقت الذي كانت تستعمل فيه كوسيط

للتبادل ، ومن ثم كان من الضروري أن تكون قيمتها كسلعة مساوية تماماً لقيمتها كمنقود ومثل هذا النوع من المنقود وهو ما يسمى بالمنقود السلعية .

رابعاً: المنقود المعدنية:

لقد كانت تلك الأشكال البدائية للمنقود كافية لمقابلة احتياجات التبادل التجاري على المستوى المحلي ، ذلك لأن كل جماعة من الجماعات ، أو كل منطقة من المناطق كان من السهل عليها أن تختار لنفسها سلعة ، يتقبلها جميع أفرادها ، لما لها من منفعة لديهم . لكننا نعرف أن المنفعة شيء نسبي وأن منفعة السلعة تختلف من مكانا إلى آخر ، وبالتالي فقد يكون لسلعة ما منفعة معينة في مكان معين ، ويكون لها منفعة أكثر أو أقل أو قد لا يكون لها منفعة على وجه الإطلاق ، في مكان آخر . وبالتالي فإن ما قد يلقي قبولاً عاماً بين جماعة ما ، قد لا يلقي مثل هذا القبول بين جماعة أخرى . وعلى ذلك فإن السلعة التي تصلح كمنقود في مجتمع ما قد لا تصلح في مجتمع آخر . وبناء على ذلك ، فإننا إذا ما انتقلنا من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي ، فإننا نجد أن العالم كله كان في حاجة إلى سلعة معينة ، أو عدد محدود من السلع ، يتوافق جميع أو معظم أفرادها على قبولها بحيث تصبح وسيطاً للتبادل بين البلدان وبعضها البعض .

ولقد كانت المعادن النفيسة وعلى رأسها الذهب والفضة ، هي أول السلع

التي استخدمها الإنسان كمنقود على المستوى العالمي ثم ما لبثت هذه المعادن أن

شاع استعمالها في التبادل الداخلي، حيث أنها كانت تفضل ما عداها من السلع في هذا المضمار. ويرجع تفضيل الإنسان للذهب والفضة، كنفود، إلى مجموعة من العوامل نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر الصفات الآتية:

- ١ . يلقي الذهب قبولاً عاماً عند جميع الأفراد، وذلك لما يتمتعان به من مكانه مرتفعة في نفوسهم، ويرجع ذلك، بصفة أساسية، إلى شيوع استخدامها في صناعة الحلبي وأدوات الزينة، بحيث أصبح هذان المعدنان رمزاً للثراء بالنسبة للأفراد، ورمزاً للرخاء بالنسبة للدول.
- ٢ . يعتبر كل من الذهب من المعادن التي تتسم بالندرة النسبية، وبالتالي بارتفاع قيمتهما، للدرجة التي تجعل لوحدات صغيرة منها القدرة على شراء كميات كبيرة من السلع الأخرى.
- ٣ . نتيجة للسبب السابق، فإننا نجد أن الذهب والفضة يتسمان بسهولة حملهما ونقلهما وتخزينهما، مما يجعل استخدامها كوسيطين في عملية التبادل غير مصحوب بأعباء أخرى تذكر.
- ٤ . يمكن تجزئة كل من الذهب والفضة إلى وحدات صغيرة وذلك دون أي ضياع أو فقدان لقيمتها، وبذلك يسهل استخدامها لإتمام الصفقات المختلفة، سواء كانت صغيرة أو كبيرة.

٥ . يعتبر كل من الذهب والفضة من السلع المتجانسة تماماً، مما يجعلهما صالحين كوسيلة للمدفوعات، وكوحدة للحساب العدد، وكمعيار ترد إليه قيم السلع الأخرى.

٦ . يعتبر هذا المعدنان شأنهما شأن بقية المعادن من السلع المعمرة التي لا تفني ولا تبلي بسهولة نتيجة لكثرة التداول. بل إن الصلابة التي يتمتع بها هذان المعدنان، عند التداول، والليونة التي يتصفان بها عند السباكة تجعل من السهولة صياغتهما مرات كثيرة.

٧ . تتسم قيم الذهب والفضة بالثبات النسبي، على الأقل في الأجل القصير، مما يجعل الأفراد يطمئنون إلى الاحتفاظ بهما لفترة طويلة من الزمن.

٨ . لا يختلف تقدير الأشخاص لهذين المعدنين، باختلاف المكان وباختلاف الحضارات، وهذا يجعلهما يلقيان قبولاً عاماً على المستوي الدولي وعلى مر العصور، مما يزد من أهميتهما ويدعم من مكانتهما.

ولقد كان استخدام هذين المعدنين كنقود، لا يأخذ شكلاً منتظماً في بداية الأمر، بل كانا يستخدمان على شكل قطع من المعدن غير منتظمة الأشكال وذات أوزان مختلفة ودرجة نقاوة متباينة، مما كان يثير الكثير من المشاكل الخاصة بتحديد أوزانها ودرجة نقاوتها.

ومع مضي الوقت ، وزيادة التجمعات السكانية ، وزيادة الشعور بالانتماء بين أفراد كل الجماعات ، وما تبع ذلك من ظهور فكرة الدولة ولما لها من سلطة وسلطان على رعاياها ، بدأت تظهر المسكوكات المعدنية ذات الأوزان الواحدة ، ودرجة النقاوة الثابتة ، وأصبحت كل قطعة من هذه المسكوكات تضرب بخاتم معين ، يحدد فيه وزن المعدن ، ودرجة نقاوته . وكان هذا الختم بمثابة ضمان من السلطة الحاكمة بما تحتويه هذه المسكوكات من معدن نقيس . وكانتقبل الأفراد لهذه المسكوكات بدون أي سلطة الحكومة على إجبار الأفراد لتقبلها من ناحية أخرى . ومن الجدير بالملاحظة أن هذه المسكوكات المعدنية ، كانت تشبه ما سبقها من نقود سلعية في كونها تحتوي على معدن يساوي قيمتها كنقود ، وبالتالي فإنها تعتبر أيضاً من النقود السلعية .

خامساً: النقود الورقية:

١ . النقود الورقية النائية:

استقر استخدام الإنسان للمسكوكات المعدنية لفترة طويلة من ، وكانت هذه الأنواع من النقود كافية لمواجهة تطور التجارة الداخلية والخارجية إلى ما قبل عصر الثورة الصناعية في أوروبا . ولكن كان لحمل التجار لهذه المسكوكات ، والانتقال بها من مكان إلى آخر ، الكثير من المخاطر التي تتعرض لها ، وتعرض لها حاملها ، كتعرضها للسرقة أو الضياع ، لذلك بعض التجار في إيداع ما لديهم من

ذهب وفضة في بعض بيوت المال ذات الشهرة الطيبة ، مقابل الحصول منها على صكوك تبين كمية النقود التي أودعوها. وكان التجار يكتفون بحمل هذه الصكوك في تنقلاتهم، لإظهار أن في حوزتهم كمية معينة من النقود المودعة في أحد بيوت المال أو البنوك. وكان في استطاعة أي تاجر، أن يتم أي صفقة تجارية، أو يفي بأي التزام نقدي، وذلك بأن يوقع على الصك بتنازله عن قيمته لشخص آخر ويستطيع هذا الشخص الآخر أن يذهب للبنك أو أحد فروعها للحصول على قيمة الصك.

وقد لجأت البنوك، لتسهيل استخدام الصكوك في عملية التبادل التجاري وتشجيع الأفراد على استخدامها، إلى إصدار صكوك محددة القيمة، من فئات مختلفة مناسبة للعمليات التجارية على أنواعها، وقد نجحت البنوك فعلاً في جعل الأفراد يتعودون على استخدام هذه الصكوك وتداولها فيما بينهم دون الرجوع إلى البنك لسحب قيمتها بعد كل عملية. ولم يقتصر الأمر على التجار أو العمليات التجارية الكبيرة فحسب، بل تعداها إلى العمليات الصغيرة، إذ تشجع معظم الأفراد، وأودعوا ما لديهم من نقود معدنية، مقابل صكوك ورقية حصلوا عليها، وذلك حفاظاً على المسكوكات المعدنية من فقدان جزء من قيمتها نتيجة لتعرضها للتآكل من كثرة تداولها بين الأفراد.

وهكذا بدأ ظهور وسيط جديد للتبادل؛ متمثلاً في أوراق البنكنوت التي شاع استخدامها كبديل للنقود. ولقد كانت أوراق النقد هذه، في بداية الأمر، لا تعتبر نقوداً في حد ذاتها، وإنما كانت تنوب عن نقود حقيقة سلعية مودعة في البنوك، وكان في استطاعة أي فرد أن يذهب إلى البنك ليستبدل ما في حوزته من أوراق نقد بما يعادلها من مسكوكات أو سبائك معدنية، بل أكثر من ذلك، كان من حق أي فرد أن يرفض قبول أوراق البنكنوت هذه وفاء لحق له على الغير، وبناء على ذلك، فإن مثل هذا النوع من لنقود كان يسمى بالنقود الورقية النائية، لأنها تنوب عن نقود أخرى حقيقية موجودة في البنوك.

٢. النقود الورقية الائتمانية:

كان لتداول الأفراد لأوراق البنكنوت، وعدم رجوع الغالبية منهم إلى البنوك المصدر لها لاسترداد قيمتها، كان لذلك أثر كبير في تشجيع البنوك المختلفة على إصدار كمية من أوراق البنكنوت تزيد عما يودعه لديها الأفراد من نقود معدنية حقيقية. وقد نتج عن ذلك أن أصبح في أيدي الأفراد كمية من أوراق النقد لا يقابلها أرصدة نقدية، وكان تقبل الأفراد لهذه الأوراق النقدية راجعاً إلى ثقفتهم في الجهة التي أصدرتها، وقدرة هذه الجهة على دفع قيمة أي كمية من أوراق البنكنوت تقدم إليها في أي وقت من الأوقات. وكانت البنوك على علم تام بأن قبول الأفراد لهذه الأوراق مرده أساساً إلى شعورهم بوجود مقابل معدني لها، أو

وجود ما يسمى بالغطاء النقدي، وكانت تعرف أيضاً أن ثقة في البنك يمكن أن تنهار نهائياً إذا ما عجز البنك ولو مرة واحدة عن صرف قيمة ورقة نقدية واحدة تقدم إليه من جانب الأفراد، لذلك كانت البنوك المصدرة لأوراق النقد، تحتفظ لديها دائماً برصيد من المسكوكات المعدنية لمقابلة أي طلب سحب من جانب الأفراد.

ولقد كان لتمادي بعض البنوك في إصدار البنكنوت، جرياً وراء الربح السريع، أن اختلفت بين كمية البنكنوت المصدرة وبين الأرصدة النقدية الموجودة، ونتج عن ذلك أن عجزت هذه البنوك عن صرف قيمة ما قد إليها من أوراق نقد. كان يمكن لمثل هذه الحالات الفردية أن تؤدي إلى فقدان الثقة في النظام المصرفي كله، مما قد ينشأ عنه آثار سيئة على الحياة الاقتصادية عموماً، لذلك أسرع الحكومات المختلفة بالتدخل لتنظيم عملية إصدار البنكنوت وحصرتها في جهة واحدة، أو بنك واحد، وهو ما يسمى بالبنك المركزي، يدار تحت إشراف الحكومة، ويخضع لرقابتها.

وبانتشار البنوك المركزية في البلدان المختلفة، ونجاحها في إدارة النقود فيها، ازدادت ثقة الأفراد في هذه البنوك وازداد تقبلها لأوراق البنكنوت التي تصدرها، للدرجة التي كانت فيها هذه الأوراق أن تكون نقوداً في حد ذاتها.

٣. النقود الورقية الإلزامية:

كان من نتيجة قيام الحرب العالمية الأولى، أن زاد الإنفاق الحكومي للدول المشتركة فيها زيادة كبيرة، وقد أدت هذه الزيادة في الإنفاق إلى زيادة حاجات الحكومات للنقود لتمويل الحرب، وقد وجدت الحكومات في البنوك المركزية الوسيلة الأساسية التي تستطيع الاقتراض منها دون عناء، فتوسعت حكومات الدول المشتركة في الحرب في الاقتراض من البنوك المركزية، التي استطاعت بدورها أن تمول هذه القروض عن طريق التوسع في إصدار البنكنوت. ولقد كانت لهذه الزيادة الكبيرة في الإصدار، وما صاحب ذلك من ارتفاع في أسعار السلع والخدمات، أثر كبير في نفوس بعض الأفراد، الذي بدءوا يتشككون في قدرة البنوك المركزية على صرفقيمة ما يقدم إليها من أوراق نقد، كما وجدوا أنه من الأفضل لهم، في ظل الارتفاع المستمر في الأسعار، الاحتفاظ بثروتهم على شكل أرصدة ذهبية مكتنزة وقد أدي هذا الشعور إلى جعل الأفراد يهرعون إلى البنوك المركزية ليستبدلوا ما لديهم من بنكنوت بالذهب. وسرعان ما سرت الحمي بين بقية أفراد المجتمع، فاندفع غالبيتهم إلى البنوك للتخلص مما في حوزتهم من أوراق نقد مصرفية.

وقد خشيت حكومات هذه الدول، في ذلك الوقت، من أن تعجز بنوكها المركز عن الوفاء بتعهداتها، مما قد ينشأ عنه آثار اقتصادية سيئة. لذلك أصدرت حكومات كثيرة من الدول قوانين تعفي المصارف المركزية من تعهداتها بصرف قيمة ما يقدم إليها من أوراق البنكنوت بالذهب، وتلزم الأفراد بقبول هذه الأوراق وفاءً

للديون. من هنا أصبحت هذه الأوراق نقوداً في حد ذاتها، وأصبح لها قوة الوفاء بالالتزامات، وأصبحت تستمد صفتها النقدية من قوة القانون، وليس من مجرد ثقة الأفراد في الجهات التي تصدرها، وعلى ذلك انفصلت الصلة نهائياً بين القيمة السلعية للنقود والقيمة النقدية لها، ونشأ نوع جديد من النقود يسمى بالنقود الإلزامية أو النقود القانونية لها، ونشأ نوع جديد من النقود يسمى بالنقود الإلزامية على النقود الورقية فحسب، بل تشمل أيضاً مسكوكات معدنية، سواء كانت ذهبية أو فضية أو برونزية أو من أي معدن آخر ما دامت ما تحتويه هذه النقود من معدن تقل عما تمثله من قيمة نقدية.

سادساً: نقود الودائع:

كانت البداية، بالنسبة لظهور أوراق النقد المصرفي هي حينما شعر الأفراد بالمخاطر التي يتعرضون لها من جراء حمل المسكوكات المعدنية أو الاحتفاظ بها في حوزتهم، لذلك وجدوا أنه من الأفضل لهم إيداعها في البنوك مقابل صكوك ورقية تحميهم من هذه المخاطر. ولكن بعد أن تحولت هذه الصكوك إلى النقود، وبالتالي أصبح ضياعها فقداناً لقيمة حقيقية وليس لمجرد صورة، بدأ لأفراد مرة أخرى يودعونها في البنوك حفاظاً عليها، وذلك مقابل تعهد من جانب البنك بدفعها عند الطلب، سواء جزئياً أو كلياً، عن طريق شيكات يحملها الشخص، ويستطيع في أي وقت يشاء أن يأمر بدفع جزء منها لمن يشاء.

من ذلك نري أن الشيكات في عصرنا الحاضر، قد أصبحت تلعب نفس الدور الذي كانت تلعبه أوراق النقد المصرفي في الماضي، من حيث كونها تنوب عن نقود حقيقية موجودة في البنك.

وقد تعود الأفراد والمؤسسات، بمرور الوقت، على قبول هذه الشيكات لتسوية حقوقهم وبالتالي شاع استخدامها كوسيلة من وسائل الدفع، مما شجع البنوك تجارية على التوسع في منح القروض للأفراد عن طريق فتح اعتمادات مصرفية لهم، وبذلك أصبح لهذه البنوك قدرة على خلق نقود جديدة لكون موجودة من قبل، وهي ما تسمى بنقود الودائع أو الائتمان.

وقد أصبح هذا النوع من أنواع النقود يلعب دوراً كبيراً جداً كوسيلة للدفع في الوقت الحاضر، وبصفة خاصة في الدول المتقدمة التي تتمتع بجهاز مصرفي متطور، بل إنه يمكن القول إن نقود الودائع قد أصبحت أهم أنواع النقود في مثل هذه الدول وإن كان ذلك يؤدي في كثير من الأحيان، إلى إشاعة نوع من الاضطراب في الحياة الاقتصادية، نتيجة لتوسعه أو انكماش البنوك التجارية في منح الائتمان.

المبحث الثاني

وظائف النقود

بعد هذه النبذة المختصرة لنشأة النقود وتطورها، وقبل أن نتعرض لتعريف النقود وأنواعها، قد يكون من الضروري أن نبدأ بتحديد الوظائف التي تقوم بها والتعرف على أهم الخصائص التي تمكنها من القيام بهذه الوظائف.

ولئن كنا في المبحث السابق قد تعرضنا بشي ء من الإيجار، لبعض هذه الوظائف وبعض تلك الخصائص، إلا أننا قد نحتاج هنا إلى تحديد ذلك بدقة أكبر، حتى يمكننا أن نتعرف على دور النقود وأهميتها في حياتنا الاقتصادية وحتى يمكننا أن نضع تعريفاً دقيقاً لها.

أولاً: الوظائف الأساسية للنقود:

في مجال تحديد وظائف النقود، وبعد أن تعرفنا على العوامل التي أوجبت استخدامها، والظروف التي أحاطت بنشأتها وتطورها، يمكننا القول، أن للنقود وظيفتين أساسيتين، الوظيفة الأولى أن النقود تعمل كوسيط للتبادل، والوظيفة الثانية أنها تعتبر معيار للقيمة أو حدة للحساب والعد. وسوف هنا بمناقشة كل من هاتين الوظيفتين، وإظهار أهم الخصائص الواجب توافرها واللازمة لكل وظيفة من هاتين الوظيفتين.

١. النقود كوسيط للتبادل:

لقد رأينا كيف نشأت النقود في الأصل للتغلب على الصعوبة التي يواجهها المتبادلون في ظل نظام المقايضة، وعرفنا أن الدافع الأساسي، الذي دعا الأفراد لاستخدام النقود، كان هو احتياجهم لوسيط يتم عن طريق تبادل السلع والخدمات بعضها ببعض، فالفرد حينما يختار لنفسه مهنة أو نشاطاً إنتاجياً يمارسه، فإنه عادة لا يختار هذه المهنة أو ذلك النشاط لأنه يحتاج إلى ما ينتجه فيه، ولكنه يختار هذه النشاط لأنه يستطيع أن يتفوق فيه على غيره من الأنشطة بغض النظر عن احتياجاته، وعلى ذلك إذا ما اختار فرد لنفسه مهنة يمتثلها، فإنه يحتاج بعد ذلك أن يبادل ما ينتجه بما يحتاج إليه. وكما سبق أن بينا، فإن النقود تقسم عملية المبادلة إلى قسمين أو إلى عمليتين، عملية بيع وعلمية شراء، ولكن النتيجة في النهاية تكون هي مبادلة بين السلع وبعضها البعض، ولا يتعدى دور النقود فيها سوى تسهيل عملية المبادلة هذه.

ومن الجدير بالملاحظة، أنه في ظل أي نظام اقتصادي متقدم تتسع الهوة بين عملية البيع وعلمية البيع وعلمية الشراء، وينتج عن اتساع الهوة بين هاتين العمليتين أن تزداد أهمية الدور الذي تلعبه النقود كوسيط للتبادل ولقد ازدادت أهمية هذا الدور فعلاً في العصر الحديث، للدرجة التي جعلت النقود في كثير من الأحيان حجاباً يخفي وراءه العمليات الاقتصادية الحقيقية، وتبدو النقود في مثل

هذه العمليات كما لو كانت هدفاً في حد ذاتها إذ أصبح الهدف الظاهر من أي نشاط إنتاجي يمارسه الإنسان، هو الحصول على أكبر قدر ممكن من هذه النقود. وكذا نجد أن العلاقات الاقتصادية في عصرنا الحاضر، قد صبغت بالصبغة النقدية، للدرجة التي كادت أن تنسي الفرد العادي اللون الحقيقي لمثل هذه العلاقات.

ولا شك أن استخدام النقود كوسيط للتبادل، له فوائد جلييلة وله دوار أساسي في دفع عجلة التقدم الإنساني للأمام، وزيادة الرفاهية الاقتصادية فالمنتج، في حالة الاقتصاد النقدي، يكرس كل جهده لإنتاج السلع، وزيادة كمية هذا الانتاج وتحسين نوعيته، دون ما حاجة للتفكير في الأسلوب الذي يحصل به على ما يحتاج إليه من السلع الأخرى، كذلك يستطيع العامل أن يوجه جهده إلى المجال الإنتاجي الذي يعطي له أكبر أجر نقدي، دون ما حاجة للتفكير في كيفية، أو قدرة، السلع التي يساهم في إنتاجها على التبادل مع السلع التي يحتاج إليها. وهكذا الحال بالنسبة لبقية عناصر الانتاج الأخرى من أرض ورأسمال، إذ أن تخصيص هذه الموارد على الأنشطة المختلفة إنما يتوقف، بصفة أساسية، على ما تغله هذه الأنشطة من عوائد نقدية.

ولكن تقوم النقدية بوظيفتها كوسيط للتبادل، على خير وجه، لا بد وأن تتوفر فيها مجموعة من الخصائص، فالنقود لن تكون وسيط للتبادل إلا إذا كانت

تتسم بالقبول العام من جانب جميع الأفراد، بمعنى أن يكون لها منفعة بالنسبة لكل فرد من أفراد المجتمع، بحيث تجعل راغباً في حيازتها وحريصاً على اقتنائها وهنا قد يثار سؤال عن مصدر منفعة النقود وعن طبيعة هذه المنفعة. والإجابة على مثل هذا السؤال قد تكون واضحة بالنسبة للأشكال الأولي للنقود، إذ أن منفعة هذه الأشكال من النقود كانت مستمدة من كونها سلعة، لها القدرة على إشباع الحاجات البشرية، شأنها في ذلك شأن بقية السلع الأخرى، بالإضافة إلى أن استخدامها كوسيط للتبادل قد أدى إلى زيادة تقبل الأفراد لها. أما بالنسبة للأشكال الحالية للنقود، والتي تتمثل في قصاصات من الورق، أو قطع من المعدن زهيدة القيمة، فإننا نجد أن القيمة السلعية لها بسيطة جداً، إن لم تكن منعدمة بمعنى أنه ليس لها القدرة مباشرة على إشباع الحاجات البشرية. وعلى الرغم من ذلك، فإننا نجد أن لها من المنفعة ما يجعل كل فرد يريد ويسعى للحصول عليها. من الواضح أن هذه القصاصات الورقية، وهذه القطع المعدنية تستمد منفعتها، أساساً، من كونها تمثل قوة شرائية عامة، لها سلطة وسلطان على جميع السلع والخدمات المعروضة في السوق، وبالتالي فإن أي فرد يكون على استعداد لتقبلها، لشعوره بأنه يستطيع، في أي وقت يشاء، أن يحولها إلى أية سلعة أو إلى أية سلعة أو إلى أية خدمات يرغب في الحصول عليها.

٢. النقود كمعيار للقيمة ووحدة للحساب والعد:

تستخدم النقود كمعيار أو مقياس ترد إليه قيم الأشياء ولا نقصد بلفظ الأشياء هنا مجرد السلع فحسب، بل نقصد به أيضاً الخدمات الاستهلاكية وخدمات عوامل الانتاج. ففي ظل اقتصادي نقدي، تقاس أسعار السلع، أو قيمها، عن طريق ما يعادلها من وحدات نقدية، كذلك تقاس أجور العمال وعوائد عوامل الانتاج الأخرى من ريع وفائدة وربح بوحدات نقدية، ولا شك أن استخدام النقود كمعيار للقيمة له من المزايا ما يصعب حصرها، فبالإضافة إلى توفر وسيلة يمكننا بها أن نقارن بين قيم الأشياء المختلفة، وما يؤدي إليه من استقرار في الأسواق، نجد أن النقود تستخدم أيضاً كوحدة للحساب والعد، إذ يمكننا من تجميع قيم سلع متباينة الأشكال والأحجام.

ومن الجدير بالملاحظة، أن قيام النقود بوظيفتها كمعيار للقيمة لا يتطلب ضرورة التداول المادي لها، بل قد لا يتطلب حتي التواجد المادي لها، بل قد لا يتطلب حتي التواجد المادي لها، فإذا ما نظرنا مثلاً إلى عملية مبادلة، تتم في قرية نائية، يبادل فيها أحد الأشخاص كيلو من الجبن بعشرين بيضة، فإن مثل هذه العملية قد تبدو وكأنها تعتمد على نظام المقايضة البحتة، دون أن يكون للنقود دخل فيها، ولكن ذا ما أمعنا النظر في مثل هذه العملية، فإننا نجد أن النقود قد لعبت دوراً فيها، ذلك لأن الشخص الذي بادل كيلو الجبن بعشرين

بيضة، قد أخذ في اعتباره أن كيلو الجبن ثمنه أربعون قرشاً مثلاً، وأن ثمن البيضة قرشان، وبناء على ذلك تمت علمية المبادلة. في مثل هذه الحالة، لم تقم النقود بوظيفتها كوسيط للتبادل ولكنها قامت بوظيفتها كمعيار لقيمة دون أن يكون لها وجود مادي في علمية المبادلة.

والخاصية التي يجب أن تتوفر في النقود، حتى يمكن أن تؤدي وظيفتها كمعيار للقيمة، هي أن يكون هذا المعيار ثابتاً، وذلك حتى يمكن استخدامه كمقياس لقيم الأشياء الأخرى، إذ أنه من أهم خواص المقياس الصالح، أن يكون ثابتاً، لا يتعرض لأي نوع من أنواع التغيرات. فالتر كمقياس للأطوال طول ثابت لا يتغير، والكيلو جرام كمقياس للأوزان وزن ثابت، والتر كمقياس للأحجام حجم ثابت وهكذا الحال بالنسبة لجميع المقاييس نعتبر أن الجنيه، كمقياس للقيمة قيمة ثابتة. الواضح أن النقود تختلف عن وحدات القياس الأخرى في هذه الناحية، فقيمتها نفسها لا تعتبر ثابتة، ولكنها تكون دائماً عرضاً للتغيير من وقت لآخر، فتزيد أحياناً وتنقص أحياناً أخرى، ويرجع السبب في مثل هذه التغيرات إلى أن قيمة النقود ظاهرة اجتماعية نسبية، تتوقف على نشاط الجماعة أو تراضيها في إنتاج السلعة التي تصنع منها النقود كالذهب مثلاً، كما ترجع إلى حاجة الجماعة إلى زيادة النقود أو نقصانها إذا كانت النقود شيء آخر غير الذهب. وفي الحقيقة، فأنا نجد أن قيمة النقود، أو قدرتها على شراء السلع والخدمات، إنما تتوقف، أو على وجه الدقة تتحدد، بقيم جميع السلع والخدمات التي تشتري بها، فترتفع

بانخفاضها، وتنخفض بارتفاع، وعلى كل حال، فإن النقود، على الرغم مما يعترى قيمتها من تغيرات، تعتبر ثابتة نسبياً إذا ما قورنت بغيرها من السلع، وذلك إذا ما استثنينا فترات التضخم الجامح، وفترات الانكماش التي يمكن أن يحدث فيها تغيرات عنيفة ومتراكمة في قيمة النقود، بحيث تجعل الأفراد يتخلصون منها أولاً بأول كما في حالة التضخم، أو يحرصون على اقتنائها واكتنازها كما في حالة الانكماش.

ثانياً: الوظائف الثانوية للنقود:

بالإضافة إلىوظيفتين الأساسيتين للنقود، كوسيط للتبادل وكمقياس للقيمة، توجدوظيفتان ثانويتان للنقود نشأتا نتيجة لذلك، وأضافتا بعداً جديداً لدور النقود في الحياة الاقتصادية، وزادتتا من تأثيرها على الأنشطة المختلفة بحيث جعلتا النقود تخرج عن كونها مجرد حجاب يخفي وراءه العلاقات الاقتصادية الحقيقية، ويصبح لها دوراً فعالاً ومؤثراً في المتغيرات الاقتصادية وهاتان الوظيفتان هما، أن النقود أصبحت أداة صالحة لاختزان القوة الشرائية، كما أصبحت وسيلة سهلة للمدفوعات المؤجلة وسوف نناقش هنا كل من هاتين الوظيفتين:

١. النقود كمخزون للقوة الشرائية:

تعتبر النقود وسيلة سهلة ورخيصة ومضمونة كمخزون يودع فيه الأفراد ما قد يفيض عن استهلاكهم الحاضر، فالمزارع الذي ينتج القمح، عادة ما تتوفر لديه كمية كبيرة من القمح في فترة معينة من السنة، وهي فترة الحصاد، ولكن استهلاكه للقمح عبر فترة زمنية طويلة، لا يتوقع خلال هذه الفترة أن يحصل على محصول جديد، ولذلك فإنه يحتفظ لنفسه بما يحتاج إليه من القمح خلال هذه الفترة على شكل مخزون سلعي، في مثل هذا المثال قد تكون الحاجة إلى النقود كمخزون للقيمة أو القوة الشرائية محدودة إذ أن تخزين المزارع للقمح على شكل سلعة لفترة قد تصل إلى سنة كاملة، قد لا يعرضه للكثير من المخاطر، وقد لا يكلفه أي مشقة سوى تلك التي يتحملها في توفى مكان مناسب يخزن فيه القمح.

أما إذا أخذنا مثلاً آخر. وهو حالة مزارع يختزن كمية كبيرة من قمحه تفيض عن احتياجه لفترة تزيد عن سنة، وذلك كاحتياط للمستقبل توكياً لسنوات عجاف، فإن الحاجة تكون أكثر إلحاحاً لوسيلة سهلة ورخيصة لتخزين القمح، والنقود تقوم بهذا الدور بكفاءة عالية. فالمزارع يستطيع أن يبيع قمحه الفائض عن حاجته، مقابل كمية من النقود، يسهل عليه تخزينها والمحافظة عليها، ويستطيع في أي وقت يشاء أن يحول هذه النقود مرة أخرى إلى قمح أو إلى أية سلعة أخرى.

ويلاحظ أن استخدام النقود كمخزون للقيمة، في المثالين السابقين، يكون اختيارياً، إذ لا زال المزارع له الخيار في الاحتفاظ به على شكل رصيد نقدي، وهو يختار الوسيلة الثانية عادة لما لها من مزايا.

ولكن هناك حالات أخرى، لا يكون أمام الفرد فيها اختياراً، سوي الاحتفاظ بثروته على شكل نقود، إذ قد يضطر الفرد أن يحتفظ بما يفيض عن حاجته من السلع التي ينتجها والتي قد يحتاج إليها في المستقبل، على شكل مخالف، فمنتج اللبن أو البيض أو الفاكهة، لا يجد أمامه اختياراً، إذا ما أراد أن يؤجل جزء من استهلاكه الحاضر، سوي أن يختار النقود، أو أي سلعة أخرى معمرة، كمخزون للسلعة، وإلا فقد كل مخزونة نتيجة للتلف الذي يصيبه.

وهنا قد يثار سؤال حول ضرورة استخدام النقود بالذات، كمخزون للقيمة، وحول مدي توفر وسائل أخرى تصلح للقيام بهذه الوظيفة، سواء بنفس الدرجة من الكفاءة أو بدرجة مختلفة. فإذا ما نظرنا إلى واقع الحياة الاقتصادية، سواء في العصر الحاضر أو العصور الماضية، فإننا نجد أن هناك الكثير من الوسائل التي تصلح كمخزن للقيمة، والتي استخدمها الإنسان فعلاً للقيام بهذه الوظيفة فالفرد يستطيع أن يحتفظ بثروته على شكل مخزون من بعض السلع الهامة المعمرة ذات القيمة المرتفعة والوزن والحجم المنخفض. فالحليالذهبية التي يحتفظ بها الكثير من النساء في كثير من الدول النامية تقوم فعلاً بوظيفة مخزن للقيمة، وقيامها بهذه

الوظيفة لا يأتي عرضاً، وإنما يكون بصورة متعددة ومقصودة. كذلك نجد بعض السلع الأخرى كالتحف والأثاث، تقوم بمثل هذه الوظيفة، هذا بالإضافة إلى العقارات، التي أصبحت فعلاً من أكثر الوسائل شيوعاً لتخزين القيمة والاحتفاظ بالثروات كما أنه يوجد شكل آخر، بدأ يلعب دوراً على جانب كبير من الأهمية في العصر الحديث، وبصفة خاصة في الدول المتقدمة، وهو الأسهم والسندات والودائع التي يحتفظ بها الأفراد في البنوك ومؤسسات الادخار.

ولكن على الرغم من تعدد السلع التي تصلح كمخزن للقيمة، وعلى الرغم من أن كثير من هذه السلع قد تفضل النقود في بعض النواحي، كالعقارات والأسهم والسندات التي تدر عائداً، إلا أن النقود تفضلها جميعاً بصفة تتميز بها وهي صفة السيولة، بمعنى أن لها القدرة في أي وقت من الأوقات أن تتحول إلى أية سلعة أخرى دون أن تفقد جزء كبيراً من قيمتها، وتتأتي صفة السيولة هذه من كون النقود تمثل قوة شرائية عامة، وتلقي قبولاً عاماً من جانب الأفراد.

وإذا حاولنا أن نتعرف على الخصائص التي يجب أن تتسم بها النقود

حتى تصبح وسيلة صالحة لاختزان القيمة لوجدنا أنها تتمثل في خاصيتين

أساسيتين:

الخاصية الأولى: هي اتسام النقود بالقبول العام من جانب الأفراد وما ينشأ عن ذلك من اتصافها بالسيولة، ومن هذه الزاوية نجد أن النقود تفضل كل أنواع السلع

الأخرى، حيث أنها تعتبر أكثر الأصول سيولة، بل إنه يمكن القول إن النقود هي السيولة في حد ذاتها.

الخاصية الثانية: هي ما تتمتع به النقود من ثبات نسبي في قيمتها وإن كانت هذه الخاصية قد فقدت أهميتها بعد أن فقدت النقود صفتها "سلعية"، التي كانت تتصف بها عندما كانت تأخذ شكل معادل نفسية، فالنقود الورقية الإلزامية تستمد قيمتها من السلع والخدمات الأخرى التي يمكن أن تشتريها. ولذلك فإنها تكون عرضة لتقلبات أشد عنفاً من بعضها. وعلى ذلك، فإننا نجد أن بعض السلع الأخرى التي تستخدم كمخزن للقيمة تفضل النقود في هذا المجال، فالأوراق المالية تتمتع بنوع من الثبات النسبي في قيمتها، نتيجة لحرص مصدرها على إتباع سياسة تمكنها من ذلك، بالإضافة إلى ما تغله من عائد، كما الودائع المصرفية لا تنخفض قيمتها النقدية مع مضي الوقت، في نفس الوقت الذي تعطي فيه عائداً، والعقارات تتزايد قيمتها بمرور الوقت.

وهكذا نجد أن الكثير من الوسائل الأخرى التي يمكن أن تستخدم كمخزن للقيمة، على الرغم من أنها تتصف بسيولة أقل من النقود، إلا أنها قد تتصف بالثبات النسبي في قيمتها. وحيث أن الأفراد، عادة من يوازنون بين هاتين الخاصيتين، السيولة وثبات القيمة، لذلك فإننا نجد أن كل فرد يحاول أن يوزع ثروته بين الأشكال المختلفة من الأصول حسب ما يبتغيه من هاتين الميزتين،

فيحتفظ ببعض ثروته على الشكل عقارات ، والبعض الآخر على شكل أوراق مالية أو ودائع ، والبعض الثالث على شكل نقود سائلة تضمن له سرعة مواجهة الظروف الطارئة.

٢ . النقود كوسيلة للمدفوعات المؤجلة:

بعد أن أصبح التعاون هو السمة الغالبة للنشاط الاقتصادي في العصر الحديث ، سواء كان هذا التعاون في مجال الانتاج أو في مجال التبادل أو في مجال الاستهلاك ، ونشأت مجموعة من العلاقات الاقتصادية المتشابكة بين أفراد المجتمع ووحداته الاقتصادية. ولا نقصد بالتعاون هنا ذلك النوع الذي يمكن أن يأخذ صورة صريحة بين أفراد يعرف بعضهم بعضاً فحسب ، ولكننا نقصد به أيضاً ذلك النوع الذي يمكن أن يحدث على نطاق المجتمع القومي كله ، بل وعلى نطاق المجتمع العالمي الذي يقوم بين أشخاص لا تربطهم ببعضهم أي رابطة واضحة ، ويتم عن طريق مجموعة من المؤسسات المحلية والقومية العالمية فنجد مثلاً أن مدخر المال قد يقرض ماله مستثمر لا يعرف وذلك عن طريق البنوك التي تعتبر حلقة الوصل بين مدخر المالمقترضه ، وعلى كل حال ، فإنه نتيجة لهذا التعاون بين الأفراد ، تنشأ مجموعة من المعاملات بعضها يتم تسويته في حينه ، والبعض الآخر لا يسوي إلا بعد مضي فترة من الوقت ، فمنتج السلعة مثلاً ، قد يشتري أدوات الإنتاج من مال اقترضه من أحد البنوك ويتعهد بسداده بعد اجل معين ،

والمنتج يبيع السلعة التي ينتجها لتاجر الجملة مقابل الحصول منه على تعهد بدفع قيمتها، أو جزء من قيمتها، بعد فترة معينة. وتاجر الجملة بدوره، قد يبيع جزء من السلع لتاجر التجزئة مقابل تعهد الأخير بسداد قيمة ما اشتراه بعد فترة من الزمن، وتاجر التجزئة قد يبيع السلعة للمستهلك مقابل تعهد بدفع قيمتها على شكل أقساط دورية قد تمتد لفترة طويلة من الزمن، وهكذا نجد أن معظم المعاملات الاقتصادية في الوقت الحاضر، تأخذ طابعاً من شأنه أن ينشأ عنه مجموعة من الالتزامات المالية التي تستحق الدفع في أجال لاحقة، والوسيلة المتاحة، والتي نعرفها لتسوية مثل هذه المدفوعات المؤجلة هي النقود، فالنقود بما تمثله من قوة شرائية عامة، وباعتبارها وحدة للحساب، وبما تتصف به من قبول عام من جانب جميع أفراد المجتمع وبما يضيفه عليها القانون من قدرة على الوفاء بالالتزامات، تعتبر الوسيلة المثلى لتسوية هذه المدفوعات.

ولئن كان من الصعب علينا أن نتصور نظاماً اقتصادياً متطوراً يستطيع أن يسير معاملاته الاقتصادية دون توفر مثل هذه الوسيلة، فإن النقود، كوسيلة لأداء المدفوعات المؤجلة، تعتبر ضرورية حتى بالنسبة لأبسط أشكال النظم الاقتصادية وأكثرها بداءة، وذلك أنها تقتضي على الكثير من المشاكل التي يمكن أن تنشأ عند محاولة شخص ما إبراء ذمته قبل شخص آخر.

وتمارس النقود وظيفتها هذه من خلال خاصة هامة تتميز بها وهي قدرتها على إبراء الذمة فالنقود مبرئة للذمة بالنسبة لأي نوع من أنواع الالتزامات المالية التي قد تنشأ بين الأفراد.

وتستمد النقود قدرتها هذه في وقتنا الحاضر من قوة القانون، التي تلزم أي فرد بقبولها وفاء لحق له على الغير. كما كانت تستمد هذه القدرة في الماضي من كونها تلقي قبولاً عاماً من جانب الأفراد.

الفصل الثاني

أنواع النقود والقواعد النقدية

المبحث الأول

أنواع النقود

بعد أن تعرضنا لنشأة النقود، واستعرضنا التطورات والمراحل التي مرت بها، وبعد أن عرفنا وظائفها وخصائصها، يجدر بنا أن نضع تعريفاً للنقود، يحدد لنا كل ما يعتبر نقوداً، ويضع الحدود الفاصلة بين النقود وبين غيرها من الأشياء الأخرى التي تقوم وظيفة واحدة، أو أكثر، والتي دعت بعض الاقتصاديين إلى تسمتها بأشباه النقود.

وتعريف النقود يمكن أن نتناوله من أكثر من زاوية. فالنقود يمكن أن تعرف من حيث وظائفها، على أنها أي شيء ء يستخدم كوسيط تبادل وكمعيار للقيمة. والنقود يمكن أن تعرف، من حيث خصائصها، على أنها أي شيء ء يلقي قبولاً عاماً من جانب الأفراد. والنقود يمكن أن تعرف، من حيث قانونيتها، على أنها أي شيء ء له القدرة على إبراء الذمة.

ولئن كان الاقتصاديون قد تمكنوا من التوفيق بين التعريفين، الأول والثاني، فعرفوا النقود، من حيث وظائفها وخصائصها، على أنها " أي شيء ء يستخدم، عادة، كوسيط للتبادل، وكمعيار للقيمة، ويلقي قبولاً عاماً من جانب الأفراد، إلا أن رجالاقتصاد لم يتفقوا مع رجال القانون في ضرورة اتسامها بالقدرة القانونية

على إبراء الذمة. ذلك أن هناك الكثير من أشكال النقود ليس لها مثل هذه القدرة، فنقود الودائع، التي أصبحت تمثل جانباً لا يستهان به من النقود في أي اقتصاد حديث، ليس لها القدرة القانونية على إبراء الذمة.

وللتوفيق بين وجهيت النظر الاقتصادية والقانونية، فرق الكتاب بين لفظي عمله ونقود، فالعملة هي كل ما تعتبره السلطة الحاكمة نقوداً، وتضفي عليه قوة القانون صفة إبراء الذمة، في حين أن النقود تعتبر أكثر شمولاً من ذلك، فهي تشمل العملة، كما تشمل أيضاً شيء آخر يترضى الناس، بمحض اختبارهم، على قبوله كوسيلة للتبادل وكمعيار للقيمة.

وعلى ذلك إذا ما رجعنا إلى تعريفنا للنقود، لوجدنا أن التعريف يتضمن

ثلاثة عناصر رئيسية هي:

١. أنها تعتبر أي شيء وعبارة، أي شيء، هنا تعني أنه لا يشترط أن تستمد النقود صفتها النقدية من قوة القانون، كما تعني أيضاً أنه لا فرق بين شيء له قيمة سلعية في حد ذاته وآخر ليس مثل هذه القيمة السلعية.

٢. أنه يستخدم عادة كوسيط للتبادل وكمعيار للقيمة، ولفظ "عادة" هنا يفيد أننا لا ندخل في تعريفنا للنقود أي شيء يستخدم بصورة عارضة في بعض عمليات المبادلة، ولكن يشترط أن يكون استخدامه في التبادل، له صفة التعود والاستمرار.

٣. أنه يلقي قبولاً عاماً، بمعنى أنه يشترط في الشيء ٤، حتى يكون نقوداً أن

يلقي قبولاً عاماً من جانب الأفراد، بحيث يكون كل فرد على استعداد لتقبله، وله رغبة في الحصول عليه مقابل السلعة التي يعرضها، أو الخدمة التي يؤديها.

فإذا ما توفرت هذه العناصر جميعها في أي شيء ٥ من الأشياء فإنه يصبح

نقوداً. أما إذا تخلف أحد هذه العناصر وتوفرت بقيتها في سلعة من السلع ففي هذه الحالة يمكن أن تسمى هذه السلعة "شبه نقود" لأنها تقوم ببعض وظائف النقود دون بعضها الآخر.

وفي تعرضنا في الفصل الأول من هذا لكتاب لنشأة النقود وتطورها، وفي مضمار الكلام عن تطور النقود، تعرفنا بصورة سريعة على الأشكال المختلفة التي اتخذتها عبر التاريخ، وكان سردنا هذه الأشكال وارداً حسب استخدامها أو ظهورها من الناحية التاريخية ولكننا نحتاج هنا لي أن نصنف الأشكال المختلفة للنقود بطريقة موضوعية.

وعند محاولتنا تقسيم النقود أو تصنيفها إلى أنواع مختلفة، من الضروري

أن يكون لدينا معياراً لهذا التقسيم، والمعايير التي يمكن أن نعتمد عليها في تصنيف النقود ثلاثة، وهي:

١ . يمكن تقسيم النقود حسب نوع المادة التي تصنع منها كتقسيم النقود بين ورقية ومعدينية .

٢ . يمكن تقسيم النقود حسب الجهة المصدرة لها، كتقسيم النقود إلى نقود حكومية تصدرها السلطة الحاكمة، وبنكنوت يصدره البنك المركزي، ونقود ودائع تخلقها البنوك التجارية .

٣ . كما يمكن تقسيم النقود حسب العلاقة التي تربط بين قيمتها كنقود وقيمتها كسلعة، كتقسيم النقود إلى سلعية ونقود ائتمانية .

وفي تقسيمنا للنقود هنا، سوف نأخذ في الاعتبار هذه المعايير الثلاثة، وإن كنا سنبدأ أولاً بالمعيار الثالث، فنقسم النقود إلى ثلاث أنواع، وهي النقود السلعية والنقود النائية والنقود الائتمانية .

أولاً: النقود السلعية:

يقصد بالنقود السلعية، تلك النقود التي تكون قيمتها كعملة مساوية تماماً لقيمتها كسلعة ومثل هذا النوع من النقود هن تلك المسكوكات الذهبية والفضية التي كانت تستخدم في نهاية القرن الماضي وفي بداية القرن الحالي .

وكانت هذه المسكوكات تضرب بدقة، ويحدد على وجهها قيمتها والدولة المصدرة لها. وكان يحكم عملية ضرب هذه المسكوكات قانونيحدد كمية ما تحتويه

من معدن ودرجة نقاوته. وقد كان للأفراد الحرية التامة في تحويل المعدن إلى نقود أو تحويل النقود إلى معدن. وكانت حرية التحويل هذه هي التي تعمل على المساواة بين القيمة النقدية للنقود السلعية لها والمحافظة عليها. فإذا افترضنا، على سبيل المثال، أن أحد المسكوكات من فئة الجنيه يحتوي على نصف جرام من الذهب، وكان ثمن الجرام من الذهب جنيهان، في هذه الحالة تكون القيمة النقدية لهذا المسكوك جنيهاً، وتكون القيمة السلعية له جنيهاً أيضاً هذا معناه أن التساوي بين القيمتين يكون محققاً.

ولكن إذا ما حدث وارتفع سعر الجرام من الذهب إلى ثلاثة جنيهات فإن القيمة السلعية للمسكوك تكون جنيهاً ونصف في حين أن قيمته النقدية تكون جنيهاً، هنا سوف يعتمد الأفراد إلى تحويل النقود إلى معدن، بمعنى استخدام المسكوكات الذهبية في الأغراض الصناعية، وهم بذلك يحققون أرباحاً قدرها نصف جنيه عن كل وحدة نقود وسوف يؤدي تحويل المعدن من الاستخدام النقدي إلى الاستخدام الصناعي أو السلعي، إلى نقص المعروض في الاستخدام النقدي وزيادة المعروض في الاستخدام الصناعي ومن شأن هذه الزيادة في المعروض أن تؤدي إلى انخفاض سعر الذهب، حتي تصل به مرة أخرى إلى جنيهين للجرام.

وعلى العكس من ذلك إذا انخفض سعر الجرام من الذهب إلى جنيه ونصف، فسوف تكون القيمة السلعية للمسكوك خمسة وسبعون قرشاً في حين تظل

قيمتها النقدية جنيهاً، وهذا سوف يدفع الأفراد التخلص مما لديهم من معدن الذهب، وذلك بتحويله إلى مسكوكات وهم بذلك يحققون أرباحاً قدرها خمسة وعشرون قرشاً عن كل جرام من الذهب. هذا سيؤدي إلى نقص المعروض من الذهب فإن الاستعمال الصناعي، وزيادة المعروض من الذهب في الاستعمال النقدي، ومن شأن أن يرفع سعر الذهب حتى يصل ثمن الجرام منه إلى جنيهين.

ولعل من أهم المزايا التي تتحقق من وجود مثل هذا النظام، هو ثبات قيمة النقود، إذ أنه كما رأينا في المثالين السابقين، تنصب التغييرات التي تحدث في الأسعار على المعدن الذي صنعت منه المسكوكات، دون أن يصيب المسكوكات نفسها، بمعنى أن الذهب يتغير سعره ارتفاعاً وانخفاضاً حتى يتحقق التساوي بين قيمتي النقود في حين تظل قيمة النقود نفسها ثابتة.

ولقد كان لضرورة تساوي القيمتين، السلعية والنقدية للمسكوكات أثر في عدم قبول الأفراد للمسكوكات المتآكلة، لاحتوائها على كمية من المعدن، وحيث أنه من الطبيعي أن يؤدي استمرار تداول المسكوكات إلى تآكل حوافها، وفقدان جزء من قيمتها؛ لذلك لجأ الأفراد إلى المحافظة عليها، والحد من تداولها، وذلك بإيداعها في البنوك مقابل صكوك ورقية تثبت إبداعهم لها، وكما سبق أن بينا فإن الأفراد تعودوا، بمرور الوقت، على استخدام هذه الصكوك الورقية كبديل للنقود، وشاع استخدامها للدرجة التي اعتبرت فيها نقوداً.

ثانياً: النقود النائبة:

النقود النائبة هي نقود ورقية يصدرها البنك المركزي بفئات مختلفة، ويتعهد فيها بدفع ما يقابلها، أو قيمة ما تمثلها من نقود سلعية عند الطلب. وإطلاق لفظ نقود على هذه الوسيلة من وسائل الدفع، يعتبر من قبيل المجاز، إذ أنها لا تعتبر نقوداً في حد ذاتها، ولكنها تنوب عن نقود حقيقية مودعة في البن الذي أصدرها. وقبول الأفراد لهذا النوع من النقود، إنما يرجع إلى ثقتهم في وجود ما يعادلها من نقود سلعية في البنك الذي أصدرها، وإلى ثقتهم في قدرة البنك على دفع قيمة ما يقدم إليه من صكوك في أي وقت من الأوقات.

ويلاحظ أن هناك أوجه كثيرة للشبه بين النقود النائبة والنقود السلعية فالنقود السلعية تعتبر أصلاً، في حين أن النقود النائبة تعتبر صورة لهذا الأصل وبالتالي فإن الكمية التي يمكن إصدارها منها تعتمد على الكمية المتاحة من النقود السلعية.

واستخدام النقود النائبة له العديد من المزايا، فهو يوفر الكثير من تكلفة سك النقود المعدنية، كما أنه يوفر المعدن النفيس ويحافظ عليه عن طريق تجنب الضياعات التي تنشأ نتيجة لتآكل العملات المعدنية عند تداولها، كما أنه يسهل حملها ونقلها وتداولها.

ولقد أدي النقود النائبة، وتقبل الأفراد لها بدلاً من النقود السلعية (التي تأخذ شكل مسكوكات معدنية) وعدم الرجوع إلى البنك المصدر لها المصدر لها للمطالبة بقيمتها إلا في أضيق الحدود، أدي ذلك، كما سبق القول، إلى إغراء البنوك على إصدار كميات منها تفوق تلك الكمية المودعة لديها من النقود السلعية، وقد أدي ذلك بدوره، إلى ظهور النوع الثالث من أنواع النقود، وهي النقود الائتمانية.

ثالثاً: النقود الائتمانية:

تأتي النقود الائتمانية في الترتيب الأخير من حيث استخدامها من الناحية التاريخية، ولكنها تأتي في المكانة الأولى من حيث أهميتها ودرجة شيوعها في الوقت الحاضر، والنقود الائتمانية جاءت كتطور طبيعي وكامتداد للنقود النائبة، بل إنه يمكن القول، أنه في بداية الأمر، لم يكن هناك أي فارق بينهما من حيث الشكل وذلك باستثناء واحد، وهو أن التعهد المكتوب على ورقة البنكنوت، والذي يلزم البنك بصرف قيمة الورقة النقدية بالذهب، هذا التعهد يكون سارياً ومنفذاً بالنسبة للنقود النائبة في حين يصبح غير ملزم بالنسبة للنقود الائتمانية.

ولعل أهم ما يميزا لنقود الائتمانية، هو انقطاع الصلة نهائياً بين قيمتها كنقود وبين قيمتها كسلعة، وذلك بغض النظر عن المادة التي تصنع منها هذه النقود، سواء كانت مصنوعة من الورق أو من معدن نفيس أو غير نفيس. وانقطاع

الصلة هذه أعطت مرونة كبيرة لعرض النقود الائتمانية، وحررتها من تقيدها بكمية المعادن النفسية المتاحة، بحيث أصبح من الممكن زيادتها أو إنقاصها لمواجهة احتياجات التبادل التجاري، وهو أمر لم يكن متوفراً بالنسبة للأنواع السابقة من النقود، ولكن في نفس الوقت، إذا نظرنا إلى هذا الأمر من زاوية أخرى فإنه يمكن اعتبار أن هذه الميزة مكن للكثير من الأخطار الاقتصادية، حيث أن التماذي في إصدار النقود قد يدفع بالاقتصاد القومي إلى موجة من الرخاء المتصاعد التي قد يصعب التحكم فيها، مما قد يؤدي إلى خلق موجات متتالية من الزيادة في الدخول النقدية وارتفاع الأسعار، وقد ينتهي الأمر إلى حالة من التضخم تضر الاقتصاد القومي أكثر ما تقيده.

من ذلك نري أن النقود الائتمانية تتطلب وجود نوع من الرقابة الشديدة على إصدارها، كما تلقي أعباء كبيرة على السلطات النقدية لملاحظة التغيرات التي تحدث في كمية النقود وفي مستوي الأسعار كما تتطلب معرفة دائمة بالوسائل الفعالة التي يمكن استخدامها لمواجهة أي آثار ضارة قد تنشأ عن التغيير في كمية النقود، والتدخل في الوقت المناسب بالوسيلة المناسبة.

والنقود الائتمانية لا تأخذ شكلاً واحداً، ولكنها تتنوع، من حيث الأشكال وتتعدد من حيث الجهات المصدرة لها، وعلى ذلك، إذا ما أخذنا في الاعتبار المعيار الثاني لتقسيم النقود — وهو الذي يقسم النقود حسب الجهات المصدرة

لها- فإنه يمكن تقسيم النقود الائتمانية إلى ثلاثة أنواع وهي النقود الحكومية وأوراق البنكنوت ونقود الودائع.

وستتناول بالشرح هنا كل من هذه الأنواع الثلاثة على حدة.

أ . النقود الحكومية:

النقود الحكومية تصدرها السلطة الحاكمة، ويكون الغرض من إصدارها عادة هو مد الأسواق بعملات ذات فئات صغيرة، وذلك للمساعدة في عمليات التبادل صغيرة الحجم، وهي لذلك تسمى بالنقود للمساعدة، ولا توجد قاعدة اقتصادية عامة تحكم إصدار مثل هذه النقود، وبالتالي فإن في مقدرة السلطات الحاكمة أن تصدر منها أي كمية تشاء.

ولئن كان الهدف الأساسي من النقود الحكومية، هو مد الأسواق بعملات للمساعدة في تيسير عمليات التبادل، وإيجاد وسيلة للمدفوعات صغيرة القيمة، إلا أنه في كثير من الأحيان تستخدم هذه النقود كوسيلة لتمويل النفقات الحكومية في الآجال القصيرة، فتلجأ بعض الحكومات إلى زيادة إصدار هذه العملات في مواجهة القصور الموسمي أو غير المتوقع في إيراداتها.

وحتى لا تتماهي الحكومات في إصدار النقود المساعدة، لذلك نجد أن معظم "القوانين في العالم قد جعلت لهذه النقود قوة محددة للوفاء بالالتزامات، أو

قوة محدودة على إبراء الذمة ، بحيث يحق لأي فرد عدم قبولها إذا ما تجاوزن هذا الحد .

وتأخذ النقود الحكومية عادة شكل مسكوكات معدنية ، يحدد القانون صفاتها ، وتقل قيمة ما تحتويه من معدن عن قيمة ما تمثله من قيمة نقدية بصورة واضحة ، وإن كان في بعض الأحيان تأخذ النقود الحكومية شكل نقود ورقية ذات فئات صغيرة .

ب . البنكنوت :

يعتبر البنكنوت أهم أنواع النقود قاطبة وأكثرها شيوعاً واستخداماً في جميع الدول والبنكنوت عبارة عن أوراق نقد يصدرها البنك المركزي ، ويكون إصداره له بناء على مجموعة من القواعد أو القوانين التي تشرعها السلطة الحاكمة والتي تحكم الكمية التي تصدر منها . وهذه المجموعة من القواعد عادة ما تختلف من دولة إلى أخرى من حيث التفاصيل . ولكنها تتفق جميعاً من حيث الخطوط العامة ، فنجد مثلاً أن جميع القوانين والقواعد التي تحكم إصدار البنكنوت تتفق من حيث اعتبارها أن أوراق البنكنوت بمثابة خصوم على البنك الذي أصدرها ، وبالتالي يتحتم على البنك الاحتفاظ بأصول مساوية تماماً في قيمتها لقيمة ما أصدره من بنكنوت ، وتسمي هذه الأصول بالغطاء النقدي .

وتختلف الدول عن بعضها البعض في نقطتين أساسيتين: النقطة الأولى هي طبيعة الأصول التي يتحتم على البنك الاحتفاظ بها، أو بمعنى أدق، مكونات الغطاء النقدي الذي تحتفظ به. والنقطة الثانية هي مدى التزام البنك المركزي قبل حامل أوراق البنكنوت، سواء كانوا من المواطنين أو من الأجانب، سواء كانوا أفراداً أو هيئات أو حكومات. وسوف نتعرض لهاتين النقطتين بإيجاز شديد.

الغطاء النقدي:

يتكون الغطاء النقدي الذي يحتفظ به البنك المركزي من مجموعة من الأصول المتباينة، وهذه الأصول تكون عادة على شكل ذهب، أو فضة، أو عملات أجنبية قابلة للتحويل إلى ذهب أو سندات حكومية، أو سندات غير حكومية مضمونة. ويكون الاختلاف بين دولة وأخرى منصباً على نسب تمثيل هذه الأصول المختلفة في الغطاء النقدي. ولقد كانت القوانين في بعض الجول تلزم البنك المركزي بالاحتفاظ بغطائه النقدي على شكل ذهب أو فضة فقط، وفي هذه الحالة تكون أوراق البنكنوت بمثابة نقود نائبة، ذلك أن كل جنيه من الورق يقابله جنيه من الذهب في البنك المركزي، وهذه الحالة غير قائمة في أي دولة من عالمنا المعاصر، وإنما الوضع الشائع حالياً هو أن القانون عادة ما يلزم البنك المركزي بالاحتفاظ بقدر من الذهب أو العملات الأجنبية القابلة للتحويل إلى ذهب بحيث لا يقل هذا

القدر عن نسبة معينة من قيمة ما أصدره من بنكنوت، على أن يستكمل الغطاء النقدي بأوراق مالية أخرى مضمونة، يحدد القانون مواصفاتها.

التزامات البنك المركزي قبل الآخرين:

والنقطة الثانية التي تباين فيها النظم النقدية بين البلدان المختلفة هي مدى التزام البنك قبل كل من يحمل ورقة بنكنوت، فبعض الدول تلزم البنك المركزي بأن يصرف ذهباً قيمة أي كمية من البنكنوت تقدم إليه، مهما كانت صغيرة، والبعض الآخر يقصر هذا الالتزام على المبالغ الكبيرة فقط. والبعض الثالث لا يلزم البنك بصرف أي مبالغ تقد إليه، سواء كانت كبيرة أو صغيرة، ويقصر عمليات الصرف بالذهب على المعاملات الخارجية فقط والتي تحكمها اتفاقات مع حكومات الدول الأخرى وفي الحالة الأخيرة يعتبر البنكنوت نقوداً إلزامية.

ونظراً لما تحققه البنوك المركزية من أرباح طائلة نتيجة لعمليات إصدار البنكنوت، ونظراً لما تتمتع به هذه البنوك من قدرة على السيطرة على النشاط الاقتصادي للمجتمع كله والتأثير عليه لذلك فإننا نجد أن كل البنوك المركزية تخضع للإشراف المباشر للحكومات بل أن معظمها مملوك فعلاً للحكومات. وعلى ذلك فإذا كان البنكنوت الذي يصدره البنك المركزي يعتبر نقوداً إلزامية ففي هذه

الحالة لا يوجد ما يدعو للتفرقة، من حيث الجوهر، بين النقود الحكومية والبنكنوت.

والبنكنوت عادة ما يكون له قوة إبراء غير محدودة، وخصوصاً إذا اتخذ صفة النقود الإلزامية، وهو في هذه الحالة يعتبر النقود المعيارية للمجتمع أو بمعنى آخر يعتبر الشكل النهائي الذي تؤول إليه جميع أنواع النقود الأخرى المتداولة. ويعتبر حامل البنكنوت حاملاً لقوة شرائية عامة، يستطيع أن يوجهها لشراء أي سلعة من السلع أو أي خدمة من الخدمات، ولهذا السبب وخوفاً من ضياع مثل هذه القوة الشرائية العامة، لا يحتفظ الأفراد في حوزتهم إلا على ذلك القدر من البنكنوت الذي يفي باحتياجاتهم العادية، ويحتفظون بما يفيض عن ذلك في البنوك التجارية على شكل ودائع، سواء كانت ودائع لأجل حسابات جارية تدفع عند الطلب.

ج . نقود الودائع:


تتمثل هذه النقود بصفة أساسية فيما تمنحه البنوك التجارية من قروض. فالبنوك التجارية تقوم بتلقي الودائع من الأفراد، وتستثمر هذه الودائع بإقراضها لآخرين، وقد تبدو هذه العملية على أنها لا تتضمن أي خلق لنقود جديدة، فالنقود التي تقرضها البنوك التجارية ما هي إلا نقود معيارية سبق للبنوك أن تلقتها من الأفراد على شكل ودائع، ولكن الحقيقة غير ذلك إذ أننا إذا أخذنا في

الاعتبار أن المبلغ الذي يقرضه البنك سيأخذ ذ طريقة مرة أخرى، سواء كلياً أو جزئياً، إلى البنك نفسه أو إلى أي بنك آخر. وبالتالي يستطيع أن يستخدمه مرة ثانية في منح قرض جديد وهذا القرض الجديد سيأخذ طريقة مرة أخرى إلى الجهاز المصرفي، الذي استخدمه مرة ثالثة في منح قرض آخر، وهكذا، فإننا نجد أن النقود المعيارية يمكن أن تستخدم أكثر من مرة في منح قروض تزيد في قيمتها كثيراً عن القيمة الأصلية، ومن هنا يتضح أن البنوك التجارية يكون لديها القدرة على خلق نوع جديد من النقود، وهذه القدرة تتزايد مع تعود الناس على التعامل مع البنوك التجارية.

ونقود الودائع، وإن كانت لا تمثل نسبة هامة في وسائل الدفع في الدول النامية، إلا أنها تلعب الدور الأول في الدول المتقدمة، وتعتبر من أهم العوامل التي تؤثر في النشاط الاقتصادي. ولقد أضافت نقود الودائع وسيلة جديدة غاية في المرونة إلى وسائل الدفع، بحيث يمكن أن تساعد على تمويل أي حركة توسعية في الاقتصاد القومي، ولكنها في نفس الوقت تعتبر من أخطر العوامل التي تشيع عدم الاستقرار الاقتصادي القومي وتسبب الكثير من التقلبات الاقتصادية، ويزيد من خطورة هذه الوسيلة أنها لا يسهل السيطرة عليها والتحكم فيها.

بعد استعراضنا للأنواع المختلفة للنقود، قد يكون من المناسب أن نقود بعملية تلخيص لتقسيمات النقود كما قد يكون من المناسب أيضاً أن نتعرف على

الأهمية النسبية للأنواع المختلفة من وسائل الدفع سواء في الدول النامية أو الدول المتقدمة ، والشكل التالي يلخص التقسيمات التي سبق عرضها للنقود.



ومن حيث الأهمية النسبية فإن النقود المساعدة، وهي النقود الحكومية، لا

تمثل سوي نسبة ضئيلة من وسائل الدفع، سواء في الدول النامية أو الدول المتقدمة، إذ لا تتعدى هذه النسبة 3٪ فقط من جملة وسائل الدفع المستخدمة في كل من المجموعتين من الدول.

أما النوعين الآخرين من وسائل الدفع، وهما البنكنوت ونقود الودائع، فنلاحظ وجود اختلاف واضح في نسب تكوينها في هاتين المجموعتين من الدول ففي حين تمثل نقود الودائع النسبة الأكبر من جملة وسائل الدفع في الدول المتقدمة، نجد أنه على العكس من ذلك تمثل أوراق البنكنوت النسبة الأكبر من جملة وسائل الدفع في الدول النامية.

المبحث الثاني

القواعد النقدية

من تقسيمنا السابق، وجدنا أن هناك ثلاثة أنواع منها هي النقود السلعية والنقود النائية والنقود الائتمانية كما عرفنا أنه لا يوجد فرق بين النوعين الأول والثاني من حيث الجوهر، وإن كانت هناك اختلاف بينهما من حيث الشكل. وإذا ما حاولنا أن نتعرف على العوامل التي تحدد كمية النقود أو بتعبير أدق العوامل التي تحكم كمية النقود في أي مجتمع من المجتمعات فإننا نلاحظ على الفور، أن كمية النقد من النوعين الأول والثاني، تتحدد بصورة تلقائية حسب الكمية المتاحة من المادة أو المعدن الذي تصنع منه النقود، ففي حالة المسكوكات الذهبية مثلاً، نجد أن كمية المسكوكات وقيمتها تتوقف على ثلاثة عوامل رئيسية هي:

١. الكمية المتاحة من الذهب، والذي يحددها إنتاج الذهب واستيراده وتصديره.

٢. الطلب على الذهب للأغراض الصناعية.

٣. الطلب على الذهب للأغراض النقدية.

كذلك الحال بالنسبة للنوع الثاني من النقود، من حيث تتحدد كمية حسب كمية النقود السلعية المودعة في البنوك المصدرة له.

وفي كلتا الحالتين السابقتين، فإننا نلاحظ وجود مجموعة من القواعد أو القوانين التي تحكم عملية سك النقود السلعية، أو التي تحكم عملية إصدار النقود النائية.

أما النوع الثالث من النقود، وهو النقود الائتمانية، سواء كانت حكومية أو مصرفية، فإننا نجد أن الكمية التي تصدر منها تحددها عوامل عديدة ليست كلها بالعوامل الموضوعية. لذلك فإن مثل هذا النوع من النقود يكون أكثر احتياجاً لقواعد وقوانين ملزمة تحكم علمية إصداره، وتتحكم في كميته، وتحدد العلاقة بينه وبين الأنواع الأخرى من النقود، كما تحدد العلاقة بين الجهة المصدرة من ناحية والسلطة السياسية الحاكمة من ناحية ثانية وجمهور المتداولين من ناحية ثالثة وتسمى القواعد والقوانين هذه بالنظام النقدي.

والنظام النقدي لأي مجتمع لا بد وأن يقوم على قاعدة معينة تسمى بالقاعدة النقدية، وهذه القاعدة تحدد نوع النقود المعيارية، والتي تعتبر الأساس الذي ينتهي إليه كل أنواع النقود الأخرى، والتي يمكن لهذه النقود أن ترد إليها، كما تحدد أيضاً كمية ما تحتويه أو تمثله وحدة من وحدات النقود المعيارية من معدن نفيس. فإذا اعتبر مجتمع ما أن وحدة النقود المعيارية الخاصة به تتمثل

في وزن معين الذهب، فإن هذا المجتمع يكون قد أخذ بقاعدة الذهب كنظام نقدي لتسوية مدفوعاته الداخلية والخارجية، وإذا ما اعتبر مجتمع آخر أن النقود المعيارية له تتمثل في وزن معين من الفضة، فإنه بذلك يكون قد أخذ بقاعدة الفضة كنظام نقدي له وقد يجمع مجتمع ما بين هذين المعدنين ليكون لديه عملتين معياريتين، تصلح كل منهما لإبراء الذمة ويستخدمان جنباً إلى جنب في عمليات التبادل وتسوية المدفوعات، ويمكن أن تستبدل إحدهما بالأخرى بنسبة تحددها السلطات النقدية وفي مثل هذه الحالة يكون المجتمع قد أخذ بقاعدة المعدنين. أما إذا اعتبر المجتمع أن النقود الورقية هي النقود المعيارية التي ينتهي إليها كل أنواع النقود، والتي يكون لها القدرة غير المحدودة على إبراء الذمة، ولا يحق لأي فرد بأن يطالب الجهة المصدرة لها بصرف قيمتها بشكل آخر من أشكال الثروة، في مثل الحالة يكون المجتمع قد أخذ بقاعدة النقود الورقية غير القابلة للتحويل وسنناقش هنا كل نوع من أنواع هذه القواعد بالتفصيل:

أولاً: قاعدة الذهب:

تعتبر قاعدة الذهب من أهم القواعد النقدية التي عرفها الإنسان واستخدمها لفترة ليست بالقصيرة، ولئن كانت كثيرة من الدول في أيامنا هذه قد خرجت عن قاعدة الذهب، كأساس لنظامها النقدي، إلا أن معظم هذه الدول، تعتبر خروجها عن قاعدة الذهب خروجاً مؤقتاً، تمتحت ظروف استثنائية، ومن

ثم فإنها عادة ما تنتهز الظروف المناسبة، أو تعمل على تهيئتها، للعودة إليها مرة أخرى.

وتتمثل السمات الأساسية التي تحدد معالم قاعدة الذهب في مجموعة من القواعد والعلاقات التي يمكن إنجازها فيما يلي:

١. في ظل قاعدة الذهب، تحدد الدولة وزناً معيناً من الذهب، ذات درجة نقاوة معينة، وتعتبره وحدة للنقود المعيارية لها، وتطلق عليه اسماً تختاره كالجنيه، أو الدولار أو الدينار... إلخ. وبذلك تصبح هذه النقود المعيارية وحدة للحساب ووسيلة للمدفوعات لها قوة غير محدودة على إبراء الذمة.

٢. تحدد الدولة العلاقة بين هذه النقود المعيارية وبين بقية أنواع النقود الأخرى، من حيث قابليتها للتحويل، ومن حيث الاحتياطات الواجب الاحتفاظ بها، كان تلزم البنك المركزي مثلاً بالاحتفاظ برصيد من الذهب لا يقل عن 20% من قيمة ما يصدره من بنكنوت..

٣. يحق لأي فرد، في ظل قاعدة الذهب، أن يقوم بتحويل أي كمية يشاء من النقود إلى ذهب، وتحويل أي كمية من الذهب إلى نقود، وذلك دون أي مقابل. وحرية التحويل هذه يمكن أن تأخذ أحد صورتين: الصورة الأولى هي أن يكون لأي فرد الحق في أن يسلم دار النقود سبيكة معينة من الذهب، ويحصل مقابلها على عدد من المسكوكات الذهبية تساويها تماماً

في الوزن، والعكس صحيح والصورة الثانية، هي أن يكون لأي فرد الحق في أن يسلم البنك المركزي أن كمية من أوراق البنكنوت ويحصل مقابلها على ما يساويها من المسكوكات الذهبية، حسب السعر الذي حددته الحكومة، والعكس صحيح.

٤. تكفل الحكومة حرية تحويل الذهب من وإلى الخارج، بمعنى أنها تعطي لأي فرد الحق في أن يستورد من الخارج أو يصدر إلى الخارج أي كمية يشاء من الذهب، سواء كان ذلك بغرض الاستثمار طويل أو قصير الأجل، أو كان ذلك بغرض تسوية مدفوعات دولية.

فإذا ما تحققت هذه الشروط فإن الدولة تكون قد أخذت بقاعدة المسكوكات الذهبية، حيث يحق لأي فرد أن يستبدل أي كمية من النقود، مهما صغرت، بالذهب.

وللأخذ بقاعدة الذهب، أو بقاعدة المعدن الواحد بصفة عامة فوائد كثيرة يمكن إجمالها في نقطتين أساسيتين وهما: تحقيق الاستقرار في قيمة النقود، وإيجاد وسيلة للمدفوعات الدولية، وسوف نناقش هنا هاتين النقطتين بنوع من التفصيل.

١. تحقيق الاستقرار في قيمة النقود:

عرفنا مما سبق، أن النقود، كمعيار للقيمة، وكمخزن للقوة الشرائية، يجب أن تتسم بقدر كبير من الثبات في قيمتها. وقيمة النقود كما سنعرف فيما بعد تتأثر تأثيراً ملحوظاً بكميتها، بحيث تؤدي الزيادة في كمية النقود إلى ارتفاع أسعار السلع والخدمات الأخرى، وبالتالي انخفاض مستوى أسعار السلع والخدمات الأخرى، وبالتالي ارتفاع القوة الشرائية للنقود، ولا تعني بذلك أن كمية النقود هي العنصر الوحيد المؤثر على مستوى الأسعار وبالتالي على قيمتها ولكن هناك الكثير من العوامل الأخرى غير النقدية التي تمارس تأثيرها على مستوى الأسعار. ولا شك أن التغييرات الكبيرة في مستوى الأسعار تعتبر من العوامل التي تسبب الكثير من المعوقات لسير النظام الاقتصادي، ولذلك فإنه من الأهداف الأساسية التي تأخذ السلطات النقدية على عاتقها عبء تحقيقها، هو تحقيق الاستقرار في مستوى الأسعار والتأثير على كمية النقود هو أحد الأسلحة التي يمكن للسلطات النقدية أن تستخدمها لتحقيق هذا الهدف.

والآخذ بقاعدة الذهب يجنب السلطات النقدية عبء استمرار مراقبة الأسعار، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهة التقلبات العنيفة فيها. ففي ظل قاعدة الذهب، تتغير كمية النقود زيادة ونقصاناً. بصورة تلقائية، في عكس اتجاه الأسعار، فإذا ما احتاجت المجتمع موجة من الارتفاع في أسعار السلع

والخدمات، فإنه سوف تصيب الذهب كسلعة ضمن ما تصيب، بحيث يصبح سعر الذهب كمعدن، أعلى من سعره كنقود، وهذا من شأنه أن يدفع بالأفراد إلى استخدام المسكوكات الذهبية في الأغراض الصناعية إذا كانت النقود المتداولة تأخذ شكل مسكوكات، أو يدفعهم لشراء الذهب من البنك المركزي بالسعر القانوني إذا كانت النقود المتداولة تأخذ شكل أوراق بنكنوت قابلة للتحويل إلى ذهب، وفي كلتا الحالتين، فإن كمية النقود المتداولة ستقل للدرجة التي تدفع بالأسعار مرة أخرى إلى الانخفاض إلى مستواها الطبيعي. وعلى العكس من ذلك، نجد أنه إذا أصاب المجتمع حالة من الكساد وانخفاض الأسعار، فإن الذهب كسلعة سوف ينخفض ثمنه شأنه في ذلك شأن أي سلعة أخرى، وهذا سوف يدفع بالأفراد إلى تحويل ما لديهم من ذهب إلى مسكوكات، أو إلى بيع الذهب إلى البنك المركزي، وذلك تزداد كمية النقود المتداولة مما يعتبر عاملاً من عوامل الإنعاش للاقتصاد القومي.

٢. توفير وسيلة للمدفوعات الدولية:

لكل مجتمع من المجتمعات عملته الخاصة به، والتي يتداولها الأفراد ويتقبلونها بدون تردد، على اعتبار أنها تعتبر المعيار المتفق عليه للقيمة، والمخزن العام للقوة الشرائية فالفرد المصري العادي ينظر إلى الجنيه المصري على اعتبار أنه العملة، وينظر إلى ما عداه من العملات على أنها مجرد سلع. كذلك الحال بالنسبة للفرد الأمريكي العادي، حيث ينظر إلى الدولار الأمريكي على أنه العملة،

ويعتبر ما عداه سلعاً وهكذا الحال بالنسبة للأفراد العاديين في المجتمعات المختلفة، كل منهم يعتبر أن عملته الوطنية دون سواها هي النقود التي ينتهي إليها كل أنواع القيم الأخرى.

وهذه النظرة المحلية للنقود، وإن كانت لا تتعارض مع متطلبات عمليات التبادل الداخلية، إلا أنها تعتبر معوقة لعمليات التبادل بين البلدان المختلفة، وبالتالي لا تخدم أغراض التجارة الخارجية. فالبائع المصري مثلاً حين يبيع بضاعته فإنه يطلب جنيهاً مصرية ثمناً لها والمشتري الأمريكي، حين يشتري ما يحتاج إليه من سلع وخدمات فإنه لا يملك سوي الدولارات الأمريكية لكي يدفعها ثمناً لها. وعلى ذلك فإذا ما أراد أمريكي أن يشتري بضائع من مصري فسوف تقف مشكلة وسيلة الدفع عقبة في سبيل إتمام مثل العملية، إلا إذا كانت هناك وسيلة يستطيع بها المشتري الأمريكي أن يحصل على جنيهاً مصرية يشتري بها ما يحتاج إليه من بضائع مصرية، أو إذا كانت هناك وسيلة يستطيع بها البائع المصري أن يحول ما يحصل عليه من دولارات أمريكية إلى جنيهاً مصرية.

والذهب، كقاعدة للنقود، يمكن أن يقوم بمثل هذا الدور، فإذا كان الدولار الأمريكي قابل للتحويل إلى ذهب، فإن في استطاعة المشتري الأمريكي أن يقوم بشراء الذهب بالدولارات، ويدفع ثمن ما يشتريه من سلع مصرية بالذهب والبائع

المصري لن يرفض قبول الذهب ثمناً لبضاعته ، لأنه يستطيع أن يبيعه إلى البنك المركزي المصري مقابل جنيهات مصرية ، ويمثل هذه الطريقة يمكن للذهب أن يقوم بدور الوسيط في عمليات التبادل الدولية ، ويوفر وسيلة مقبولة للدفع .

ولا يقتصر دور الذهب على ذلك فحسب ، بل إن قاعدة الذهب تعلب دوراً أحر أكثر أهمية ، فهي تجعل من السهل تبادل العملات المختلفة ببعضها البعض مباشرة ، وتحدد النسب التبادل بين هذه العملات ، فإذا افترضنا أن الحكومة الأمريكية تتبع قاعدة الذهب كأساس لنظامها النقدي ، وأنها حددت ما يحتويه الدولار الأمريكي من الذهب بمقدار 1 جرام ، وإذا افترضنا أن الحكومة المصرية أيضاً تتبع قاعدة الذهب كأساس لنظامها النقدي ، وأنها حددت ما يحتويه الجنيه المصري من الذهب يعادل نصف ما يحتويه الدولار الأمريكي ، وعلى ذلك تتحدد نسبة التبادل بين العملتين على أساس جنيه مصري يساوي نصف دولار أمريكي وتسمي هذه النسبة بين العملتين بنسبة التبادل أو التعادل ، وهكذا نجد أنه إذا كان هناك مجموعة من الدول تتبع كل منها قاعدة الذهب ، فإنه يمكن تحديد نسب التبادل بين عملاتها وبعضها البعض وينشأ عن ذلك ما يسمى بقاعدة الذهب الدولية .

ولا يقتصر دور نظام قاعدة الذهب الدولية على تحديد نسب التبادل بين العملات المختلفة فحسب ، ولكنه بالإضافة إلى ذلك يقوم بوظيفتين أخيرتين ، فهو

يعمل على استقرار معدلات التبادل بين العملات كما يعمل على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات بصورة تلقائية، وسوف نتعرض هنا بإيجاز شديد، لكل من هاتين الوظيفتين.

٣. استقرار معدل التبادل الدولي:

في المثال السابق، والذي افترضنا فيه أن قيمة ما يحتويه الدولار من الذهب هو 1 جرام، وأن قيمة ما يحتويه الجنيه هو نصف جرام، والذي على أساسه يتحدد سعر التبادل بين هاتين العملتين بحيث يكن 1 جنيه يساوي نصف دولار، أو أن سعر الدولار هو 2 جنيه فإذا افترضنا أن طلب المصريين على المنتجات الأمريكية قد زاد وبالتالي زاد الطلب على الدولارات الأمريكية وزاد عرض الجنيهات المصرية، بحيث أدى ذلك إلى ارتفاع سعر الدولار إلى 2,5 جنيه انخفض سعر الجنيه إلى 0,4 دولار. في هذه الحالة سوف يجد المصريون أن من مصلحتهم ألا يقوموا بشراء الدولارات الأمريكية من السوق مباشرة، ولكنهم بدلاً من ذلك يقومون بشراء الذهب من البنك المركزي المصري بالجنيهات، وبيعه لطلبه للبنك المركزي الأمريكي بالدولارات، وهم بذلك يحققون أرباحاً. فإذا افترضنا مثلاً أن تاجرًا مصرياً مدين بمبلغ خمسين دولار لتاجر أمريكي تستحق الدفع فوراً، فإذ ما لجأ المصري إلى السوق لشراء هذه الدولارات الخمسين فإنه سوف يدفع مبلغ 125 جنيهاً ثمناً لها ولكنه يستطيع أن يشتري 50 جرام ذهب من

البنك المركزي المصري ويدفع فيها 100 جنيه فقط، ويحول هذه الجرامات الخمسين من الذهب إلى أمريكا ليبيعتها للبنك المركزي الأمريكي بخمسين دولار، وهو بذلك يوفر مبلغ خمسة وعشرون جنيهاً مصرياً ومن ذلك المثال يمكن أن نستنتج إنه إذا ما انخفض سعر الجنيه المصري، أو زاد سعر الدولار الأمريكي نسبة التعادل فسوف يخرج الذهب من مصر لسداد مدفوعات المصريين قبل الأمريكيين، ويقل طلبهم على الدولار في السوق، إلى أن ينخفض سعره مرة أخرى إلى سعر التعادل، سوف يؤدي إلى إعراض الآخرين عن شرائها وإلى تحويل الذهب إلى هذه الدولة بدلاً من ذلك وهذا سيؤدي إلى انخفاض سعرها مرة أخرى حتي يصل إلى سعر التعادل.

من ذلك نري أن قابلية العملات المختلفة للتحويل إلى ذهب وخروج الذهب أو دخوله نتيجة لانخفاض سعر العملة في السوق أو ارتفاعه، يعتبر من العوامل التي تعمل على توازن السعر في السوق وتمنع التقلبات الكبيرة فيه ولا يعني ذلك بطبيعة الحال أن تحركات الذهب خروجاً أو دخولاً تتم نتيجة لأي انخفاض أو ارتفاع في سوق العملة، إذ أن عملية شراء الذهب ونقله وبيعه يصحبها بعض النفقة التي يجب على المشتري أن يتحملها، وبالتالي فإذا كان الفرق بين سعر العملة في السوق وبين سعر التعادل من الصغر بحيث لا يتعدى تكلفة تحويل الذهب، فإن المشتري عادة لا يقوم بمثل هذه العملية. أما كان الفرق بين سعر

العملة في السوق وبين سعر التعادل أكبر من تحويل الذهب، ففي الحالة يكون من مصلحته أن يتحمل تكلفة شراء الذهب ونقله.

وعلى ذلك، فإن ما نقصده بالاستقرار في معدل تبادل العملات ببعضها البعض في السوق، وهو ما سمي بسعر الصرف، ليس الاستقرار المطلق ولكنه الاستقرار النسبي، بمعنى أن في ظلنظام ألا تتعدي هذه الزيادة أو النقصان تكلفة نقل الذهب.

٤ . تحقيق التوازن ميزان المدفوعات:

تنشأ نتيجة للتعامل الاقتصادي بين موطني الدول المختلفة مجموعة من الالتزامات والحقوق التي تستلزم تسويتها، فكل دولة تصدر جزء من منتجاتها أو خدماتها للدول الأخرى، وتستورد منها جزء مما تحتاج إليه؛ وهذا الجزء يتفاوت، من حيث الكبر، من دولة إلى أخرى حسب طبيعة الاقتصاد القومي لكل دولة، والقاعدة العامة في تسوية مثل هذه الالتزامات هي أن الصادرات تدفع قيمة الواردات بمعنى أن جملة العملات الأجنبية التي تحصل عليها الدولة من تصدير منتجاتها تدفعها ثمناً لواردها.

ومهما يكون الأمر، فإنه في ظل أي نظام اقتصادي وبصفة خاصة إذا لم يكن يعتمد على تخطيط تجارته الخارجية لا بد أن تنشأ فروق بين قيمة ما تصدره الدولة للغير خلال سنة وبين قيمة ما تستورده من الغير خلال نفس السنة، وهذه

الفروق إما أن تكون في صالح الدولة أو في غير صالحها، فإذا كانت قيمة الصادرات أكبر من قيمة الواردات، ففي هذه الحالة يقال إن ميزان المدفوعات يحقق فائضاً؛ وإذا كانت قيمة الصادرات أقل من قيمة الواردات؛ فيقال إن ميزان المدفوعات يعاني عجزاً.

والعجز أو الفائض في ميزان المدفوعات، من الأمور العادية التي تتعرض لها أي دولة من الدول، إذ أنهع من الصعب أن تتساوي تماماً جملة ما للدولة قبل الغير مع جملة ما عليها للغير، وفي ظل نظام الذهب تتم تسوية هذه الفروق عن طريق تحركات الذهب دخولاً وخروجاً من البلد.

ولكن من الضروري أن نفرق هنا بين نوعين من العجز، وبالتالي بين نوعين من الفائض، النوع الأول هو النوع العارض الذي يحدث بصورة طبيعية وغير منتظمة ويختلف من سنة إلى أخرى فالدولة التي تعاني عجزاً في سنة وتحقق فائضاً في سنة أخرى لا تواجهها مشكلة حيث أن خروج الذهب في سنة سيقلبه دخول الذهب في سنة أخرى، وبالتالي فإن ميزان مدفوعات مثل هذه الدولة يكون في حالة توازن في الأجل الطويل.

أما النوع الثاني: فهو ذلك الذي يأخذ صورة مزمنة، بحيث تعاني بعض الدول من عجز دائم في ميزان مدفوعاتها يؤدي إلى استنزاف رصيدها من الذهب بصورة مستمرة، أو يؤدي إلى تراكم مديونيتها وتزايدها، في حين تحقق دول أخرى

فائضاً في ميزان مدفوعاتها يستمر سنة بعد أخرى ، بحيث يؤدي إلى تزايد رصيدها من الذهب ، أو إلى تزايد دائيتها. وهذا النوع الأخير هو الذي يؤدي إلى وجود اختلال مزمن في ميزان المدفوعات ، بحيث قد يؤدي إلى تغيير البنيان الاقتصادي للدول نحو الأحسن أو نحو الأسوأ ، وبالتالي قد يؤدي إلى اختلال العلاقات الاقتصادية الدولية بصورة قد تؤثر على حركة التجارة الدولية.

وقاعدة الذهب الدولية ، تعمل بصورة تلقائية على علاج مثل هذه الاختلالات في موازين مدفوعات الدول. فإذا كانت دولة من الدول تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها ، فمعني ذلك أن رصيدها من الذهب سوف يتناقص نتيجة لخروج الذهب منها لمقابلة التزاماتها ، وبما أن الذهب هو القاعدة التي تصدر على أساسها بقية أنواع النقود ، فإن عرض النقود في المجتمع سوف يقل ، وبالتالي ينكمش النشاط الاقتصادي ، ويقل مستوى الدخل القومي ، وتنخفض أسعار السلع الوطنية مقارنة بأسعار السلع الأجنبية ومن شأن انخفاض الدخل القومي أن يحد من الاستيراد ، كما أن من شأن انخفاض الدخل القومي أن يحد من الاستيراد ، كما أن من شأن انخفاض أسعار السلع الوطنية أن يؤدي إلى إحلال المستهلكين للسلع الوطنية محل السلع الأجنبية فتقل الواردات ، وفي نفس الوقت يشجع الأجانب على زيادة مشترياتهم من هذه المنتجات فتزداد الصادرات. وهذا معناه في النهاية أن خروج الذهب من الدولة نتيجة لوجود عجز في ميزان المدفوعات سيؤدي إلى نقص الواردات وزيادة الصادرات ، حتى يعود التوازن مرة أخرى.

وعلى العكس من ذلك إذا كانت دولة ما تحقق فائضاً مستمراً في ميزان مدفوعاتها، فإن هذا الفائض سيؤدي إلى دخول الذهب إليها، فيزداد رصيده، ويزداد عرض النقود في هذه الدولة مما يدفع النشاط الاقتصادي إلى حالة من الرخاء، فيزداد الدخل القومي، وترتفع الأسعار ومن شأن زيادة الدخل القومي أن تؤدي إلى زيادة طلب المواطنين على المنتجات الوطنية لهذه الدولة أن يعزز من هذا الاتجاه من ناحية ويحد من طلب الأجانب على المنتجات الوطنية من ناحية أخرى، فتقل الصادرات وبذلك يعود التوازن مرة أخرى إلى ميزان المدفوعات.

من ذلك نستنتج أن قاعدة الذهب تعمل على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات بصورة تلقائية سواء كان الاختلال في ميزان المدفوعات متمثلاً في صورة عجز أو في صورة فائض، ويتم ذلك عن طريق خروج أو دخول الذهب، وتأثير ذلك على الدخل القومي ومستوى الأسعار، وهنا قد يبرز لنا سؤال على جانب كبير من الأهمية، وهو عن مدى أهمية مثل هذه الوظيفة التي تقوم بها قاعدة الذهب الدولية، وهل تعتبر هذه الوظيفة ميزة تضاف إلى حسناتها، أم عيباً يحسه عليها؟ ولعل ما يثير مثل هذا السؤال هو ما يوجهه الكثير من الاقتصاديين من انتقادات إلى مثل هذا الأسلوب في تحقيق التوازن ويرون أن تعريف الدخل القومي ومستوى الأسعار للتقلبات الكبيرة يعتبر ثمناً باهظاً لتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، ويرون أن هناك طرقاً أخرى أفضل يمكن بها تحقيق مثل هذا التوازن.

كانت هذه هي السمات الرئيسية لقاعدة الذهب ، أو على وجه التحديد ، قاعدة المسكوكات الذهبية ، تمييزاً لها عن قاعدة السبائك الذهبية ، وهذه القاعدة الأخيرة لا تختلف عن الأولى ، سواء من حيث شروطها أو طريقة سيرها أو وظائفها سوى في ناحية واحد ، وهي أن عملية التحويل من النقود الذهبية إلى النقود الورقية وبالعكس ، لا يكون لها صفة العمومية بالنسبة لأي مقدار من النقود مهما صغر ، ولكنها تكون قاصرة على المبالغ الكبيرة فقط ، وفي ظل هذه القاعدة ، لا يلتزم البنك المركزي إلا ببيع أو شراء سبائك من الذهب ذات وزن كبير وبذلك ينتهي الذهب ، كنقود في عمليات التبادل الداخلي ، ويصبح استخدامه قاصراً على عمليات التبادل الكبيرة على المستوى الدولي .

ومن الجدير بالملاحظة أن كل الدول في المرحلة الأخيرة في الأخذ بقاعدة الذهب ، أصبحت تعتمد على نظام السبائك الذهبية ، وذلك لما لها من مزايا من حيث توفر الضياعات التي يمكن أن تنشأ نتيجة لتبادل المسكوكات الذهبية على المستوى الداخلي ، أو من حيث مقابلة النقص في رصيد الذهب ، وعدم كفايته لمواجهة متطلبات كل من التجارة الداخلية والتجارة الخارجية في نفس الوقت .

ثانياً: قاعدة الأوراق النقدية القابلة للتحويل:

ظهرت فكرة قاعدة الأوراق النقدية القابلة للتحويل إلى ذهب كتطور تاريخي للأحداث التي شهدتها العالم خلال الحرب العالمية الثانية والفترة التي تلتها، ولقد كان ظهور هذه الفكرة نتيجة لعاملين أساسيين:

العامل الأول: هو شعور بعض الدول، خصوصاً تلك التي في دور التنمية الاقتصادية، أن رصيد الذهب المستخدم كغطاء للعملة التي تصدرها يعتبر أصلاً عاطلاً، محبوساً في أقبية البنوك المركزية خلف القضبان الحديدية، وبالتالي فإنه لا يفيد ولا يضر، ولقد وجدت مثل هذه الدول، أنه قد يكون من الأفضل لها الاحتفاظ بغطائها النقدي على شكل ودائع لدي بنوك أجنبية، على أن تكون هذه الودائع بعملات قابلة للتحويل إلى ذهب، وبذلك تستفيد مما تغله هذه الودائع من فائدة، في نفس الوقت تستطيع فيه أن تحول كل أو بعض هذه الأرصدة إلى ذهب متي أرادت، وعلى ذلك فإنه قد يكفيها الاحتفاظ برصيد قليل من الذهب سائلاً لمقابلة بعض المدفوعات الدولية ذات الطابع الخاص.

والعامل الثاني: هو أن هذا الاتجاه قد تأكد، بعد أن ازداد الشعور بين الأفراد والجماعات بأن قيمة العملة وقوتها في الأسواق الدولية لا يحددها رصيد الذهب الموجود في أقبية البنوك المركزية أو وزارات الخزانة، بل تحدده القوة الانتاجية للمجتمع، وبالتالي كلما كان الجهاز الانتاجي للمجتمع متقدماً كلما انعكس ذلك

على قيمة عملته إذ أن النقود لا تطلب لما تحتويه من ذهب ولكنها تطلب لما تمثله من قوة شرائية، ولما لها من سلطة أو قدرة على شراء السلع والخدمات المختلفة.

ولئن كان نظام الأوراق النقدية القابلة للتحويل إلى ذهب يختلف في جوهره

عن نظام الذهب نفسه، إذ إنه في ظل هذا النظام تصبح الأوراق النقدية قابلة للتحويل إلى ذهب أيضاً، ولكن بأسلوب غير مباشر، وذلك عن طريق عملة أخرى، إلا أنه يتميز عنه في أنه يجعل الغطاء النقدي على شكل ودائع في بنوك أجنبية يمكن أن تغل عائداً، وليس على شكل أرصدة ذهبية عقيمة ولكن في نفس الوقت قد يعاب على هذا النظام أنه يربط عملة الدولة الآخذة به بعملات دول أخرى، وبالتالي قد يعرضها للتقلبات نتيجة للتغيرات في العملات الأخرى المرتبطة بها، أو قد يعرض الدولة لخسارة رأسمالية إذا ما لجأت الدول الأخرى إلى تخفيض سعر عملتها. فمثلاً إذا افترضنا أن دولة معينة، قد أخذت بنظام قاعدة الأوراق النقدية القابلة للتحويل إلى ذهب، وأنها قررت أن تحتفظ بغطائها على شكل أرصدة من الدولارات الأمريكية مودعة في أحد البنوك الأجنبية، وإذا افترضنا أن هذه الدولة احتفظت بودائع قدرها 100 مليون دولار في الوقت الذي كان فيه الدولار مساوياً جرام واحد من الذهب، فمعني ذلك أن رصيدها من الذهب يكون 100 ألف كيلو جرام من الذهب، فإذا قامت الولايات المتحدة بتخفيض سعر الدولار بنسبة 20٪، أي أصبح الدولار يساوي 0,8 جرام من الذهب فإننا نجد

أن مثل هذه الدولة على الرغم من أن رصيدها من الودائع الدولارية لا زال كما هو 100 مليون دولار، إلا أن هذه الودائع أصبحت تساوي 80 ألف كيلو جرام من الذهب فقط، ومن ثم فإن الدولة تكون قد تحملت خسارة رأسمالية قدرها 20٪.

لذلك فإننا نجد أن الكثير من الدول التي أخذت بهذه القاعدة وزعت ودائعها على عملات مختلفة، حتى إذا ما انخفض سعر إحداها فإن خسارتها تكون محدودة.

ثالثاً: قاعدة الأوراق النقدية غير القابلة للتحويل:

سبق أن عرفنا أن قاعدة الذهب، بأشكالها المختلفة من مسكوكات وسبائك وأوراق نقدية قابلة للتحويل، تقوم بوظيفتين أساسيتين: الأولى هي تحديد أسعار الصرف بين العملات المختلفة التي تعتمد على قاعدة الذهب والمحافظة على ثبات أو استقرار هذه الأسعار، والثانية هي تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات عن طريق دخول أو خروج الذهب وما لذلك من تأثير على عرض النقود وبالتالي على مستوى النشاط الاقتصادي والمستوي العام للأسعار.

كما سبق أن ذكرنا أن بعض الاقتصاديين يرون أن تعريف النشاط الاقتصادي القومي للتقلبات، يعتبر ثمناً باهظاً لتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف. فإذا أخذنا في الاعتبار أن الهدف النهائي من

أي نشاط اقتصادي هو تحقيق الرفاهية الاقتصادية للمجتمع ، وأن تحقيق الاستقرار الداخلي يعتبر جزء من هذا الهدف ، فإنه بناء على ذلك قد يكون من الأوفق لحكومات الدول المختلفة أو السلطات النقدية فيها أن تتبع سياسة يكون من شأنها تحقيق الاستقرار الداخلي للاقتصاد القومي ولو أدى ذلك إلى تقلبات أسعار الصرف.

ولقد مارست كثير من الحكومات مثل هذه السياسة خلال فترات الحروب وإبان الأزمات الاقتصادية، واعتبرت أن نقودها غير قابلة للتحويل إلى ذهب، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، وبذلك تكون هذه الحكومات قد خرجت عن قاعدة، وأخذت بقاعدة الأوراق النقدية غير القابلة للتحويل. وفي ظل هذه القاعدة تكون النقود الورقية نقوداً إلزامية، وتصبح هي القاعدة التي تنتهي إليها كل أنواع النقود الأخرى، ولا يحق لحامل هذه النقود أن يطالب بصرفها بالذهب أو بأي عملة أخرى سواء لأغراض التبادل الخارجي أو التبادل الداخلي، وفي هذا النظام أيضاً تنقطع الصلة بين كمية النقود الورقية المصدرة وبين كمية الذهب الموجودة لدي الجهاز النقدي في الدولة، وبالتالي تصبح الحكومة أو أي سلطة أخرى تمثلها، هي المسئولة عن تحديد كمية النقود المصدرة وتسمي النقود في هذه الحالة أن تضع بعض المعايير الأخرى التي تحدد على أساسها كمية النقود المصدرة، وعادة ما تكون هذه المعايير على شكل أهداف قومية يراد تحقيقها أو المحافظة عليها. نسوق فيما يلي بعض هذه الأهداف على سبيل المثال لا الحصر:

١. قد يكون الهدف الذي تضعه السلطات النقدية نصب عينيها هو تحقيق الاستقرار في مستوي الأسعار، وعلى ذلك فإنها تصدر من النقود تلك الكمية التي تحافظ على مستوي الأسعار ثابتاً، أو على الأقل تحدد من التقلبات العنيفة فيه وبالتالي فإنها تزيد كمية النقود المصدرة مع انخفاض الأسعار وتنقصها مع زيادة الأسعار. وعلى ذلك يصبح الرقم القياسي للأسعار هو المؤشر الذي يعطي الضوء الأحمر أو الضوء الأخضر بالنسبة لعمليات إصدار النقود.
٢. قد يكون الهدف الذي تبتغيه الحكومة هو تحقيق الاستقرار في مستوي التشغيل ومحاربة البطالة، ويتأتى ذلك بزيادة كمية النقود في أثناء الكساد وإنقاصها في أثناء التضخم، وقد تلجأ السلطات النقدية في مثل هذه الحالة إلى تعزيز الإجراءات الكمية بإجراءات أخرى نوعية وذلك بغرض التأثير على نوعية الاستثمار في المجتمع، والتأثير على اتجاهات الإنفاق فيه.
٣. كثيراً ما يكون الهدف من إدارة النقود، أو من الخروج عن قاعدة الذهب، هو معالجة مزمن يعاني منه ميزان مدفوعات الدولة، والحد من استمرار نزوح الذهب إلي الخارج وفي مثل هذه الحالة، يجب أن يكون خروج الدولة عن قاعدة الذهب مصحوباً بمجموعة أخرى من الإجراءات الكاملة، كإتباع سياسة اقتصادية لتشجيع الصادرات، ووضع سياسة جمركية

مناسبة للحد من الواردات ، أو استخدام نظام الحصص في التجارة الخارجية ، أو التوسع في اتفاقيات الدفع .

٤ . قد يكون الهدف من إدارة النقود هو تمويل عملية التنمية الاقتصادية ومثل

هذا الهدف ظهرت أهميته بعد الحرب العالمية الثانية وما صاحب هذه الفترة من حركات الاستقلال السياسي للدول المستعمرة ، وبعد أن عرفت الدول التي في دور التنمية أنه يمكن تمويل التنمية الاقتصادية جزئياً عن طريق التضخم ، أي عن طريق زيادة الإصدار النقدي ، وبما أن تمسك الدول بقاعدة الذهب يحد من قدرتها على الإصدار ، وبالتالي يحد من قدرتها على تمويل التنمية الاقتصادية ، لذلك فقد خرج كثير من الدول التي في دور التنمية عن قاعدة الذهب بصورها المختلفة واتخذت من النقود الإلزامية المدارة قاعدة لها ، ليس كإجراء مؤقت لمواجهة حالة عارضة فحسب ، ولكن كإجراء دائم يناسب أوضاعها الاقتصادية

ولئن كانت قاعدة النقود المدارة تتميز بمرونتها الكبيرة وقدرتها على مواجهة الظروف النقدية المختلفة ، إلا أن هذه المرونة في حد ذاتها تعتبر سلاحاً ذا حين ، إذ أنها في يد السلطات الحاكمة وسيلة غير محدودة لإصدار النقود ، وهذه الوسيلة قد يساء استغلالها ، إذ قد تتوسع الحكومة في إصدار البنكنوت لدوافع سياسية ، مما قد يعرض الاقتصاد القومي لخطر التضخم ولذلك نجد أن معظم

الدول التي تأخذ بهذا النظام عادة ما تضع الكثير من النقود أو الضوابط على إصدار النقود. فبالإضافة إلى بعض المؤشرات الإحصائية التي تسترشد بها السلطات النقدية في اتخاذ قراراتها بالنسبة لتغير كمية النقود المتداولة، عادة ما تقوم السلطة التشريعية في الدولة بوضع حدود لا يجوز للسلطات النقدية أن تتعداها، كأن ينص على وضع حد أقصى للإصدار لا يتغير إلا بناء على قانون تصدره السلطات التشريعية في الدولة.

ومن الجدير بالذكر هنا، أن الأخذ بقاعدة الأوراق النقدية غير القابلة للتحويل لا يعني ألا يحتفظ البنك المركزي أو الهيئة المصدرة للنقود بغطاء من الذهب أو العملات الأجنبية القابلة للتحويل إلى ذهب إذ أن الاحتفاظ بمثل هذا الغطاء يعتبر ضرورياً لتأمين عمليات التبادل الخارجية، وعلى وجه التحديد لمقابلة أي عجز قد ينشأ في ميزان المدفوعات، ولذلك فإننا نجد أن القوانين في بعض الدول تحتم على الهيئة المصدرة للنقود أن تحتفظ لديها برصيد مناسب من مثل هذه العملات، بل إن بعض القوانين تحدد هذا الرصيد بنسبة مئوية من كمية النقود المصدرة.

رابعاً: بعض القواعد النقدية الأخرى:

كانت هذه هي أهم القواعد النقدية التي عرفها الإنسان عبر التاريخ، والتي لا زالت الدول تأخذ بإحداها حتى يومنا هذا. ولكن بالإضافة إلى هذه القواعد

عرف الإنسان عبر تاريخه أنواعاً أخرى من القواعد لم يكتب لها الدوام، ونذكر من هذه القواعد قاعدتين، هما قاعدة الفضة وقاعدة المعدنين، وهما القاعدتان اللتان كانتا لهما بعض الأهمية حتى القرن الماضي وسوف نشير هنا بإيجاز شديد إلى كل منهما:

قاعدة الفضة:

لا تختلف القواعد العامة التي تحكم قاعدة الفضة عن تلك التي تحكم قاعدة الذهب، لذلك يفضل الكثير من الاقتصاديين الإشارة إلى أي من هاتين القاعدتين بقاعدة المعدن الواحد. وإذا كان هناك أي فروق بين هذين النظامين فإنها كانت فروق في التطبيق فقط، فنجد أن الدول التي أخذت بقاعدة الفضة كانت قليلة في عددها ومحدودة من حيث الفضة دوراً يذكر كوسيلة للمدفوعات الدولية.

قاعدة المعدنين:

في ظل هذا النظام يكون هناك نوعان من النقود المعيارية، كل منهما من معدن مختلف عن الآخر ولكل منهما قوة إبراء غير محدودة.

وبناء على ذلك ترتبط قيمة النقود الورقية المصدرة بكمية معينة من كل المعدنين، ومن ثم ترتبط قيمة المعدنين ببعضهما البعض، فمثلاً حددت الدولة قيمة

الوحدة من النقود بأنها تساوي جرام واحد من الذهب أو تساوي 15 جرام من الفضة، لتحدد قيمة الجرام من الذهب بأنه يساوي 15 جرام من الفضة، وتحدد قيمة الجرام من الفضة بأنها تساوي 1 / 15 من الجرام ذهباً، ويلاحظ أنه في ظل هذا النظام يشترط أن تكون الظروف السوقية لكل من المعدنين كفيلة بالمحافظة على هذه النسبة بينهما، ولكن من التطور التاريخي، كان يلاحظ دائماً أن إنتاج الفضة في القرون الماضية يفوق إنتاج الذهب، ومن ثم انخفضت قيمة الفضة بالنسبة للذهب، وهذا بدوره أدى إلى التجاء الأفراد إلى التخلص مما لديهم من نقود فضية والاحتفاظ بالنقود الذهبية وهذا ما يعرف في الاقتصاد باسم قانون جريشام وهو الذي يقول بأن النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول، ولقد أدى عدم التوافق بين القيم النسبية للمعدنين في السوق، وبين القيم النسبية التي تحددها الحكومة بينهما إلى فشل هذا النظام وإلى خروج كل الدول التي كانت تأخذ به عنه وبالتالي أصبح هذا النظام لا يعدو أن يكون مجرد ذكري في تاريخ القواعد النقدية.

الفصل الثالث

النظرية النقدية

المبحث الأول

تقلبات الأسعار

أولاً: قيمة النقود:

سبق القول إن النقود لا تطلب لذاتها، ولكنها تطلب لما لها من سلطة وسلطان على جميع السلع والخدمات، ولأن حائز النقود يستطيع في أي وقت من الأوقات أن حولها إلى ما يشاء من سلع وخدمات. فإذا ما نظرنا إلى ورقة نقدية مهما كانت فنئتها. فإن قيمتها في حد ذاتها لا تعدو أن تكون قيمة الورق التي صنعت منه والأحبار التي طبعت بها، ولكن قيمتها كنقود إنما تتمثل فيما يمكن أن تشتريه من أشياء، وهذا هو ما يعرف باسم القوة الشرائية للنقود.

والمقصود بالقوة الشرائية للنقود هو قدرة الوحدة الواحدة من النقود على شراء السلع والخدمات أو بتعبير آخر كمية السلع والخدمات التي يمكن للوحدة الواحدة أن تشتريها في وقت معين. ولعل مثل هذا التعريف للقوة الشرائية يحتاج إلى بعض التفسير، والمثال التالي قد يساعدنا بعض الشيء في ذلك.

إذا كان سعر اللتر من البنزين 40 قرشاً، فمعني ذلك أن القوة الشرائية للجنيه بالنسبة للبنزين هي 2,5، بمعنى أن الجنيه الواحد يمكن أن يشتري 2,5 لتراً، أو بمعنى آخر يمكن القول إن قيمة الجنيه مقوم بوحداً من لترات البنزين هو

2,5 فإذا ما ارتفع سعر البنزين إلى 80 قرشاً فمعني ذلك أن الجنيه الواحد يستطيع أن يشتري 1,025 لتراً فقط من البنزين في ظل السعر الجديد، أي قيمة الجنيه تقوم بوحدات من البنزين قد انخفضت إلى النصف نتيجة لارتفاع سعره إلى الضعف. وإذا ما انخفض سعر البنزين ليصبح 20 قرشاً، فمعني ذلك أن الجنيه الواحد يستطيع أن يشتري 5 لترات، أي أن قيمة الجنيه مقوم بوحدات من البنزين قد ارتفعت إلى الضعف نتيجة لانخفاض سعره إلى النصف.

من ذلك المثال يمكننا القول بأن قيمة النقود مقومة بوحدات من سلعة معينة تتناسب تناسباً عكسياً مع سعر هذه السلعة، فترتفع بانخفاضها، وتنخفض بارتفاعها.

ولكن من الملاحظ أن قيمة النقود في مثالنا هذا، وإن كانت تتغير بتغير سعر البنزين إلا أن هذا التغير لن يؤثر إلا عن هؤلاء الأفراد الذين يشترون البنزين فقط، بل يمكن القول إن هذا التغير لن يصيب سوي تلك الجنيهاً التي توجه لشراء البنزين هي فقط التي تتحدد بسعر البنزين.

وبنفس الأسلوب يمكننا أن نستنتج أن قيمة النقود التي توجه لشراء الخبز وإنما تتحدد بسعر الخبز، وأن قيمة النقود التي توجه لشراء نوع معين من الفاكهة، إنما تتحدد بسعر هذا النوع من الفاكهة، وهكذا يصبح هناك قيمة لكل وحدة من وحدات النقود تتحدد بسعر السلعة أو الخدمات التي توجه هذه الوحدة لشرائها.

مثل هذا المثال لم يفسر لنا تماماً ما نقصده بقيمة النقود أو بالقوة الشرائية للنقود، وإن كان قد ساعدان قليلاً في توضيح ما نعنيه بذلك فمن المعروف أنه لا توجد وحدات معينة من النقود مخصصة لشراء كل سلعة من السلع، وحتى إن وجد ذلك فإننا عندما نستعمل لفظ قيمة النقود فإننا نقصد بذلك قيمتها بصفة عامة، أي قدرتها على شراء السلع عموماً دون تخصيص. من الواضح أن مثل هذه القيمة لا تتحدد بسعر سلعة معينة أو بأسعار مجموعة من السلع وإنما بأسعار جميع السلع أو بما يعرف بالمستوي العام للأسعار فترتفع بانخفاضه، وتنخفض بارتفاعه، بحيث يمكننا القول إنه في الأوقات التي تأخذ فيها الأسعار في الارتفاع فإن قيمة النقود عامة تنخفض، وفي الأوقات التي تكون فيها الأسعار بصفة عامة منخفضة تكون فيها قيمة النقود مرتفعة. وهنا قد نحتاج لبعض التفسير لما نقصده تماماً بتعبير المستوي العام للأسعار.

ثانياً: المستوي العام للأسعار:

إذا ارتفع سعر سلعة ما بنسبة معينة ولتكن 20% وارتفعت نفس الوقت أسعار جميع السلع الموجودة في السوق بنفس النسبة لأمكننا القول، دون أي تحفظ أن المستوي العامة للأسعار قد ارتفع بنسبة 20%.

وإذا ما انخفض سعر سلعة ما بنسبة معينة ولتكن 10% وانخفضت أسعار

جميع السلع الموجودة في السوق بنفس النسبة لأمكننا القول إن المستويات العام

للأسعار قد انخفض بنسبة 10%.

ولكن مثل هاتين الحالتين قلما تحدث في الحياة العملية، إذا الارتفاع في

أسعار بعض السلع قد يقابله انخفاض أو ثبات في بعض الآخر، والمتتبع لأسعار

السلع في السوق يلاحظ أن الأسعار عادة تأخذ اتجاهاً عاماً معيناً ن ففي

أوقات ترتفع الأسعار بصفة عامة، أي ترتفع أسعار معظم السلع والخدمات، وفي

أوقات أخرى تميل أسعار معظم السلع والخدمات للانخفاض، وحتى في مثل هذه

الحالات فإننا نلاحظ أن التغيير في الأسعار، وإن كان يأخذ اتجاهاً واحداً بالنسبة

لجميع السلع، سواء بالارتفاع أو الانخفاض، إلا أن مقدار هذه التغيير قد يختلف

من سلعة إلى أخرى، فنجد أن سلعة ما قد يرتفع سعرها بنسبة 20% بينهما

يرتفع سعر سلعة ثانية بنسبة 30%، وسلعة ثالثة بنسبة 10%، وأربعة قد لا

يرتفع سعرها، وهكذا تتباين نسب التغيير في الأسعار بالنسبة للسلع المختلفة، وفي

مثل هذه الحالة، وإن كان من الممكن لنا أن نحكم على المستوي العام للأسعار بأنه

قد ارتفع إلا أن حكمنا لن يصل إلى تحديد مقدار هذه الارتفاع إلا إذا كان لدينا

مقياساً يمكن به أن نقيس على وجه التحديد مقدار الارتفاع في مستوي الأسعار.

والمقياس الذي يعتمد عليه هو ما يعرف باسم الرقم القياسي للأسعار وبصفة عامة يمكننا أن نعرف الرقم القياسي لأي ظاهرة من الظواهر على أنه "النسبة المئوية لقيمة هذه الظاهرة في وقت معين إلى قيمتها في وقت آخر.

فإذا كان دخل شخص ما قد ارتفع من 500 جنيه سنة 1990 إلى 600 جنيه سنة 1995 ، فبذلك يكون الرقم القياسي لدخل هذا الشخص سنة 1995 بالنسبة لسنة 1990 كأساس هو:

$$120\% = 100 \times \frac{60}{50}$$

مما يعني أن الدخل قد ارتفع بنسبة 20% خلال الفترة المذكورة وإذا كان سعر سلعة ما سنة 1992 هو 5 قروش، وأصبح 4,5 قرشاً سنة 1994 ، فبذلك يكون الرقم القياسي لسعر هذه السلعة سنة 1994 بالنسبة لسنة 1992 كأساس هو:

$$90\% = 100 \times \frac{4.5}{5}$$

مما يعني أن سعر هذه السلعة قد انخفض بنسبة 10% خلال هذه الفترة وهكذا يمكننا إيجاد الرقم القياسي لأي ظاهرة من الظواهر بقسمة قيمتها في سنة معينة (تسمى سنة المقارنة) على قيمتها في سنة أخرى (تسمى سنة الأساس) مع

الضرب $100x$ لجعلها على شكل نسب مئوية. ولكن الكثير من الاحصائيين يفضلون إطلاق اسم "منسوب" على مثل هذه النسبة التي تشتمل على مفردة واحدة فقط، كدخل فرد واحد، أو سعر سلعة واحدة ويحتفظون بكلمة الرقم القياسي، لاستخدامها للدلالة على نسبة ظاهرة مركبة تتكون من مجموعة من المفردات. فمثلاً قولنا بأن الرقم القياسي للأسعار هو 125% ، إنما يعني أن المتوسط العام لأسعار جميع السلع قد ارتفع بنسبة 25% ، وهذا لا يدل بالضرورة على أن سعر كل سلعة من السلع على حدة قد ارتفع بهذه النسبة فقد تكون أسعار بعض السلع قد انخفضت ولم ترتفع، ولكن هذا يدل على أن متوسط التغير في أسعار جميع السلع قد بلغ 25% .

وهناك طرق عديدة لحساب الرقم القياسي للأسعار، سوف نكتفي هنا بالإشارة سريعاً إلى أحد هذه الطرق. فإذا كان لدينا مجموعة من السلع، وكان أسعار هذه السلع في سنتين مختلفتين كما هو مبين بالجدول التالي:

السعر سنة 1995	السعر سنة 1990	
4	5	السلعة الأولى
12	10	السلعة الثانية
28	20	السلعة الثالثة
32	20	السلعة الرابعة

فإننا يمكننا من واقع هذه البيانات أن نحسب منسوب السعر بالنسبة لكل

سلعة من السلع على حدة فنجد أن:

$$- \text{منسوب سعر السلعة الأولي} = 100 \times \frac{4}{5} = 80\%$$

$$- \text{منسوب سعر السلعة الثانية} = 100 \times \frac{12}{10} = 120\%$$

$$- \text{منسوب سعر السلعة الثالثة} = 100 \times \frac{28}{20} = 140\%$$

$$- \text{منسوب سعر السلعة الرابعة} = 100 \times \frac{32}{20} = 160\%$$

فإذا كانت هذه السلع لها نفس الأهمية بالنسبة للمستهلكين، فيكون الرقم

القياسي للأسعار عموماً هو المتوسط الحسابي البسيط لهذه المناسيب، أي أن الرقم

القياسي للأسعار:

$$\%.125 = \frac{160 + 140 + 120 + 80}{4}$$

ثالثاً: القوة الشرائية للنقود ومستوي الأسعار:

يقيس الرقم القياسي للأسعار نسبة التغير التي تحدث في المستوي العام لأسعار السلع والخدمات، أو بمعنى أخرى يقيس التغير في القوة الشرائية للنقود، أي قدرة الجنيه الواحد على شراء السلع والخدمات، فإذا كان الرقم القياسي للأسعار سنة 1995 بالنسبة 1990 كأساس هو 125% مثلاً، فمعني ذلك أن السلع التي كان من الممكن شرائها سنة 1990 بمبلغ 100 قرش أصبحت تشتري سنة 1995 بمبلغ 125 قرشاً، وقياساً على ذلك يمكن القول أن السلع التي يمكن شراؤها سنة 1995 بمبلغ 100 قرش كان من الممكن شراؤها في سنة 1990 بمبلغ 80 قرشاً، ومن ذلك يمكن القول أن القوة الشرائية للجنيه سنة 1995 قد انخفضت بنسبة 20% عما كانت عليه سنة 1990.

ويمكننا أن نستنتج من مثالنا هذا ومن الأمثلة السابقة، أن القوة الشرائية للنقود لا يمكن قياسها في زمن معين، حيث أن ذلك يتطلب تحديد الكميات من السلع المختلفة التي يمكن شرائها بالجنيه، على أن تكون نسب هذه الكميات لبعضها البعض هي نفس النسب التي يستهلكها فيها المجتمع، ومثل هذا القياس. يعتبر في حكم المستحيل من الناحية العملية. ولكن عن طريق الأرقام القياسية للأسعار وقياسها للتغير في المستوي العام للأسعار من زمن إلى آخر يمكننا أن نقيس التغير الذي يحدث في القوة الشرائية للنقود، كأن نقول إن القوة

الشرائية للنقود فيفترة معينة قد زادت أو نقصت بمقدار معين في فترة معينة بالقياس أو مقارنة بفترة أخرى.

وبناء على ذلك يمكننا أن نحدد العلاقة بين التغير في القوة الشرائية للنقود والتغير في مستوي الأسعار، وعلى وجه التحديد نلاحظ أن الرقم القياسي للقوة الشرائية للنقود هو عبارة عن مقلوب الرقم القياسي للأسعار. فإذا كان الرقم القياسي للأسعار هو 125%، فمعني ذلك أن القوة الشرائية للجنيه أصبحت $\frac{100}{125}$ أي أربعة أخماس ما كانت عليه سابقاً.

رابعاً: آثار تقلبات الأسعار:

يعتبر التغير في المستوي العام للأسعار ظاهرة طبيعية، توجد لها طبيعة التغيرات الاقتصادية التي تحدث في المجتمع، إذ أن هذه التغيرات عادة ما تكون ذات طابع ديناميكي، فنجد أن تغير نمط الاستهلاك لمجتمع من المجتمعات لن يؤدي إلى تغير الإنتاج إلا بعد مضي فترة من الزمن، وفي خلال هذه الفترة يترك تغير نمط الاستهلاك أثره على أسعار السلع المختلفة. لذلك نجد أنتغير حجم تيار الإنفاق الاستهلاكي أو الاستثماري لن يؤتي نتائجه في نفس اللحظة التي يتم فيها التغير، بل لا بد من مرور فترة من الوقت، قد تطول أو قد تقصر، يحدث فيها تغير في مستوي الأسعار، حتى يتم تغير نمط الإنتاج أو حجمه بما يتناسب مع الطلب الاستهلاكي أو الاستثماري الجديد.

ولئن كان التغيير في مستوى الأسعار دائماً يثير شعور بالقلق عند البعض، إلا أن التغييرات السابق ذكرها تعتبر من الأمور العادية في الحياة الاقتصادية، بل وتعتبر من الأمور المفيدة والضرورية في بعض الأحيان إذا أنها تعتبر تعبيراً عن تغيير نمط الاستهلاك، وبالتالي تعتبر دافعاً لتغيير نمط توزيع الموارد بما يتناسب مع احتياجات المستهلكين، كما أن التغيير في مستوى الأسعار أحياناً يعتبر علاجاً لبعض المشكلات التي يواجهها المجتمع فإذا كان المجتمع ما يعاني من حالة كساد، فإن الارتفاع في الأسعار الذي قد ينشأ عن زيادة الطلبات على السلع يعتبر من الأمور المفيدة، حيث أنه يوحد الحافز لدي المنتجين لزيادة إنتاجهم، وبالتالي يؤدي إلى التوسع في النشاط الاقتصادي، بحيث ينقل النشاط القومي من حالة الكساد، إلى حالة انتعاش.

وإذا كان مجتمع ما يعاني من حالة تضخم، فإن الانخفاض في الأسعار الذي قد ينشأ عن نقص الطلب على السلع قد يجبر المنتجين على الحد من نشاطهم وبالتالي يخفف من حدة التضخم.

ولئن كنا لن نناقش هنا موضوعي التضخم والانكماش، إلا أنه من المفيد أن نشير بشيء من العجالة إلى الآثار الناشئة عن الارتفاعات التضخمي في الأسعار والانخفاض الانكماشى لها، وهي التغييرات التي تحدث بمعدلات كبيرة وبصورة

متراكمة والتي تنشأ نتيجة لاختناقات في الاقتصادية وتؤثر تأثيراً سيئاً على معظم المتغيرات الاقتصادية الأخرى، ويمكننا هنا أن نجمل هذه الآثار فيما يلي:

١. تأثيرها على الدخل الحقيقي:

المقصود بالدخل الحقيقي للفرد هو كمية السلع والخدمات التي يمكن له أن يشتريها بدخله في ظل الأسعار الموجودة في السوق. وحيث أن الهدف النهائي من أي نشاط اقتصادي هو الاستهلاك فإن الدخل الحقيقي يصبح هو المقياس للتغير في مستوى الرفاهية الاقتصادية.

فإذا ما حدث تغير في الأسعار بالارتفاع. أي انخفضت القوة الشرائية للنقود، فمعني ذلك أن كمية معينة من الدخل النقدي أصبحت تشتري كمية أقل من السلع والخدمات عن ذي قبل، ومن ثم فإن ذلك يشير إلى انخفاض الدخل الحقيقي لذوي الدخول النقدية الثابتة.

وإذا ما حدث تغير في الأسعار بالانخفاض، أو ارتفعت القوة الشرائية للنقود فمعني ذلك أن الدخول الحقيقية لذوي الدخول النقدية الثابتة قد ارتفعت.

من ذلك نري أن ذوي الدخول الثابتة يضاروا في حالة ارتفاع الأسعار بنفس نسبة ارتفاعها، ويفيدوا من انخفاض الأسعار بنفس نسبة انخفاضها.

ولكن إذا ما أخذنا في الاعتبار أن الارتفاع في الأسعار عادة ما يكون مصحوباً بزيادة في النشاط الاقتصادي وزيادة في الدخول النقدية وأن هذه الزيادة لا تصيب الأفراد بنسب أو مقادير واحدة، ولكنها تختلف من فريق إلى آخر، وعلى وجه التحديد نجد أن فئة العاملين بأجر قد تتزايد أجورهم بنسبة أقل من نسبة الارتفاع في الأسعار، في حين أن فئة المنظمين والتجارة ورجال الأعمال بصفة عامة تتزايد أرباحهم بنسبة أكبر من نسبة الزيادة في الأسعار، إذا أخذنا ذلك في الاعتبار لعرفنا أن ارتفاع الأسعار يضر بالعاملين ويفيد رجال الأعمال.

أما في حالة انخفاض الأسعار، فإننا نجد على العكس من ذلك تنخفض أرباح المنظمين بنسبة كبيرة بينما تنخفض أجور العمال بنفس النسبة أو بنسبة أقل، ومن ثم فإن الفئة الأولى تضار والثانية تفيد ولعل ذلك يرجع بصفة أساسية، إلى أن الأجور تعتبر أقل مرونة بالنسبة للتغيرات في الأسعار، سواء في ارتفاعها بزيادة أجورهم في أوقات ارتفاع الأسعار، بمعارضة شديدة من جانب المنتجين، نجد أن مطالب المنتجين بتخفيض أجور العمال، في أوقات انخفاض الأسعار، تقابل بمعارضة شديدة من جانب نقابات العمال.

٢. تأثيرها على الثروة:

تؤثر التغيرات في الأسعار على توزيع الثروات في المجتمع فتجعل فريقاً من الناس أكثر ثراءً، وتجعل فريقاً آخر أقل ثراءً، فتغير مستوى الأسعار يغير من القيمة النقدية للأصول الحقيقية، أي الأرصدة السلعية، في نفس الاتجاه، ويغير من القوة الشرائية للنقود، أو الأرصدة النقدية، في الاتجاه المضاد. والتغيرات في الأسعار، وإن كانت لا تتغير من القيمة النقدية للحقوق والالتزامات المالية، وإلا أنها تغير من قيمتها الحقيقية، فتغير من المركز الحقيقي للدائن في اتجاه وللمدين في الاتجاه الآخر.

فإذا ما أخذنا في الاعتبار شخصين، أحدهما يحتفظ بثروته على شكل أصول حقيقية، سواء كانت عقارات أو مصانع أو منشآت أو مخزون سلعي، والآخر يحتفظ بثروته على شكل أرصدة نقدية سائلة. وإذا ما افترضنا أن المستوى العام للأسعار قد تغير، وليكن بالارتفاع، فإن قيمة الأصول الحقيقية سوف ترتفع من ارتفاع الأسعار، وبالتالي فإن الشخص الأول سوف تزداد قيمة ثروته بنفس النسبة التي ارتفعت بها الأسعار، ومن ثم فإن القيمة الحقيقية لثروته لن تتغير، وإن تغيرت قيمتها النقدية في حين أن الشخص الثاني، وإن كانت ثروته لم تتغير من الناحية النقدية، إلا أن قدرتها على شراء السلع والخدمات أصبحت أقل، ومن ثم يصبح أسوأ حالاً من ذي قبل. وعلى العكس من ذلك، إذا ما حدث تغير

في الأسعار بالانخفاض، فإن القيمة النقدية للأصول الحقيقية سوف تنخفض بنفس نسبة الانخفاض في الأسعار وبالتالي لا تتغير ثروته من الناحية الحقيقية، وإن كانت تتغير من الناحية النقدية، في حين أن الشخص الثاني يستفيد من الناحية النقدية إلا أن قدرتها على الشراء أصبحت أكبر من ذي قبل.

لذلك فإننا نلاحظ دائماً أنه إذا ما احتاجت المجتمع موجة متصاعدة ومستمرة من الارتفاع في الأسعار، فإن الأفراد يسارعون إلى التخلص مما لديهم من نقود أولاً بأول، وتحويلها إلى مخزون سلعي، وإن كان هذا بدوره يساعد على المزيد من الارتفاع في الأسعار. كما نلاحظ أنه إذا ما أصاب المجتمع سلسلة مستمرة في الانخفاضات في الأسعار، فإن الأفراد يسارعون إلى التخلص مما لديهم من أرصدة سلعية، والاحتفاظ بثرواتهم على شكل أرصدة نقدية، وهذا بدوره يؤدي إلى المزيد من الانخفاض في الأسعار.

كذلك تؤثر التغيرات في الأسعار على ثروات كل من المدينين والدائنين فإذا ما افترضنا أن شخصاً ما قد أقرض شخصاً آخر مبلغاً جنيه على أن يردها الثاني بعد مضي فترة معينة متفق عليها، فإن حق الأول قبل الثاني إنما يتمثل في استرداد مبلغ الألف جنيه عند حلول موعد استحقاقها، بغض النظر عن التغيرات التي تحدث في الأسعار، والتزام الثاني قبل الأول إنما يتمثل في دفع مبلغ الألف جنيه عند حلول موعد الدفع بغض النظر عن التغيرات في الأسعار، فإذا ما حدث

وارتفعت الأسعار عند حلول موعد الاستحقاق، فإن الشخص الأول سوف يسترد قيمة ما أقرضه بالكامل، ولكن في نفس الوقت فإن هذه القيمة التي يستردها تمثل قوة شرائية أقل من تلك التي كانت تمثلها وقت الإقراض، وبذلك فإنه يصبح أسوأ حالاً مما كان عليه في حين أن الشخص الثاني عندما يدفع المبلغ الذي اقترضه بالكامل فإنه يرد قوة شرائية أقل من تلك التي اقترضها وذلك يصبح أحسن حالاً مما كان عليه، وعلى العكس من ذلك في حالة انخفاض الأسعار، حيث يفيد الدائنون ويضار المدينون، ولتوضيح ذلك نسوق المثال التالي :

إذ افترضنا أن زيد من الناس يمتلك 200 أردب من القمح، باعها بمبلغ ألف جنيه، على افتراض أن سعر أردب القمح خمسة جنيهات، وأقرض هذه الجنيهات الألف إلى عمرو، الذي استخدمها لشراء 1000 متر من القماش، على افتراض أن سعر المتر جنيهاً واحداً، فإذا ما ارتفعت الأسعار إلى الضعف، أي أصبح سعر أردب القمح عشر جنيهات وسعر متر القماش جنيهان، فإن عمرو في استطاعته أن يبيع 500 متر من القماش بمبلغ 1000 جنيه يسدد بهازيد، وبذلك تكون ثروة عمرو قد زادت بمقدار 500 متر من القماش قيمتها ألف جنيه، في حين أن زيد، وإن كان قد استرد مبلغه بالكامل إلا أن لن يستطيع أن يشتري بها سوي

100 أردب قمح فقط، وبذلك تكن ثروته قد انخفضت إلى النصف.

٣. تأثيرها على النمو الاقتصادي:

على الرغم من أن التضخم المحكوم والارتفاع في الأسعار يستخدم في بعض البلدان كوسيلة من وسائل تمويل التنمية الاقتصادية إلا أن الزيادة الكبيرة في الأسعار، وبصفة خاصة إذا ما أخذت شكل تراكمي متزايد، يكون لها آثار سيئة على النمو الاقتصادي في الدول النامية، سواء كان النمو الاقتصادي معتمداً على الجهود الخاصة كان قائماً على التخطيط الاقتصادي القومي.

فكما رأينا سابقاً، تؤدي الزيادات المتتالية في الأسعار إلى جعل الأفراد يتخلصون أول بأول مما لديهم من نقود، وبالتالي يزداد الاستهلاك، أي يقل الادخار الاختياري، ومن يفقد الاقتصاد القومي مصدراً هاماً من مصادر تمويل عملية التنمية الاقتصادية أو النمو الاقتصادي.

كما نجد أن انخفاض القوة الشرائية للنقود قد يؤدي إلى إقبال الأفراد على شراء العملات الأجنبية، سواء بغرض الاستيراد الاستهلاكي أو الاستثمار الخارجي، كما قد يؤدي إلى إحجام الأجانب على شراء العملات الوطنية، وبالتالي تق الصادرات، وتنخفض حركة تدفق رأس المال الأجنبي للداخل، ويزداد هروب رأس المال الأجنبي، وكل هذه العوامل في النهاية لا بد وأن تؤدي إلى زيادة العجز في ميزان المدفوعات بشقيه، الشق الخاص بالعمليات الجارية،

والشق الخاص بالتحويلات الرأسمالية ، ومن شأن ذلك أن يخلق عقبة حقيقية أمام عملية التنمية الاقتصادية.

كما نجد أنه في ظل مجتمع يأخذ بالتخطيط كوسيلة لتنمية الاقتصاد القومي تعتمد الخطة على حسابات دقيقة خاصة بالأهداف المطلوب تحقيقها، والاستثمارات، وكل هذه الحسابات تأخذ عادة صورة نقدية، وعلى ذلك فإن أي تغيرات كبيرة وغير متوقعة في المستوي العام لأسعار من شأنها أن تؤثر على مسار الخطة القومية عن طريق ما تحدثه من اختلالات في العلاقات والمتغيرات التي تتضمنها.

المبحث الثاني

كمية النقود ومستوي الأسعار

تهتم النظرية النقدية بصفة أساسية بإظهار أثرالتغير في كمية النقود، بالزيادة أو بالنقصان، على الظواهر الاقتصادية المختلفة، وبصفة خاصة على مستوي الأسعار ومستوي التشغيل إنما يتحدد بصورة تلقائية عند مستوي التشغيل الكامل، كما يعتبر أن النقود، باعتبارها وسيط للتبادل، ما هي إلا حجاب يحجب خلفه العمليات الاقتصادية الحقيقية، وبالتالي فإن دور النقود في العلاقات الاقتصادية يكون دوراً محايداً لا يتعدى مجرد الوسيط الذي يسهل العمليات الاقتصادية دون أن يتدخل فيها أو يؤثر عليها.

من هان كان اهتمام التقليديين منصباً على العلاقة التي تربط بين كمية النقود من ناحية ومستوي الأسعار من ناحية أخرى، أو بمعنى آخر، بين كمية النقود من ناحية وبين قيمتها من ناحية أخرى على اعتبار أن قيمة النقود أو قوتها الشرائية ما هي إلى الوجه الآخر لمستوي الأسعار.

ولعله من المعروف أن قيمة أي سلعة من السلع إنما تتحدد بالوفرة أو الندرة النسبية لها، أي بالكمية المتاحة منها مقارنة بمدى الحاجة إليها. والنقود في هذا المجال لا تعتبر استثناء، فقيمة النقود قوتها الشرائية إنما تتوقف على الكمية

المتاحة منها، أي عرض النقود وعلى مدي الحاجة لها أي الطلب على النقود. والعلاقة بين عرض النقود والطلب عليها هو ما يمكن التعبير عنها عن طريق ما يسمى بمعادلة المبادلات.

أولاً: معادلة المبادلات:

تعتمد معادلة المبادلات على فكرة أن ما يدفعه فرد ما يعتبر إيراداً لفرد آخر، وبالتالي فإن جملة ما يدفعه الأفراد ثمناً للسلع والخدمات التي يشترونها تساوي تماماً جملة ما يحصلون عليه ثمناً للسلع والخدمات التي يبيعونها فأى عملية مبادلة يمكن النظر إليها على أنها عملية بيع بالنسبة لطرف وعملية شراء بالنسبة للطرف الآخر.

فإذا باع عمرو زيداً خمس بقرات بألف جنيه فإن مثل هذه العملية يمكن النظر إليها على أنها عملية بيع بالنسبة لعمرو، أي عملية طلب على النقود، وعملية شراء بالنسبة لزيد، أو عملية عرض للنقود، مثل هذه العملية يمكن وضعها في صورة معادلة تحتوي على ثلاث متغيرات، المتغير الأول هو كمية النقود التي دفعها زيد، لنرمز له بالرمز "ق"، وهو في مثالنا هذا يساوي 1000 جنيه، والمتغير الثاني هو عدد وحدات السلعة التي تم تبادلها، ولنرمز له بالرمز "ك"، هي في مثالنا هذا خمس بقرات، والمتغير الثالث هو سعر الوحدة من السلعة ونرمز له بالرمز "ع"، وهو في مثالنا هذا 200 جنيه للبقرة الواحدة.

بناء على ذلك يمكن وضع العملية السابقة في صورة المعادلة

$$ق = ك \times ع$$

وهذه المعادلة تصبح صحيحة في حالة وجود عملية مبادلة واحدة، أو يمكن أن تكون صحيحة في حالة إذا ما كانت النقود تستعمل في عملية المبادلة مرة واحدة فقط ولا تستعمل بعد ذلك. أما إذا كان هناك عدد من العمليات يتم خلال فترة زمنية معينة، وإذا ما أخذنا في الاعتبار أن النقود يمكن استعمالها أكثر من مرة فإنه في هذه الحالة لن يتغير الطرف الأيسر من المعادلة، إذ يظل هذا الجانب الذي يعبر عن الطلب على النقود عبارة عن حاصل ضرب الكمية X السعر. أما الطرف الأيمن فلا بد وأن يتغير ليتضمن متغيراً جديداً يعبر عن عدد المرات التي تستعمل فيها النقود. فإذا كان حجم المعاملات التي تتم خلال فترة زمنية معينة 100 مليون جنيه، فإن كمية النقود اللازمة لتحقيق هذا القدر من المعاملات إما أن تكون 100 مليون جنيه تستعمل مرة واحدة، أو 50 مليون جنيه تستعمل مرتين خلال هذه الفترة، أو 10 مليون جنيه تستخدم 10 مرات، وهكذا يمكننا القول إن حجم معين من المعاملات يمكن أن يتم بأي قدر من النقود، ولكن ذلك يتطلب أن تكون سرعة دوران النقود متناسبة مع هذا القدر من النقود ومع ذلك الحجم من المعاملات، وبصفة عامة يمكن القول إن المعادلة السابقة يمكن وضعها في الصورة الآتية:

$$ق \times س = ك \times ع$$

حيث: "ق" تعبر عن كمية النقود

"س" تعبر عن سرعة دورانها

"ك" تعبر عن حجم المعاملات

"ع" تعبر عن مستوي الأسعار.

وهنا يلزمنا أن نقوم بتفسير كل متغير من هذه المتغيرات في ظل مجتمع واقعي توجد به أنواع مختلفة من النقود تتفاوت سرعة كل منها من فرد إلى آخر، ويتم فيه تبادل أنواع مختلفة من السلع والخدمات تتباين أسعارها وتختلف من سلعة إلى أخرى.

كمية النقود:

المقصود بكمية النقود، جميع أنواع النقود التي تصدرها السلطات النقدية، سواء كانت نقود حكومية أو بنكنوت أو ودائع، سواء كانت على شكل نقود معدنية أو ورقية. وكمية النقود يمكن قياسها في أي لحظة من اللحظات وذلك بجمع جميع أنواع النقود المتداولة خارج الجهة المصدرة لها، سواء كانت متداولة فعلاً في السوق أو كانت على شكل أرصدة خاملة يحتفظ بها الأفراد.

سرعة دوران النقود:

تعتبر سرعة دوران النقود العنصر المكمل لكمية النقود فلئن كانت الكميات التي تصدرها الجهات المختلفة من النقود تعتبر مقياساً لكميتها في لحظة معينة، فإن قياس هذه الكمية خلال فترة زمنية يعتبر مشكلة تثير الكثير من التساؤلات، وذلك أن كمية النقود تختلف من لحظة إلى أخرى من ناحية، كما أن عدد المرات التي تستعمل فيها كل وحدة نقدية خلال هذه الفترة تختلف من حدة إلى أخرى من ناحية ثانية.

فبعض وحدات النقود قد لا تستخدم مطلقاً خلال هذه الفترة وتظل مكتنزة على صورة أرصدة نقدية محبوسة عن التداول، وبالتالي فإنه يجب إبعادها تماماً عند حساب كمية النقود، المرات التي تستخدم فيها النقود، وبعض وحدات النقود يستخدم مرة واحدة خلال هذه الفترة، وبالتالي فإن ضربها في واحد صحيح إنما يعني أن تأثيرها يعادل تماماً تأثير كميتها. وبعض وحدات النقود تستعمل مرتين خلال الفترة، وبالتالي فإن ضربها في اثنين يعني أن تأثيرها يكون ضعف تأثير الكمية المصدرة وهكذا، وبصفة عامة إذا افترضنا أن الجهات النقدية قد أصدرت ما قيمته 100 مليون جنيه وأن الوحدات المختلفة من هذه المليون المائة قد استخدمته في عمليات التبادل عدد من المرات كآآتي:

لم تستخدم قط	10 مليون جنيه
استخدمت مرة واحدة	20 مليون جنيه
استخدمت مرتين	30 مليون جنيه
استخدمت ثلاث مرات	40 مليون جنيه

فإنه بضرب كل كمية من كميات النقود في عدد المرات التي استخدمت

فيها، وجمع حواصل الضرب جميعها، فإننا نحصل على الآتي :

$$3 \times 40 + 2 \times 30 + 1 \times 20 + 0 \times 10$$

$$= \text{صفر} + 20 + 60 + 120 = 200$$

وهذا معناه أن تأثير المائة مليون جنيه المصدرة يعادل تأثير 200 مليون

جنيه، أي أن كل وحدة نقدية مصدرة قد استخدمت مرتين في المتوسط، ومن ثم

فإننا نقول إن سرعة دوران النقود في مثالنا هذا يساوي 2.

وعلى ذلك فإنه يمكن القول إنه إذا كانت كمية النقود المصدرة 100

مليون جنيه، وأن هذه الكمية من النقود استخدمت لتحقيق معاملات قيمتها

300 مليون جنيه، فإن معني ذلك أن سرعة دوران النقود في المتوسط تساوي 3.

وعلى نفس المنوال نستطيع القول إنه إذا كانت قيمة النقود المصدرة 100 مليون جنيه وأن سرعة دوران النقود تساوي 4، فإنه يمكن أن تحقق معاملات قيمتها 400 مليون جنيه.

من ذلك نخرج بنتيجة هامة، وهي أن زيادة سرعة دوران النقود يعادل في تأثيره زيادة كمية النقود المصدرة، وأن انخفاض سرعة دوران النقود يعادل في تأثيرها نقص كمية النقود المصدرة.

حجم المعاملات:

يشير حجم المعاملات "ك" إلى مستوي النشاط الاقتصادي المجتمع، فهو يبين كمية ما قام المجتمع خلال الفترة بإنتاجه وتبادلته من سلع وخدمات مقاسة بوحدات عينية، سواء كانت على شكل أمتار من القماش أو أردب من القمح أو أطنان من الحديد. كما تبين كمية ما قام المجتمع باستخدامه من عوامل أو أرض أو رأسمال. ولئن كان من السهل علينا نعرف تماماً ما نقصده بالمتغير "ك". إلا أن قياس هذا المتغير يعتبر من الصعوبة بمكان، حيث انه يمثل مجموع لخليط من السلع والخدمات المتباينة فيما بينها من حيث أحجامها وأشكالها وطبيعتها ووظيفتها ووحدات قياسها. على ذلك فإنه يمكن اعتبار أن الوحدة الواحدة من المتغير "ك" عبارة عن وحدة مركبة من جميع ما ينتجه المجتمع منسلع وخدمات مخلوطة ببعضها بنسب وجودها في المجتمع، ومثل هذا التعريف، وإن كان من

الممكن تصوره من الناحية النظرية إلا أنه من الناحية العملية لا يمكن قياسه في مجتمع ديناميكي تتغير فيه الأوضاع النسبية من وقت لآخر، وتظهر فيه سلع جديدة وتختفي أخرى، ولكن في نفس الوقت نجد أنه يمكننا حساب التغير في حجم المعاملات وذلك باستخدام الأرقام القياسية وغيرها من وسائل القياس الإحصائية.

مستوي الأسعار:

يقصد بمستوي الأسعار "ع"، أسعار جميع السلع والخدمات التي تدخل في المعاملات، سواء كانت سلع وخدمات استهلاكية أو إنتاجية، وبصفة عامة فإن "ع" هنا تمثل متغير تجميعي لأسعار جميع المفردات التي تدخل في حجم المعاملات "ك". ويقاس المستوي العام للأسعار عن طريق المتوسط المرجح لأسعار هذه المفردات. والأرقام القياسية تمدنا بوسيلة كافية لقياس التغير في مثل هذا المتغير.

ثانيا: نظرية كمية النقود:

تعتبر معادلة المبادلات من العلاقات البديهية التي لا تحتاج إلى برهان بل إنه يمكن القول إن تسمية هذه العلاقة بالمعادلة لا يعتبر الوصف الصحيح لها، ولذلك يفضل البعض إطلاق اسم متطابقة عليها وذلك لأن الطرف الأيمن يطابق

تماماً الطرف الأيسر، حيث أن قيمة ما يحصل عليه الأفراد مقابل بيعهم السلع والخدمات لا بد وأن يساوي تماماً قيمة ما يدفع لشراء هذه السلع والخدمات.

وتعتمد نظرية الكمية للنقود، والتي تنسب إلى الاقتصاد الأمريكي إرفنج فيشر على معادلة التبادل بصفة أساسية، وتحاول أن توجد العلاقات المختلفة بين متغيراتها، وبصفة خاصة بين كميات النقود والمستوي العامة للأسعار.

وتفترض هذه النظرية أن سرعة دوران النقود ثابتة، على الأقل في الأجل القصير، ولا تتغير إلا بتغير عادات المجتمع وتقاليده، وبناء على ذلك فإنه يمكن اعتبارها متغيراً خارجاً تتحدد قيمته خارج المعادلة، ومن ثم تعامل كثابت وليس كمتغير.

وتفترض النظرية أن حجم المعاملات ومستوي النشاط الاقتصادي تحدده عوامل موضوعية غير النقود، ولعل ذلك يرجع إلى الفكر السائد في ذلك الوقت والذي يعتبر أن الاقتصاد القومي في مجتمع يكون، دائماً وأبداً، في حالة توازن عند مستوي التشغيل الكامل. وعلى ذلك فإن هذه النظرية تعتبر أن حجم المعاملات بدوره متغيراً خارجاً يتحدد خارج المعادلة، ومن ثم فإنه يعامل كما لو كان ثابتاً.

من ذلك نري أن المتغيرات الداخلة تقتصر على متغيرين اثنين فقط وهما

كمية النقود في الطرف الأيمن، ومستوي الأسعار في الطرف الأيسر، وتكتفي النظرية بإظهار العلاقة بينهما فقط، وتري أن مستوي الأسعار لا يمكن أن يغير من

كمية النقود المتاحة، والعكس غير صحيح، بمعنى أن كمية النقود هي العنصر الوحيد المحدد لمستوي الأسعار، فإذا ما زادت كمية النقود بنسبة معينة فإن الأسعار لا بد وأن ترتفع بنفس النسبة، وعلى ذلك فإن هناك تناسباً طردياً بين كمية النقود ومستوي الأسعار، كما أن العلاقة بين هذين المتغيرين ذات اتجاه واحد، بمعنى أن كمية النقود هي المتغير المستقل ومستوي الأسعار هو المتغير التابع.

وإذا ما حاولنا أن نقيم هذه النظرية، لوجدنا أن الأساسي الذي تعتمد عليه، وهي معادلة المبادلات، أساساً سليماً غير قابل للنقد، في حين أن الفروض التي تقوم عليها، وهما فرضاً ثبات سرعة دوران النقود وثبات حجم المعاملات، هما الفرضين اللذين يكونان موضع انتقاد بالنسبة للنظرية.

فسرعة دوران النقود يمكن أن تتغير بتغير حجم المعاملات، كما يمكن أن تتغير نتيجة لظروف السوق، سواء في الأجل القصير أو الأجل الطويل، وسرعة دوران النقود في تغيرها، كما سبق أن بينا يكون لها نفس تأثير تغير كمية النقود، أو بمعنى آخر يمكن أن تؤدي زيادة سرعة دوران النقود إلى ارتفاع الأسعار، حتى لو كانت كمية النقود ثابتة. ويمكن أن يؤدي انخفاض سرعة دوران النقود إلى انخفاض مستوي الأسعار، حتى لو كانت كمية النقود ثابتة. كما نلاحظ أنه يمكن ألا تؤدي زيادة كمية النقود إلى أي ارتفاع في الأسعار كانت مصحوبة بانخفاض

سرعة دورانها بمعدل يضيع أثر الزيادة في الكمية. ويمكن ألا يؤدي نقص كمية إلى أي انخفاض في الأسعار كانت مصحوبة بارتفاع سرعة دورانها بمعدل يعوض النقص في كمية النقود.

كذلك نلاحظ أننا ما أسقطنا الفرض الخاص بثبات حجم المعاملات فإن التناسب الطردي بين كمية النقود ومستوي الأسعار لن يتحقق، إذ قد ينصب أثر التغير في كمية النقود أو سرعة دورانها سواء جزئياً أو كلياً، على حجم المعاملات وليس على مستوي الأسعار، ويتوقف الأمر في النهاية على مستوي التشغيل السائد في المجتمع ومدى قربه أو بعده عن مستوي التشغيل الكامل، فإذا كان المجتمع في حالة تشغيل كامل فإن أي زيادة في كمية النقود أو سرعة دورانها سوف يؤدي أثرها بالكامل على مستوي الأسعار. أما إذا كان المجتمع يعاني من البطالة وتوجد به طاقات إنتاجية عاطلة، فإن أي زيادة في كمية النقود أو سرعة دورانها سوف تؤدي بالضرورة إلى ازدياد حجم المعاملات وقد لا تصيب مستوي الأسعار.

وأخيراً وليس أخراً، فإننا نلاحظ أن نظرية الكمية تبين أن العلاقة بين كمية النقود ومستوي الأسعار تكون في اتجاه واحد، بمعنى أن كمية النقود تؤثر على مستوي الأسعار، في حين أن مستوي الأسعار لا يؤثر على كمية النقود. ومثل هذا الوضع لا يتفق تماماً مع واقع الحياة الاقتصادية، إذ أن التغير في الأسعار في اتجاه معين لا بد وأن يؤثر على سلوك الأفراد وأن يجعلهم يغيرون من حجم

معاملاتهم، سواء في نفس الاتجاه أو الاتجاه المضاد، وهذا يتوقف على الظروف النفسية السائدة في السوق وعلى توقعات المستهلكين والمنتجين، وبالتالي يمكن أن تغير من كمية النقود المتداولة أو سرعة دورانها.

ثالثاً: نظرية الأرصدة النقدية:

تنسب نظرية الأرصدة النقدية للاقتصادي الإنجليزي الفريد مارشال وهذه النظرية لا تخلف من حيث جوهرها عن نظرية الكمية ولكنها تركز على جانب الطلب على النقود أكثر مما تركز على حركتها.

وتعتبر نظرية الأرصدة النقدية أن الطلب على النقود إنما يتمثل فيما يحتفظ به الأفراد، سواء كانوا منتجين أو مستهلكين، من أرصدة نقدية لمقابلة ما قد يقومون بشرائه من سلع وخدمات، سواء لمقابلة احتياجاتهم الاستهلاكية الجارية والمتوقعة، أو لمقابلة استثماراته م الحارية والمتوقعة ويرى أنصار هذه النظرية أن ما يحتفظ به المجتمع في لحظة من اللحظات من أرصدة نقدية يمثل نسبة معينة من قيمة المعاملات التي تتم خلال فترة زمنية ولتكن سنة مثلاً.

فإذا افترضنا أن حجم المعاملات يمثله "ك"، وأن مستوي الأسعار يمثله "ع"، فإن قيمة المعاملات يمثله ك X ع.

فإذا افترضنا أن نسبة ما يحتفظ به المجتمع من نقود يمثله العامل "م"، فإن كمية النقود التي يحتفظ بها المجتمع، ولتكن "ق" ستكون:

$$ق = م (ك \times ع)$$

وبناء على ذلك فإنه إذا ما زادت كمية النقود "ق"، ولم يري المجتمع أن يغير من نسبة ما يحتفظ به من أرصدة نقدية "م" فإن زيادة كمية النقود، لا بد وأن تؤثر على قيمة المعاملات، فتدفع بمستوي النشاط الاقتصادي إلى أعلي، أو ترفع من مستوي الأسعار، أو كليهما، والعكس صحيح، بمعنى أن نقص كمية النقود مع ثبات "م"، سوف يؤدي إلى انخفاض مستوي النشاط الاقتصادي أو انخفاض مستوي الأسعار أو كليهما، ويتوقف تأثير كمية النقود على أي من النشاط الاقتصادي أو مستوي الأسعار على مدي البعد أو القرب من مستوي التشغيل الكامل، فكلما كان المجتمع بعيداً عن مستوي التشغيل الكامل وبه طاقات عاطلة كلما انصب تأثير التغير في كمية النقود على مستوي النشاط الاقتصادي وكلما اقترب المجتمع من مستوي التشغيل الكامل أو كان يعمل بطاقة قريبة من طاقته الكاملة، كلما انصب التأثير على مستوي الأسعار.

حتى الآن لا نري أن هناك أي اختلاف، مهما يكن بين نظرية الكمية وبين نظرية الأرصدة النقدية، إذ أنه إذا ما قمنا بقسمة كلا الطرفين في المعادلة السابق ذكرها على "م" فإنها تصبح:

وإذا ما رمزنا للمقدار $\frac{1}{م}$ بالرمز "س"، فإن هذه المعادلة تصبح:

$$ق \times س = ك \times ع$$

وهي نفس المعادلة المتبادلة التي تقوم عليها نظرية الكمية من الأخذ في الاعتبار أن المعامل "م" في نظرية الأرصدة النقدية، والذي يشير إلى نسبة ما يحتفظ به المجتمع من نقود، ما هو إلا مقلوب المتغير "س" في نظرية الكمية والذي يشير إلى سرعة دوران النقود.

ولكن أنصار نظرية الأرصدة النقدية يرون أن المعامل ليس ثابتاً، ولكنه يتغير مع تغير مستوي الأسعار، وعلى وجه التحديد يرون أن الأفراد لا يحتفظون بنسبة ثابتة من النقود بقدر ما يحتفظون بنسبة ثابتة من القوة الشرائية فإذا كان الأفراد يحتفظون بأرصدة نقدية قدرها 100 مليون جنيه في ظل مستوي معين من الأسعار، وإذا ما ارتفعت الأسعار بنسبة 20% فإن الأفراد سوف يشعرون أن كمية النقود التي يحتفظون بها تمثل قوة شرائية أقل من ذي قبل في ظل ارتفاع الأسعار، وحتى يحافظون على نفس مستوي القوة الشرائية التي يحتفظون بها، فإنهم سوف يزيدون من قيمة الأرصدة النقدية إلى 120 مليون جنيه. وعلى العكس من ذلك إذا ما انخفض مستوي الأسعار بنسبة 20% فإن الأفراد سيقللون كمية الأرصدة النقدية التي يحتفظ بها إلى 80 مليون جنيه.

من ذلك نرى أن كمية الأرصدة النقدية التي يحتفظ بها الأفراد تتغير طردياً مع التغير في مستوي الأسعار، وهنا يأتي دور كمية النقود أو دور الجهات

المصدرة للنقود، فإذا ما افترضنا أن السلطات النقدية قد غيرت من كمية النقود بما يتناسب مع التغيير في مستوي الأسعار وبما يتناسب مع تغيير طلب الأفراد على الأرصة النقدية، فإن مستوي الأسعار سيظل كما هو عند مستواه الجديد. في حين أنه إذا لم تغير السلطات النقدية من كمية النقود لمقابلة التغيير في الطلب عليها، فإن الأفراد سيلجأون إلى بيع أو شراء بعض ما يمتلكون من سلع أو أصول لمقابلة الوضع الجديد، مما يؤدي إلى عودة الأسعار مرة أخرى إلى مستواها السابق. ولتوضيح ذلك نسوق المثال التالي.

إذا افترضنا أن مجتمع من المجتمعات ينتج 500 مليون وحدة من سلعة ما، وإذا كان ثمن الوحدة من هذه السلعة 2 جنيه. وإذا افترضنا أن أفراد هذا المجتمع يريدون الاحتفاظ بأرصدة نقدية كافية لشراء 50 مليون وحدة من هذه السلعة، أي عشر ما ينتجه منها، أي ما قيمته 100 مليون وحدة من هذه السلعة، أي كانت السلطات النقدية قد قامت فعلاً بإصدار هذا القدر من النقود، في هذه الحالة يكون المجتمع في حالة توازن، بمعنى أن المعادلة السابقة تكون متحققة أي أن:

$$ق = م (ك \times ع)$$

$$\text{حيث أن } 100 = \frac{1}{10} (2 \times 500)$$

فإذا ما ارتفع السعر من 2 إلى 2,4 جنيه، فإن الطرف الأيسر من المعادلة

يصبح:

وهذا معناه أن الأفراد عليهم أن يحتفظوا بأرصدة نقدية قدرها 120 مليون جنيه لمقابلة ما يودون الاحتفاظ به من قوة شرائية تعادل 50 مليون وحدة من السلعة. فإذا ما زادت كمية النقود من 100 إلى 120 مليون جنيه، فإن الاقتصاد القومي يكون في حالة توازن عند مستوي الأسعار الجديدة، وبالتالي تكون المعادلة متحققة ويكون طرفاها كالتالي:

وبذلك تكون الزيادة في كمية النقود قد أدت إلى تثبيت الأسعار عند

مستواها الجديد المرتفع.

أما إذا لم تقم السلطات النقدية بزيادة كمية النقود. فإن الأفراد سوف يقللون من إنفاقهم، أو يبيعون بعض ما لديهم من أصول، وهذا بدوره سوف يؤدي إلى انخفاض مستوي الأسعار حتى يعود مرة أخرى إلى وضعه القديم، أي يصبح سعر السلعة 2 جنيه، وتكون المعادلة في الصورة:

في المثال السابق افترضنا أن التغيير المبدئي قد حدث في مستوى الأسعار وعرفنا رد فعل الأرصدة النقدية لهذا التغيير في الأسعار، وأثر تغير كمية النقود على الإبقاء على مستوى الأسعار الجديد أو إعادته إلى مستواه القديم وسوف نناقش هنا، في ظل نظرية الأرصدة النقدية، الأثر الذي يمكن أن ينشأ إذا كان التغيير المبدئي حدث في كمية النقود، ففيضوء المثال السابق، قد زادت كمية النقود من 100 إلى 150 مليون جنيهه، وكان المجتمع في حالة تشغيل كامل، فإن الأفراد سوف يشعرون أن الأرصدة النقدية التي لديهم أكثر مما يحتاجون إليه، ومن ثم سوف يزيدون من إنفاقهم سواء الاستهلاكي أو الاستثماري، ومن شأن هذه الزيادة في الإنفاق أن تؤدي إلى ارتفاع الأسعار بنفس نسبة الزيادة في كمية النقود، فيرتفع السعر من 2 إلى 3 جنيهه، وبالتالي تصبح المعادلة في الصورة:

وعلى العكس من ذلك إذا ما انخفضت كمية النقود، فإن الأفراد سيشعرون بأن الأرصدة النقدية التي لديهم أقل مما يحتاجون، ومن ثم يقللون من إنفاقهم فتتخفض الأسعار بنفس نسبة النقص في كمية النقود.

من ذلك نري أنه في ظل التشغيل الكامل، فإن النتيجة التي تصل إليها في ظل نظرية الأرصدة النقدية، تتفق مع النتيجة التي نصل إليها في ظل نظرية الكمية، فالنظريتان يبينان أن الأسعار تتغير بنفس نسبة التغير في كمية النقود وفي نفس الاتجاه، وإن اختلفت النظريتان من حيث أسلوب التحليل.

الفصل الرابع

البنوك التجارية

المبحث الأول

الجهاز المصرفي

أولاً: سوق المال:

مما لا شك فيه أن أي وحدة من الوحدات الاقتصادية، سواء كانت على شكل فرد أو مؤسسة خاصة أو هيئة حكومية، تحتاج بصفة دائمة أو بصفة مؤقتة إلى القيام بنشاط، إنتاجي أو استهلاكي، يفوق قدرتها المالية. بل إنه يمكن القول، أن معظم الشركات الصناعية والتجارية يبلغ حجم تعاملها قدرًا يفوق كثيرًا ما يمكن لمواردها الخاصة أن تتحمله. وبالتالي، فإنها تكون دائماً في حاجة إلى وسيلة لتمويل هذه العمليات. وسوق المال هو المصدر الأساسي لإمدادها بوسائل التمويل. وتعبير سوق المال يطلق عادة على جميع المؤسسات التي تقوم، بطريق مباشر أو غير مباشر، بمرحلة أو أكثر، من مراحل التوسط بين المقرضين والمقترضين، وبناء على ذلك، يمكن اعتبار أن البنوك بأنواعها المختلفة، وشركات التأمين والمؤسسات الادخارية، وسوق الأوراق المالية، جزء من سوق المال، بل إن البعض يعتبر أن المرابين المنتشرين في القرى والصغيرة يعتبرون أيضاً جزءاً من سوق المال.

ولئن كانت سوق الأوراق المالية تعتبر حلقة من حلقات الوصل بين المقرضين والمقترضين أو بين الممولين والمستثمرين، إلا أنها تتسم بصفتين: **الصفة الأولى** أنها لا تخرج عن كونها وسيط، أو مجرد مكانيتلاقي فيه المقرض والمقترض بطريق غير مباشر، ولا يكون لها أي دخل في إتمام عملية الإقراض، **والصفة الثانية** أنها تكون قاصرة على نوع معين من أنواع الاقتراض أو الاستثمار، وهو الإقراض أو الاستثمار طويل الأجل.

كذلك أن شركات التأمين، وإن كانت تلعب دوراً هاماً في تجميع مدخرات الأفراد وتوجيهها إلى أوجه الاستثمار المختلفة، إلا أن قدرتها على التمويل تكون محدودة بالمبالغ التي تقوم بتجميعها من ناحية، وبأنواع خاصة من أنواع الاستثمار من ناحية أخرى.

وعلى ذلك، فإنه يمكن القول إن أهم مصدر من مصادر التمويل في الاقتصاد القومي لأي مجتمع، سواء كان تمويل قصير الأجل أو طويل الأجل هو الجهاز المصرفي.

ثانياً: الجهاز المصرفي:

يتكون الجهاز المصرفي في أي مجتمع من المجتمعات من مجموعة من المؤسسات التي تتخذ من الإقراض والاقتراض عملاً دائماً لها، ولعل تعريفنا للجهاز المصرفي بهذه الصورة قد يثير بعض التساؤلات حول ما يمكن أن يدخل في النظام المصرفي من مؤسسات جري العرف على اعتبارها لا تدخل ضمن قائمة البنوك. فشرركات التأمين وصناديق الادخار والمعاشات، تعتبر من المؤسسات أنها لا تتخذ من هذه العمليات عملاً أساسياً دائماً لها، فشرركات التأمين إنما تبيع مالاً لاحقاً بمال حاضر، وبالتالي فشرركة التأمين لا تقترض من الأفراد بقدر ما تقوم ببيع نوع من أنواع الضمان لهم، كذلك نجد أن مثل هذه الشرركات لا تقوم بإقراض ما تجمععه من مدخرات الأفراد بقدر ما تعيد استثماره، وعلى ذلك، فإن مثل هذه المؤسسات، وإن كانت تعتبر جزءاً لا يتجزأ من سوق المال، إلا أنها لا تعتبر بنوكاً.

ثالثاً: نشأة البنوك:

ولعل إذا ما حولنا أن نتتبع نشأة البنوك، للتعرف على أصلها فإننا نجد أنها قد نشأت في الأصل كتطور تاريخي لبعض المؤسسات التي سادت في أوروبا في العصور الوسطى، والتي يرجع بعضها إلى العصور القديمة وعلى وجه التحديد، يمكننا القول، أن البنوك هي التطور الطبيعي لثلاث فئات عرفها الإنسان منذ

قديم الزمان، الفئة الأولى هي فئة التجار، والثانية هي فئة المرابين، والثالثة هي فئة الصاغة.

فالتاجر، سواء كان فرداً، أو شركة، كان يعتمد في كثير من معاملاته على كمبيالات يصدرها ويقبلها المدينون، ومثل هذه الأوراق التجارية كان يتم تبادلها بين الأفراد لتسوية بعض مدفوعاتهم أو بغرض الاستثمار. فالتاجر حين يصدر ورقة تجارية قيمتها ألف جنيه تستحق الدفع بعد ثلاثة شهور مثلاً، فإن المستفيد من هذه الورقة قد يلجأ إلى بيعها إذا ما أحوجته الضرورة إلى النقود الحاضرة، ولكنه يبيعها بثمن أقل من قيمتها الاسمية، وهو بذلك يكون قد حصل على ماله حاضراً مقابل خصم معين تنازل عنه، والمشتري يحصل على ماله لاحقاً مقابل عائد معين يحصل عليه، وعلى ذلك، يمكن القول أن عملية بيع وشراء الأوراق التجارية ما هي في الواقع إلا عملية إقراض، يقوم بها طرفان، أحدهما في حاجة إلى النقود ويدفع ثمناً مقابل الحصول عليها، والآخر لديه فائض منها ويحصل على عائد مقابل تنازله عن سيولة هذا الفائض ولقد كانت من نتيجة التوسع في إصدار الأوراق التجارية، وضرورة أن يتمتع مصدرها بسمعة طيبة ومركز مالي سليم حتي يمكن تبادلها بين الأفراد بالبيع والشراء كان من نتيجة ذلك قيام بعض بيوت المال، بما لها من خبرة بالأسواق وبالتجار وبمراكزهم المالية، بتقييم هذه الأوراق، ويكون هذا التقييم عادة في صورة قبول الورقة أو رفضها ومعني قبول أحد بيوت المال لورقة معينة أنه يضمن مصدرها في سداد قيمتها في موعد استحقاقها، وما أن

تقبل ورقة تجارية في أحد بيوتالمال ذات السمعة الطيبة حتى يمكن تداولها في الأسواق، لا كوسيلة للاستثمار فحسب ولكن كوسيلة لتسييد بعض المدفوعات الدولية أيضاً وبالتالي فإن مثل هذه الأوراق قد قامت فعلاً ببعض الوظائف التي تقوم بها النقود.

أما المرابي، فقد عرفه الإنسان منذ قديم الزمان، ولا زال قائماً بصورة أخرى حتى يومنا هذا في بعض المجتمعات البدائية، بل وفي بعض المجتمعات المتقدمة أيضاً، والمرابي في الأصل هو شخص لديه فائض من النقود يريد أن يستثمره، وهناك شخص آخر أو أشخاص آخرون في حاجة إلى هذا المال، ومن ثم تنشأ حاجة عند فرد أو أكثر للاقتراض، وحاجة عند آخرين للإقراض، وهنا يتم تبادل النقود بين المرابين من جهة وبين المقترضين من جهة أخرى مقابل فائدة معينة يدفعها المقترض ويحصل عليها المرابي ولقد كان المرابي في بداية الأمر يتعامل بنقوده الخاصة فقط، ومن ثم فإنه كان يزاول وظيفة الإقراض فقط دون الاقتراض، وعلى ذلك فإنه لم يكن يقوم بدور البنك كاملاً. ولكن مع مرور الوقت وجد أنه من الأفضل له أن يقوم بالاقتراض من الغير مقابل فائدة بسيطة يدفعها، ويقوم بالإقراض مقابل فائدة أكبر يحصل عليها، ومن ثم يحصل على الفرق بين الفائدتين كربح له، ولقد وجد مثل هذا العمل قبولاً لدى الكثيرين ممن فائض من النقود، فكانوا يودعونها لدى المرابي مقابل فائدة بسيطة بدلاً من قيامهم مباشرة بإقراضها للآخرين، إما خوفاً من المخاطرة وثقتهم في المرابي لما له من خبرة في

التعامل في سوق المال ، وإما تخرجاً من القيام بمثل هذا العمل الذي كان يعتبر من الأعمال غير الكريمة التي لا تتمشي مع الدين والأخلاق ومن هنا بدأ المرابون يقومون فعلاً بأعمال البنوك من تلقي الودائع ومنح السلف. ولم تعد وظيفتهم قاصرة على أموالهم فحسب ولكن تعدتها لتشمل أموال الغير أيضاً.

أما الفئة الثالثة ، والتي تعتبر المصدر الذي نبعت منه البنوك ، فهي فئة الصاغة ولعل الصائغ في تعامله مع الذهب ، كمدن يصنع منه سلعته ، وجد نفسه مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بسوق المال ، حيث أن الذهب كان يعتبر في نفس الوقت أهم أنواع النقود ، ولقد كان من الضروري للصائغ أن يكون لديه خزنة مأمونة يحتفظ فيها بسلعته الثمينة ، وكان ذلك مدعاة للكثيرة من الأغنياء والتجار في العصور الوسطى ، وبصفة خاصة في إنجلترا، أن يحتفظوا بمجوهراتهم ، التي كانت تأخذ عادة شكل معادن نفيسة ، في خزائن الصاغة مقابل إيصالات يتسلمونها يبين فيها كميات المعادن التي أودعها ، وكانت هذه الإيصالات في البداية لا تستخدم إلا لسحب ما سبق إيداعه ، ولكن بمرور الوقت بدأ تداولها بين الأفراد ، على اعتبار أنها تمثل ثروة حقيقية موجودة في خزنة أحد الصاغة ، أو على اعتبار أنها تنوب عن نقود حقيقية. ولقد كانت هذه الإيصالات تلقي قبولاً من جانب الأفراد ، إذا ما تمتع مصدرها بسمعة طيبة وقدرة على الوفاء فوراً بالالتزامات التي عليه ولقد أدى هذا القبول إلى إغراء الصاغة على إصدار كميات منها تفوق في قيمتها قيمة ما لديهم من ودائع ، سواء كان الغرض من ذلك الإصدار مقابلة بعض العمليات الخاصة

بالغير، أو كان الغرض منها هو تمويل بعض العمليات الخاصة بهم، ومن هنا بدأ الصائغ يقوم فعلاً بدور البنك ويمارس جميع وظائفه من تلقي الودائع والإقراض وخلق النقود.

رابعاً: أنواع البنوك:

لقد كان لأهمية الدور الذي تلعبه النقود في الاقتصاد القومي لأي مجتمع من المجتمعات، ولتأثير الزيادة أو النقصان في كمية النقود على مستوي النشاط الاقتصادي، وللدور الخطير الذي تلعبه البنوك في التأثير على كمية النقود، كان لكل ذلك أثر في ضرورة تدخل الحكومات بصورة واضحة لتنظيم الأعمال المصرفية، حماية لأموال المودعين من ناحية، وحماية للأوضاع الاقتصادية من ناحية أخرى، وقد كان تنظيم الحكومات للأعمال المصرفية يقتضي ضرورة تحديد ثلاثة أمور أساسية:

١. وضع تعريف محدد للبنوك، وبالتالي تحديد صفات خاصة للمؤسسات التي يمكن لها أن تمارس وظائف البنوك.
٢. تحديد الوظائف المختلفة التي تقوم بها البنوك، وتحديد الشروط أو القيود التي تمارس البنوك في ظلها هذه الوظائف.

٣ . تصنيف البنوك وتقسيمها إلى أنواع محددة، يقتصر كل نوع منها على ممارسة وظيفة واحدة أو أكثر من هذه الوظائف.

وبناء على هذه المعايير الثلاثة، نجد أن معظم المجتمعات قسمت البنوك فيها إلى أنواع أو مجموعات ثلاثة وهي :

١ . البنوك التجارية.

٢ . البنوك المتخصصة.

٣ . البنوك المركزية.

المبحث الثاني

البنوك التجارية

البنوك التجارية هي عبارة عن مؤسسات تجارية، الغرض من قيامها، شأنها في ذلك شأن أي مؤسسة تجارية أخرى، هو تحقيق الربح، والبنك التجاري يأخذ عادة شكل شركة مساهمة يمتلك الأفراد أسهمها، وبالتالي فإنه يعمل عادة بأسلوب يكفل له تحقيق أقصى ربح ممكن لحملة الأسهم. وحتى في الحالات التي تكون فيها ملكية البنوك التجارية قاصرة على الحكومة، فإنها تحاول بقدر الإمكان أن تجعلها تعمل طبقاً لأسلوب التعامل في المؤسسات التجارية الخاصة، بعيداً عن بطء الروتين الحكومي وتعقيده، وذلك لأن عمل البنك التجاري بطبيعته يعتمد على ثقة الأفراد فيه، وعلى تقديم خدمات مصرفية سريعة وسهلة، وشعور المودعين بأن الاحتفاظ بودائعهم بالبنك أفضل من الاحتفاظ بها سائله، وشعور المقترضين أن البنك يمكن أن يمددهم بما يحتاجون إليه من قروض في الوقت المناسب وبالثلث المناسب، وعلى ذلك فإن أي تعقيدات في السحب أو الإيداع من شأنه أن ينفر الأفراد من التعامل معه، وبالتالي يفشل في القيام بوظيفته الاقتصادية.

والبنوك التجارية تكون عادة على شكل مؤسسات أو شركات كبيرة، لها فروع منتشرة في جميع أنحاء الدولة التي تعمل داخلها، بلوفي كثير من البلدان

الأخرى أيضاً. ويرجع ذلك إلى أن طبيعة عملية السحب والإيداع في البنك ليست عملية محلية، ولا تكون قاصرة على الموقع الجغرافي الموجود فيه البنك، ولكنها تمتد لتشمل مناطق مختلفة من العالم أجمع، إذ أنه في الممكن لفرد ما مقيم في أسوان أن يسحب شيكاً على حسابه في بنك بالقاهرة لصالح شخص مقيم في الاسكندرية بل إنه من الممكن لفرد مقيم بالقاهرة أن يسحب شيكاً على حسابه ببنك في بيروت لصالح شخص مقيم في لندن، وحيث أنه لا يمكن لأي بنك من البنوك، مهما كبر، أن يكون له فروعاً منتشرة في جميع أنحاء العالم، فإن الأمر يقتضي ضرورة وجود تعاون وثيق بين البنوك المختلفة في داخل الدولة الواحدة وبعضها البعض، وبين البنوك المنتمية لدول مختلفة وبعضها البعض.

أولاً: تعريف البنك التجاري:

بعد التعرف على بعض خصائص البنك التجاري، وقبل أن نتعرض لوظائفه، قد يكون من المناسب أن نضع تعريفاً له بحيث يكون هذا التعريف معياراً للفرقة بين البنك التجاري وبين غيره من البنوك ولعل تعريف البنك بصفة عامة ليست من الأمور السهلة، وذلك لتداخل العمليات التي يقوم بها مع العمليات التي تقوم بها مؤسسة أخرى، ولئن كان من الضروري لنا أن نضع تعريفاً للبنك، فإننا نلاحظ أنه لا يمكن أن يكون معيار التعريف هو الشكل، حيث أن البنوك يمكن أن تأخذ أي شكل من أشكال

المشروعات الأخرى. كما أنه لا يمكن أن نعتمد على معيار الوظيفة التي يقوم بها البنك حيث أنهس كما سبق القول، تتداخل وتتشابه وظائف البنك مع وظائف غيره من المؤسسات المالية. كذلك نجد أن طبيعة الأعمال التي تقوم بها البنوك، وهي أنها تتعامل في الائتمان ليست قاصرة على البنوك فسحب، بل يشاركها فيها شركات التأمين ومؤسسات الادخار، ولقد أدت مثل هذه الصعوبات إلى أن البعض قد عرف البنك على أنه "شركة أو مؤسسة تقوم بالأعمال التي اتفق على أنها من أعمال الجهاز المصرفي".

ولئن كان من الصعب علينا أن نجد تعريفاً محدداً للبنك عامة، فإنه يكون من الأصعب أن نضع تعريفاً محدداً للبنك التجاري. ولئن كان من الضروري أن نأخذ بتعريف مناسب، فإنه يمكن القول إن البنوك التجارية هي "مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساساً بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب والطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل".

ثانياً: ميزانية البنك التجاري:

إن لفظ ميزانية في المفهوم المحاسبي يختلف عنه في المفهوم المالي، فعلي حين تعرف الميزانية العامة للدولة على أنها تقدير لإيرادات الحكومة ونفقاتها عن فترة مقبلة، تعرف ميزانية أي شركة من الشركات على أنها بيان لحقوق الشركة والتزاماتها في لحظة معينه، وبناء على ذلك، فإن المقصود بميزانية البنك

التجاري، على اعتبار أنه مؤسسة تجارية، الهدف من نشاطها تحقيق أرباح، هو قائمة تبين فيها جميع ما على البنك من التزامات، وتسمي خصوم وجميع للبنك من حقوق، وتسمي أصول.

وبما أن البنك التجاري شأنه شأن أي مؤسسة تجارية، يتبع في حساباته أسلوب القيد المزدوج، بمعنى أن كل قيمة توضع في الجانب المدين لا بد وأن تقابلها قيمة ممثلة في الجانب الدائوالعكس صحيح، فإن جملة الخصوم في الميزانية لا بد وأن تتساوي مع جملة الأصول، وذلك بغض النظر عن قوة المركز المالي للبنك أو ضعفه، وبغض النظر عما إذا كان البنك يحقق أرباحاً أو يتحمل خسائر.

من ذلك نري أن معرفة جملة أصول البنك أو خصومة لا تفيدينا كثيراً بقدر ما يفيدينا التعرف على مكونات هذه الأصول والخصوم إذ أن معرفة البنود المختلفة للميزانية هو الذي يظهر لنا نشاط البنك، ويبين متانة مركزه المالي. وعلى ذلك، فإن الأمر يتطلب منا وقفة قصيرة لدراسة وتحليل أهم بنود ميزانية البنك التجاري بشقيها الأصول والخصوم.

ثالثاً: جانب الخصوم:

في دراستنا لخصائص البنك التجاري بينا أنه مؤسسة تجارية ينصب نشاطها بصفة أساسية على الاتجار في الائتمان وخلق الائتمان. والاتجار في الائتمان إنما يعني أنها تستخدم أموال الغير في منح القروض أو تمويل عملياتها المختلفة، وعلى ذلك فإن خصوم البنك، أو الالتزامات التي عليه للغير، إنما تبين الموارد المتاحة لديه والتي يمكن أن يستخدمها، وبالتالي فإنه كلما كانت خصوم البنك كبيرة كلما دل ذلك على أن البنك له قدرة كبيرة على التمويل، ولكن قدرة البنك على التمويل في أوجه الاستثمارات المختلفة التي يمكن أن يقوم بها لا تعتمد فقط على حجم خصومه، ولكن تعتمد أيضاً على مكونات هذه الخصوم، إذ أن قدرة البنك على التصرف في خصومه تختلف من نوع إلى آخر، ولذلك فإنه قد يكون من المناسب هنا أن نتعرض بنوع من التفصيل لكل بند من بنود خصوم ميزانية البنك التجاري:

١. رأس المال المدفوع:

المقصود برأس المال المدفوع هو تلك الأموال التي قام المساهمون فعلاً بدفعها مساهمة في إنشاء مساهمة في إنشاء البنك. فالبنك شأنه شأن أي شركة أخرى، لا بد وأن يبدأ نشاطه برأسمال يمكنه من البدء بممارسة عمله، ويحدد القانون الأساسي للبنك رأس المال المسموح به ورأسمال المصدر، وتقسيمه على عدد معين

من الأسهم لكل سهم قيمة معينة ، كأن ينص مثلاً على أن رأس مال بنك مليون جنيه موزعة على 250 ألف سهم قيمة كل منها 4 جنيهات. والأسهم إما أن تكون اسمية لا يجوز تداولها إلا بالرجوع إلى البنك ، وإما أن تكون لحامة يمكن تداولها في سوق الأوراق المالية دون الرجوع إلى البنك. وعند تأسيس البنك ، يكتفي عادة عند الاكتتاب بدفع جزء من قيمة السهم ، على أن يكون المساهمون ملزمين بدفع الباقي في أي وقت يطلب منهم ذلك ، وبناء على ذلك فإنه قد يكتفي بوضع قيمة رأس المال المدفوع فقط في جانب الخصوم ، على أن يوضع في جانب الأصول ذلك الجزء غير المدفوع من رأس المال. ولعل السبب في وضع رأس المال في جانب الخصوم هو أن البنك يعتبر شخصية اعتبارية مستقلة عن شخصية المساهمين ، وبالتالي فإن كل ما يدفعه المساهمون للبنك ، حتى ولو كان ذلك بصفتهم ملاكاً له ، يعتبر التزاماً على البنك يجب أن يوفيه عند إنهاء أعماله.

ولئن كانت القاعدة العامة هي أن البنك التجاري عادة ما يقوم بمنح القروض من الأموال التي يودعها الأفراد لديه ، أي أن نشاطه يعتمد أساساً على الإقراض من أموال الغير وليس من أمواله الخاصة ، إلا أن أهمية رأس المال المدفوع ترجع إلى عاملين: العامل الأول هو أن البنك التجاري في بداية عمله يكون في حاجة إلى تمويل قروضه من رأس ماله الخاص ، لأنه لا بد من مرور وقت ، ليس بالقصير حتى يكتسب ثقة المودعين ، في حين لا يكون في حاجة لهذا الوقت

لاكتساب ثقة المقرضين. والعامل الثاني هو أن المباني والتجهيزات والأدوات التي يستخدمها البنك لا يمكن تمويلها من أموال الودائع، ولكن تمويل مثل هذه التجهيزات يكون عادة عن طريق رأس المال المدفوع، إذ أنها تمثل أصولاً ثابتة لا يمكن تحويلها إلى أصول سائلة إلا عند تصفية البنك نهائياً، ورأس المال هو البند الوحيد في الخصوم الذي لا يستحق الوفاء به إلا عند تصفية البنك.

ولئن كان رأس المال المدفوع لا يمثل نسبة كبيرة من خصوم أي بنك تجاري، إلا أنه يقوم بوظيفة هامة إلى جانب الوظيفتين السابقتين، إذ أنه يعطي نوعاً من الضمان والثقة بالنسبة للأفراد المتعاملين معه، كما يعطي حرية أكبر للبنك في الاستثمار في مجالات طويلة الأجل.

٢. الاحتياطات:

لئن كانت القاعدة العامة أن الأرباح التي تحققها البنوك التجارية أو الشركات بصفة عامة يتم توزيعها على المساهمين، إلا أن القانون في كثير من البلدان يحتم أن يحتفظ الشركات بجزء من الأرباح التي حققتها خلال العام، والأرباح غير الموزعة تحتفظ بها الشركات على شكل احتياطي لمقابلة أي طوارئ في المستقبل. وإلى جانب هذا الاحتياطي القانوني فإن الكثير من الشركات، والبنوك ضمنها، تمتنع اختياريًا عن توزيع جزء آخر من الأرباح مكونة بذلك احتياطي لمقابلة أي توسع في المستقبل. وهذا الاحتياطي يستخدم عادة في تمويل أي فروع جديدة

للبنك أو القيام باستثمارات طويلة الأجل وبذلك يكون في غني عن زيادة رأسماله ، سواء بإصدار أسهم جديدة، أو برفع قيمة الأسهم المصدرة إذا ما دفعته الضرورة إلى ذلك.

ولعل أهمية الاحتياطات ، كوسيلة للتمويل ، تتمثل في كونها من البنود التي تتزايد دائماً بمرور الوقت ، للدرجة التي قد تفوق فيها رأس المال المدفوع ، وفي كثير من الأحيان ، تقوم البنوك ، رغبة منها في عدم تضخيم هذا البند ، إلى زيادة رأسمالها ، دون تحصيل قيمة الزيادة الجديدة من المساهمين ، وذلك بتحويل جزء من الاحتياطي إلى رأس المال.

٣ . الودائع تحت الطلب:

تتمثل الودائع تحت الطلب في الحسابات الجارية التي يحتفظ بها الأفراد لدي البنك التجاري ، والبنك التجاري باحتفاظه بالودائع تحت الطلب إنما يقوم بوظيفة الخزانة المأمونة التي يحتفظ الأفراد بنقودهم فيها . ويقوم الأفراد بإيداع أموالهم على شكل حسابات جارية لهدفين أساسيين ، الأول هو مجرد وجود المال في مكان مأمون ، والثاني هونوع من أنواع تنظيم الحسابات والرقابة عليها ، بحيث يكون لديهم في نهاية السنة سجل كامل بإيراداتهم ونفقاتهم من وقاع إيداعهم وسحبهم ولذلك فإننا نري أن البنك التجاري عادة ما لا يدفع أي فوائد على مثل هذه الودائع بل على العكس من ذلك نجد أن كثير من البنوك تحتسب لنفسها

رسوماً ضئيلة تحصلها من المودعين لتغطية بعض المصروفات الخاصة بالاحتفاظ
بمثل هذه الودائع والحسابات الجارية، وإن كانت تمثل نسبة كبيرة من خصوم
البنك التجاري، إلا أن استخدامها للتمويل يكون محدوداً للغاية، إذ أن احتمال
سحبها في أي وقت من الأوقات دون سابق إخطاراً لبنك يجعل البنوك التجارية لا
تستخدمها في منح قروض أو استثمارها في أي وجه من أوجه الاستثمار. باستثناء
تلك التي تستحق في أجال قصير جداً.

٤. الودائع لأجل:

المقصود بالودائع لأجل تلك الأموال التي يودعها الأفراد لفترات طويلة من
الزمن بحيث لا يحق لهم سحب أي مبلغ منها إلا بعد إخطار البنك قبلها بفترة
يتفق عليها مسبقاً. والودائع لأجل تمثل، من وجهة نظر المودعين فائضاً أو ادخاراً
يرغب الأفراد في استثماره، وبالتالي فإنهم يطلبون فائدة مقابل التنازل عن
سيولته، لفترة من الزمن، وهي تمثل، من وجهة نظر البنك التجاري، مورداً
للتمول يعتمد عليه، لخلوه، من عنصر المفاجأة السريعة، حيث أن أي تغير فيه
يكون معلوماً لدي البنك مسبقاً، لذلك فإن البنك التجاري يكون على استعداد لدفع
فائدة للحصول عليها، وتختلف الفائدة التي يدفعها البنك حسب طول فترة
الإخطار، فالودائع التي يحق لأصحابها السحب بعد شهر من الإخطار تكون

الفائدة عليها منخفضة، وتزداد الفائدة مع زيادة الفترة التي يجب على المودع أن يخطر البنك قبلها برغبته فيالسحب.

والودائع لأجل تعتبر من أهم بنوده خصوم البنك التجاري قاطبة، فهي تمثل نسبة كبيرة من خصوم البنك من ناحية، وتعتبر أهم مصادر تمويل القروض من ناحية أخرى، فإذا ما أخذنا في الاعتبار أن المهمة الأساسية للبنك التجاري هي الاتجار في الائتمان، وإذا ما عرفنا أن الاتجار في الائتمان إنما يعني أن البنك يقرض أموالاً سبق له أن اقترضها من الغير، وإذا ما أخذنا في الاعتبار أن الودائع لأجل تعتبر، دون غيرها من الخصوم التي سبق ذكرها، أموالاً يقترضها البنك من الغير، لا تضح لنا أن الودائع لأجل تمثل الركيزة الأساسية التي يعتمد عليها البنك التجاري في مزاولته نشاطه.

هـ . خصوم أخرى:

بالإضافة إلى الخصوم السابق ذكرها، هناك بعض البنود الأخرى التي تدخل ضمن موارد البنك ولعل من أهم هذه الخصوم ما قد يصدره البنك من سندات. والسند هو عبارة عن دين على البنك يستحق الدفع بعد فترة طويلة من الزمن، ويمكن للأفراد أن يتداولوه في السوق، ولا يلجأ عادة إلى إصدار السندات إلا بعد أن يكون قد استنفذ فرص الأوجه الأخرى للموارد، ولا تستخدم السندات إلا لتمويل مشروعات طويلة الأجل.

كذلك نجد أن جزءاً من خصوم البنك التجاري تتمثل في القروض التي يحصل عليها من البنك المركزي أو من البنوك التجارية، وبصفة عامة يمكن اعتبار أن الأرصدة المدينة التي للبنوك الأخرى تعتبر ضمن الخصوم.

رابعاً: جانب الأصول:

أصول البنك ما هي إلا جميع الموجودات التي في حيازته وجميع الحقوق التي له قبل الغير. ولئن كانت الخصوم تعتبر هي الموارد بالنسبة للبنك التجاري فإن الأصول تعتبر هي الأوجه المختلفة لاستخدامات هذه الموارد، أو بمعنى آخر تمثل استثماراته. وبناء على ذلك فإن مكونات الأصول تعطي لنا فكرة واضحة عن الأوجه المختلفة للنشاط البنك، وتبين لنا في نفس الوقت، قدرته على الوفاء بالالتزامات العاجلة منها والآجلة.

وأصول البنك تتكون من العديد من البنود غير المتجانسة في طبيعتها. فالنقود السائلة والأرصدة الدائنة والأوراق المخصومة وأذونات الخزنة والقروض الممنوحة تعتبر جميعها من الأصول، كما أن المباني والأدوات والمعدات التي يستخدمها البنك تعتبر أيضاً من الأصول.

وحيث أن الهدف النهائي من النشاط الذي يقوم به البنك هو تحقيق الربح وحيث أن الفائدة التي يتقاضاها تتناسب طردياً مع طول أجل الاستثمار، بمعنى أن القروض متوسطة الأجل تعطي عائداً أكبر من القروض قصيرة الأجل كما أن

الفائدة تتناسب عكسياً مع درجة ضمان الاستثمار، فالأوراق الحكومية تعطي عائداً أقل من الأوراق التجارية، أن يستثمر أمواله في منح قروض لأجل غير قصيرة، كما أن من مصلحته أن يستثمر هذه الأموال في منح سلف وخصم أوراق تجارية. ولكننا نلاحظ في نفس الوقت أن نجاح البنك يتوقف بصفة كلية على ثقة الأفراد فيه، وأن ثقة الأفراد في البنك تكون مستمدة من شعورهم بأنه قادراً، في جميع الأوقات، على الوفاء بالالتزامات، وعلى وجه التحديد قدرته على دفع قيمة أي شيك مسحوب عليه، بحيث يمكننا القول أن فشل البنك، ولو مرة واحدة، في دفع قيمة شيك واحد مسحوب عليه، سيؤدي إلى انهيار الثقة فيه نهائياً، وبالتالي فشله تماماً كبنك، وحيث أن عمليات السحب، وإن كانت تتسم بتقلبات دورية وموسمية معروفة ويمكن حسابها، إلا أنها أيضاً تكون عرضة لتقلبات عشوائية غير متوقعة ولا يمكن التنبؤ بها، لذلك فإنه يجب على البنك أن يكون حريصاً دائماً وأبداً على الاحتفاظ لديه بكمية من النقود السائلة لمقابلة الزيادات غير المتوقعة في الطلب على النقود، كما يجب عليه الاحتفاظ بقدر من الأصول التي تستحق في آجال قريبة، حتى يمكنه أن يحولها إلى نقود سائلة بسرعة إذا ما أحوجته الحاجة إلى ذلك. أو بتعبير أدق يجب أن يحتفظ بقدر من السيولة تتناسب مع حجم معاملاته ومع احتمالات الزيادة في الطلب على النقود.

ولكن من المعروف، كما سبق أن بينا، أنه كلما ازدادت سيولة الأصل كلما قلت ربحيته. وبالتالي فإن فكرة السيولة تتعارض دائماً مع فكرة الربحية ومن ثم

فإنه يكون من الضروري للبنك عند توزيعه لموارده على الاستخدامات المختلفة أن يراعي أن يكون هذا التوزيع محققاً لأكبر قدر ممكن من الربح من الاحتفاظ بقدر مناسب من السيولة. وحيث أن السيولة المناسبة تختلف من بنك إلى آخر حسب طبيعة العمليات التي يقوم بها كما تختلف أيضاً حسب أنواع الموارد المتاحة، أو حسب مكونات الخصم، لذلك فإن نسبة السيولة اللازمة لبنك معين قد تختلف عن نسبتها لبنك آخر. ولم تترك الحكومات للبنوك المختلفة حرية تحديد السيولة، ولكنها تتدخل عادة لوضع حد أدنى لا يجب على البنك أن يتعداه، ويرجع السبب في تدخل الحكومة إلى أن انهيار الثقة في بنك واحد سيؤدي بالضرورة إلى اهتزاز الثقة في البنوك جميعاً، وبالتالي يؤثر تأثيراً سيئاً على الاقتصاد القومي كله.

وإذا ما حاولنا أن نتعرف على الأصول المختلفة للبنوك وعلى مدى سيولة وربحية كل أصل من هذه الأصول، فإنه يمكننا إيجاز ذلك فيما يلي:

١. النقود السائلة:

يحتفظ كل بنك من البنوك في خزائنه بقدر من النقود السائلة لمقابلة الفروق التي تنشأ بين كمية الايداع وكمية السحب، وعلى الرغم من أن هذه الفروق تعتبر فروقاً يومية، كما أنها تكاد تكون متغيرة عشوائياً بحيث تكون موجبة أحياناً وسالبة أحياناً أخرى، إلا أن البنوك عادة ما تحتفظ لديها دائماً برصيد من النقود

السائلة يزيد كثيراً عما تتوقعه ، وذلك توكيماً لما يمكن أن يحدث إذا ما حدثت طفرة فجائية في السحب. وعلى الرغم من أن النقود السائلة في الخزانة تعتبر أقل الأصول ربحية ، بل إنه يمكن القول إنه ربحيتها تساوي صفراً ، إلا أنها تعتبر أكثر الأصول سيولة ، بل أنه يمكن القول إنها تعتبر السيولة في حد ذاتها. وعلى ذلك فإن النقود السائلة يمكن اعتبارها خط الدفاع الأول في مواجهة الزيادة في السحب ، ولذلك فإننا نجد أن الكثير من البنوك التجارية لا تكتفي بالاحتفاظ بنسبة السيولة التي قد تحددها الحكومة ، ولكنها قد تحتفظ بنسبة تزيد عن ذلك قليلاً أو كثيراً حسب طبيعة العمليات التي يقوم بها البنك ويحدد البنك هذه النسبة من واقع خبراته وداريته بأحوال السوق التي يتعامل فيها وحسب طبيعة لمدعين.

٢ . حافطة الأوراق المالية والتجارية:

يحتفظ البنك التجاري عادة ، بمجموعة من الأوراق المالية والتجارية التي تستحق الدفع في آجال معينة. وهذه الأوراق لا تكون متجانسة ولكنها ذات طبيعة متباينة ، فهي تشتمل على العديد من الأوراق المالية والتجارية التي تختلف فيما بينها من حيث درجة سيولتها ، فبعضها يمكن تحويله بسهولة إلى نقود سائلة في وقت قصير دون تحمل خسائر والبعض الآخر لا يمكن تحويله إلى نقود إلا إذا فقد جزءاً من قيمته ، كما تختلف أيضاً فيما بينهما من حيث آجال استحقاقها

فبعضها يستحق الدفع في فترة قد تقصر حتي تصبح شهوراً قليلة وبعضها يستحق الدفع بعد فترة قد تطول لتصبح سنين، كما تختلف أيضاً من حيث ما تغله من أرباح فبعضها يغل عائداً قد يكون منخفضاً والبعض الآخر يغل عائداً قد يرتفع ليصل إلى 18% أو أكثر. كما تختلف أيضاً من حيث درجة الضمان التي تتمتع بها، فبعضها تصدره الحكومة وبالتالي تكون مضمونة ضماناً تاماً وبعضها تكون مسحوبة على أفراد لا يتمتعون بمركز مالي مناسب وبالتالي تتضمن قدراً كبيراً من المخاطرة.

ولعل مثل هذا التباين الكبير في طبيعة الأوراق المالية والتجارية يعطي لها مرونة كبيرة ويجعل منها مجالاً مناسباً لكي تستثمر فيه البنوك التجارية ما تبغيه من أرباح وما تريده من سيولة، سوف نناقش هنا بعض أنواع الأوراق المالية التجارية التي تعودت البنوك التجارية على الاحتفاظ بها:

أ. أذونات الخزانة:

أذونات الخزانة هي عبارة عن سندات تصدرها الحكومة، وتكون عادة ذات آجال قصيرة جداً حتى يسهل توزيعها على البنوك والمؤسسات المالية المختلفة، فهي تستحق الدفع في فترات قصيرة لا تتعدى تسعون يوماً، وتقوم الحكومة بإصدار مثل هذه الأذونات على مدار السنة، وإن كان إصدارها يزيد في مواسم معينة ويقل في مواسم أخرى، ويكون الغرض من إصدار هذه الأذونات هو

تمويل العجز الموسمي في ميزانية الدولة والذي يرجع إلى عدم توافق مواقيت الإنفاق مع مواقيت تحصيل الإيرادات. فعلي حين يتسم الإنفاق الحكومي عادة بنوع من الانتظام على مدار السنة نجد أن إيرادات الحكومة لا تتسم بمثل هذا الانتظام بل نجد أنها تزداد في فترات وتقل في فترات أخرى وتعطي الحكومة فائدة منخفضة جداً على مثل هذا النوع من السندات وتقبل البنوك التجارية على شراء أذونات الخزنة على الرغم من انخفاض ما تغله من فائدة، وذلك لما تتمتع به من سيولة عالية، حيث أنها تستحق الدفع في فترات قصيرة وتقوم البنوك التجارية عادة بتوزيع الأموال التي تستثمر في أذونات الخزنة على مدار فترة استحقاقها بطريقة تضمن معها أن تكون لديها دائماً كمية منها تستحق الدفع في كل يوم من أيام السنة، فإذا ما قرر أحد البنوك مثلاً أن يستثمر مبلغ 90 ألف جنيه في أذونات الخزنة. فإنه يقوم كل يوم بشراء ما قيمته ألف جنيه منها. وعلى ذلك فإنه بعد تسعين يوماً تكون الأذونات التي اشتراها في اليوم الثاني تستحق الدفع بعد يوم واحد، والتي اشتراها في اليوم الثالث تستحق الدفع بعد يومين، وهكذا يكون لدي البنك التجاري دائماً أذونات يمكن تحويلها إلى نقود سائلة إذا ما أحوجته السيولة، أو يعيد استثمارها مرة ثانية إذا لم تحوجه.

وتعتبر الكثير من البنوك أن الاستثمار في شراء أذونات الخزنة يعتبر بديلاً للاحتفاظ بكمية كبيرة من النقود السائلة في خزائنه، فهي في سيولتها تعتبر قريبة من النقود إذا ما أحسن توزيعها، وهي في غلتها تعتبر أفضل من النقود لأنها تغل

عائداً، وإن كان قليلاً، وهي من حيث ضمانها تتمتع بدرجة عالية من الضمان لأن الحكومة هي التي تقوم بإصدارها.

ب. الأوراق التجارية المخصومة:

يعتبر خصم الأوراق التجارية من أهم المجالات التي يستثمر فيها البنك التجاري أمواله، فهي تفضل أذونات الخزانة من حيث كونها تعطي عائداً مرتفعاً، وتتشابه معها من حيث أنها تستحق الدفع في أجل قصيرة لا تتعدى شهور قليلة، وإن كانت لا تتمتع بنفس درجة الضمان التي تعطيها أذونات الخزانة، حيث أن البنك يتحمل قدراً من المخاطرة في تقبله لمثل هذه الأوراق.

والفكرة الأساسية في عملية خصم الأوراق التجارية هي أن بعض المؤسسات التجارية، وخصوصاً تلك التي تتعامل بالبيع بالأجل تعتبر أن أرباحها إنما تأتي بصفة أساسية من عملية البيع والشراء وليس من الفائدة التي تحصل عليها من العميل مقابل البيع بالتقسيط ولذلك فإن مثل هذه المؤسسات ما أن تقوم بعملية بيع بالأجل لبعض عملائها مقابل كمبيالات حتي تلجأ إلى خصم هذه الكمبيالات لدي أحد البنوك التجارية، بمعنى أنها تحصل على النقود الحاضرة مقابل التنازل عن جزء من قيمة الكمبيالة، أو بالأحرى التنازل عن كل أو بعض الفائدة التي حصلتها من العميل، ويقوم البنك التجاري بالاحتفاظ بالورقة التجارية حتي موعد استحقاقها، ثم يقوم بتحصيل قيمتها إما من المؤسسة التجارية التي قامت بالخصم وإما من العميل مباشرة ويستطيع البنك التجاري بدوره، إذا ما أوجته النقود،

أن يقوم بعملية إعادة خصم بعض الأوراق التجارية المضمونة لدى البنك المركزي مقابل سعر إعادة خصم أقل من سعر الخصم الذي حصل عليه هو.

والأوراق التجارية المخصومة تتمتع بدرجة عالية من السيولة وذلك لأنها، شأنها في ذلك شأن أذونات الخزنة، تكون عادة موزعة على مدار السنة بطريقة تجعل جزء منها مستحقاً للدفع في كل يوم من أيام السنة، وإن كان ذلك لا يتأتى بطريقة مخططة من قبل البنك. ولكنها تتأتى بطريقة عشوائية، وإن كانت في توزيعها تخضع عادة لبعض أنواع التقلبات الموسمية فتزيد في مواسم وتقل في مواسم أخرى حسب طبيعة الاقتصاد الذي يمارس البنك التجاري في ظلّه نشاطه.

ج. الأسهم والسندات:

يستثمر البنك التجاري جزءاً من موارده في شراء السندات الحكومية والسندات التي تصدرها بعض الشركات الأخرى التي تتمتع بقدر من الضمان، كما يستثمر جزءاً من موارده في شراء أسهم بعض الشركات المتداولة في سوق الأوراق المالية. ويكون احتفاظ البنك بأسهم الشركات في أقل الحدود الممكنة. حيث أن قيام البنك باستثمار موارده في الأسهم يخرجّه عن دوره الطبيعي كتاجر للائتمان، ويدخله في مجال شركات الاستثمار، ويعرضه لبعض المخاطر الناشئة عن التقلبات في أسعار الأسهم في سوق الأوراق المالية، سواء كان ذلك بسبب الانخفاض الطبيعي في أسعار الأسهم، أو انخفاضها بسبب المضاربات في السوق.

وعادة ما تقبل البنوك التجارية على استثمار جزء ليس بالقليل من مواردها

في الأوراق المالية طويل الأجل، وذلك لما تغله من عائد مرتفع، ولكن استثمارها هذا لا يكون بالقدر الكبير، ذلك لأنها في مثل هذه الحالة تضحي بجانب السيولة في سبيل تحقيق الأرباح، إذ أن السندات، سواء كانت حكومية أو خاصة، تكون عادة مستحقة للدفع بعد فترات قد تزيد عن عشر سنوات، كما أن الأسهم بطبيعتها تعتبر مشاركة في رأس مال الشركة المصدرة لها ولا تستحق الدفع إلا عند تصفية الشركة، حقيقة أن البنك التجاري يستطيع في أي وقت أن يتخلص مما لديه من أسهم وسندات عن طريق بيعها في سوق الأوراق المالية، إلا أنه في مثل هذه الحالة يكون مجبراً على بيعها بالسعر السائد في السوق والذي يتوقف على العرض والطلب، وبالتالي قد يقل أو قد يزيد، على السعر الذي اشتري به البنك.

٣. السلف:

لعل أهم بند من بنود الأصول بالنسبة للبنك التجاري هو ما يمنحه من سلف للغير، ولعل هذا هو المجال الرئيسي لعمل البنك التجاري. وتختلف السلف عما سبق ذكره من أصول في أنها تتسم بسيولة منخفضة للغاية. وذلك لأنه لا يمكن للبنك أن يحولها إلى نقود سائلة إلا عند موعد استحقاقها فقط ولذلك فإنها تعتبر أكثر الأصول إداراً للربح.

والسلف فيما بينها من حيث موعد استحقاقها. وإن كانت البنوك التجارية تميل عادة إلى الابتعاد عن القروض طويلة الأجل. وتكتفي بالقصيرة والمتوسطة الأجل التي لا يتعدى مداها سنتين، كما تميل البنوك التجارية إلى الابتعاد عن تمويل المشروعات الثابتة طويلة الأجل كالقروض العقارية أو الإنشاءات الصناعية، وتكتفي بتمويل العمليات الجارية قصيرة الأجل سواء في مجال التجارة أو الصناعة.

والسلف التي تمنحها البنوك التجارية إما أن تكون بضمان عيني أو بضمان أوراق مالية أو بضمان شخصي. والنوع الثاني وهو أكثر الأنواع ملائمة للبنوك التجارية، وذلك لأنها تستطيع أن تحتفظ في حوزتها بالضمان نفسه، الذي يكون على شكل أوراق مالية، سواء أسهم أو سندات، أو على شكل أوراق تجارية كالكمبيالات، دون أن يحمله ذلك مشقة أو تكلفة في الحفظ أما السلف التي تكون بضمان عيني فإنها تحتاج إلى بعض الإجراءات التي يجب على البنك اتخاذها، حتى يضمن حقوقه من ناحية وحتى يحافظ على العين موضوع الضمان من ناحية أخرى وهذه الإجراءات قد تكون على شكل رهن للضمان أو تعيين حارس عليه حتى لا يمكن التصرف فيه، أو الاحتفاظ به فيمخازن البنك وشونه، أما السلف التي تكون بالضمان الشخصي فإن البنوك التجارية لا تتوسع في منحها إلا بالنسبة للأشخاص ذوي السمعة الطيبة أو المؤسسات الكبيرة التي تتمتع بمركز مالي متين. ويهتم البنك التجاري كثيراً بضمان حقوقه. لذلك فإن السلفة التي

يمنحها، حتى إذا كانت بضمان عيني، تكون قيمتها أقل كثيراً من قيمة الضمان نفسه احتياطاً لما قد يطرأ على قيمته من تغير، أما السلف التي تكون بضمان شخصي فإن البنك يتردد كثيراً في منحها بالنسبة للأفراد أو المؤسسات المعسرة ولا يمنحها إلا للمؤسسات التي تكون في حالة يسر مالي. وفي هذا المجال، فإن أحد الشعارات التي يتبناها رجال البنوك يقول " إن السياسة الناجحة للبنك تتمثل في أنه لا يمنح القروض إلا لمن لا يحتاج إليها".

٤ . الأصول الثابتة:

بالإضافة إلى الأصول السابقة هناك أصول أخرى وإن كانت عقيمة في حد ذاتها، إلا أنها تعتبر ضرورية لقيام البنك بوظائفه، فالمبني أو المباني التي يمارس فيها البنك نشاطه والأدوات والمعدات التي يستخدمها، تعتبر من ضمن هذه الأصول الثابتة، كما أن هناك بعض الأصول الأخرى التي تعتبر وثيقة الصلة بعملية الإقراض والتي تتمثل في مخازن البنك وشونه التي يحتفظ فيها ببعض أنواع الضمانات العينية التي تكون في حوزته.

ولعل الأصول الثابتة تعتبر من أقل الأصول سيولة، في نفس الوقت الذي تعتبر فيه من أقلها إدراكاً للربح، فهي من ناحية لا يمكن تحويلها إلى نقود سائلة إلا عند تصفية البنك نهائياً وتوقفه عن ممارسة نشاطه، ومن ناحية أخرى تعتبر من النفقات الثابتة التي على البنك أن يتحملها في الأجل القصير بغض النظر عن

حجم نشاطه وعن الأرباح التي يحققها ولهذا السبب فإن البنك التجاري لا يمول مثل هذه الأصول إلا عن طريق موارده الذاتية التي تتمثل في رأس ماله وما كونه من احتياطات.

كانت هذه هي أهم صور الأصول التي يستخدم فيها البنك موارده، وهي كما شاهدنا تختلف فيما بينها من حيث ربحيتها، ويمكن القول بصفة عامة، أن هناك علاقة عكسية بين ربحية الأصل وسيولته، ولذلك فإن البنك التجاري عليه أن يوزع موارده بين الأشكال المختلفة للأصول، بطريقة يضمن معها أن يحقق أعلى ربحية ممكنة في نفس الوقت الذي يحافظ فيه على مستوي مناسب من السيولة بالنسبة لأصوله، أي عليه أن يوازن دائماً بين اعتبار الربحية واعتبار السيولة. وحيث أن خصوم البنك تختلف بدورها فيما بينها، من حيث التزام البنك بالوفاء بها، لذلك فإن توزيع الأصول على الصور المختلفة إنما يتوقف أيضاً على أنواع الخصوم المتاحة للبنك، بحيث يمكن القول إنه كلما كانت الودائع لأجل تمثل جزءاً كبيراً من خصوم البنك، كما استطاع أن يستثمر جزءاً كبيراً من أمواله في أصول أو استثمارات طويلة الأجل، والعكس صحيح والجدول التالي يبين لنا، بصورة إجمالية، البنود المختلفة التي تتكون منها ميزانية أي بنك من البنوك التجارية.

أصول	خصوم
١ . نقدية.	١ . رأس مال المدفوع.
٢ . أرصدة لدي البنك المركزي.	٢ . الاحتياطات.
٣ . أذونات خزانة وأوراق مخصومة.	٣ . حسابات جارية.
٤ . حافظة الأوراق المالية.	٤ . ودائع لأجل.
٥ . سلف وقروض.	٥ . خصوم أخرى.
٦ . أصول ثابتة.	
٧ . أصول أخرى.	

ومما لا شك فيه ، أن الأهمية النسبية لكل بند من بنود الميزانية تختلف

من مجتمع إلى آخر حسب طبيعة النشاط الاقتصادي السائد في المجتمع من ناحية ، وحسب تقدم أو تخلف العادات المصرفية في المجتمع من ناحية أخرى ، ففي المجتمع الذي تشيع فيه الشركات المساهمة نجد أن حافظة الأوراق المالية للبنوك التجارية تكون متضخمة ، بعكس المجتمعات التي تشيع فيها الأشكال الفردية للمشروعات ، كذلك نجد أنه في المجتمعات التجارية تزيد فيها حافظة الأوراق التجارية المخصومة في البنوك ، بعكس المجتمعات الصناعية التي تزيد فيها السلف والقروض. كذلك نجد أن هناك اختلافاً بيناً بين الأهميات النسبية للبنود المختلفة للميزانية من بنك إلى آخر في داخل المجتمع الواحد ، ويتوقف ذلك على طبيعة العمليات التي يقوم بها البنك من ناحية ، وعلى مكانته

المالية بين البنوك الأخرى في المجتمع ، أو بمعنى آخر حسب السمعة التي يتمتع بها بين الأفراد والمؤسسات أو الثقة التي يوليها الأفراد له ، فنجد أن البنوك القديمة ذات السمعة الطيبة تعتمد في جزء كبير من مواردها على ودائع الأفراد ، سواء كانت ودائع تحت الطلب (أي حسا جارية) أو ودائع لأجل ، في حين أن البنوك الحديثة التكوين تعتمد عادة على مواردها الذاتية وبصفة خاصة على رأس المال المدفوع. والجدول التالي يبين بنود الميزانية المجمعة لجميع البنوك التجارية التي تعمل في جمهورية مصر العربية في آخر ديسمبر سنة 1989.

الميزانية المجمعة للبنوك التجارية في جمهورية مصر العربية في

ديسمبر سنة 1989 - القيمة بالمليون جنيه

أصول	خصوم
نقدية وأرصدة لدى البنك المركزي	رأس مال واحتياطيات
استثمارات وأوراق مالية	مستحق للبنوك ومبالغ مقترضة من البنك المركزي
قروض وكمبيالات مخصومة	ودائع
مستحق على البنوك	خصوم أخرى
أصول أخرى	
المجموع	

المصدر: البنك الأهلي المصري - النشرة الاقتصادية - المجلد الرابع والأربعون العدد الثالث سنة

وإذا ما حاولنا أن نحلل هذا الجدول لإظهار الأهمية النسبية لكل بند من بنود ميزانية البنوك التجارية فإننا نلاحظ أن أهم بند من موارد البنوك هو بند الودائع، إذ يكون ما يزيد عن 69٪ من جملة موارد البنوك التجارية، ويليهما في الأهمية المبالغ المقرضة من البنك المركزي، إذ أنها تكون ما يقرب من 11٪ من جملة الموارد، وهذا يبين لنا إلى أي مدي تعتمد البنوك التجارية في تمويل عملياتها على الودائع التي تتلقاها من الأفراد من ناحية وعلى ما يتيح لها البنك المركزي من ناحية أخرى إذ أن مجموع هذين البندين يكونان حوالي 80٪ من جملة خصوم البنوك التجارية في مصر في حين أن الموارد الذاتية للبنوك التجارية، والتي تتمثل في رأسمالها المدفوع وما كونته من احتياطات تكون نسبة ضئيلة جداً لا تتعدى 3,2٪ فقط من جملة الموارد.

أما من ناحية الأصول، فإننا نلاحظ من الجدول السابق، أن القروض والكمبيالات المخصومة يكون لها النصيب الأكبر في استثمارات البنوك التجارية، إذ أنها تكون ما يزيد عن 40٪ من جملة أصول البنوك التجارية، في حين أن جملة استثمارات البنوك التجارية تكون نسبة بسيطة لا تتعدى 11٪ من جملة الأصول، وكذلك نلاحظ أن ما تحتفظ به البنوك من نقود سائلة سواء في خزائنها أو على شكل أرصدة في البنك المركزي لا تكون سوى 14٪ تقريباً من جملة أصولها.

خامساً: دور البنوك التجارية في عملية خلق الائتمان:

تحتل البنوك التجارية مكانة كبيرة في أي اقتصاد نقدي، سواء كان متقدماً أو متخلفاً. وتحتل البنوك التجارية هذه المكانة نتيجة الوظائف الاقتصادية المتعددة التي تقوم بها. وإذا ما حولنا أن نعدد الوظائف التي يقوم بها البنك التجاري لوجدناها كثيرة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر الوظائف الآتية:

الوظيفة الأولى التي قام بها البنك التجاري منذ قديم الزمان هو كونه مجرد خزانه مأمونة يحتفظ فيها الأفراد بثرواتهم النقدية، وتكون هذه الثروات تحت طلبهم في أي وقت يطلبونها فيه.

— يقوم البنك بتنظيم حسابات الأفراد عن طريق ما يقدمه لهم من سجلات في نهاية كل فترة يبين فيه ودائعهم ومسحوباتهم التي تمت خلال هذه الفترة.

— يقوم البنك التجاري بتجميع مدخرات الأفراد وتوجيهها إلى أوجه الاستثمار المختلفة، وهو بذلك يجنبهم المخاطر التي قد تنشأ عن قيامهم بالاستثمار مباشرة، ويتحمل عنهم هذه المخاطر.

- يقوم البنك التجاري بالإقراض قصير ومتوسط الأجل ، وهو بذلك يعتبر من أهم مصادر التمويل للأنشطة المختلفة في المجتمع ، سواء كانت هذه الأنشطة استهلاكية أو إنتاجية.
 - يقوم البنك التجاري بتمويل بعض أنواع العجز في ميزانية الحكومة عن طريق ما يشتريه من أذونات الخزانة وغيرها من أنواع السندات قصيرة الأجل أو طويلة الأجل سواء لحسابه الخاص أو لحساب الغير.
 - يقوم البنك التجاري بالتحويلات النقدية من فرد إلى آخر سواء في نفس المكان ، أو في الأماكن داخل حدود البلد الواحد أو بين بلدان مختلفة ، وهو يقوم بمثل هذه العمليات إما عن طريق فروعه المختلفة ، أو مراسيله ، أو البنوك الأخرى التي يتعامل معها أو عن طريق الشيكات التي يقوم ببيعها للأفراد.
- ولعل مثل هذه الوظائف المتعددة ، وغيرها من الوظائف التي لا مجال لحصرها هنا ، تعطي البنوك التجارية مكانتها المميزة في أي مجتمع من المجتمعات ، ولقد سبق أن بينا أن بعض هذه الوظائف لا تكون قاصرة على البنوك التجارية فحسب ، إذ أنه من الممكن لمؤسسات أخرى القيام ببعضها ، ولكن يلاحظ أن هناك وظيفة واحدة قد تنفرد بها البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات ، بل أيضاً دون غيرها من البنوك الأخرى المتخصصة ، وهي أنها تقوم بعملية خلق

الائتمان، أي أنها تقوم بمد الأسواق بنوع من النقود، أو وسائل الدفع، يمكن لها أن تغير من كميتها زيادة أو نقصاناً مع تغير ظروف السوق، ولئن كانت البنوك المركزية هي وحدها لها الحق في إصدار النقود القانونية إلا أن البنوك التجارية تستطيع أيضاً، دون ما قصد أن تخلق نوع آخر من وسائل الدفع التي يتقبلها الأفراد لمجرد ثقتهم في الجهاز المصرفي. فالبنوك التجارية في تلقيها للودائع، واستثمار هذه الودائع في منح القروض أو شراء الأسهم والسندات، إنما تزيد، بطريقة تلقائية من كمية وسائل الدفع المتاحة للمجتمع، وحتى نستطيع أن نتفهم تماماً المقصود بتعبير الائتمان المصرفي، والطريقة التي يمكن بها البنود التجارية أن تخلق الائتمان، فإننا نسوق المثال التالي:

إذا افترضنا أن شخص ما قام بإيداع مبلغ 1000 جنيه في أحد البنوك التجارية، وليكن بنك مصر مثلاً، فإن عملية الإيداع في حد ذاتها لا تضيف جديداً إلى وسائل الدفع. وبذلك فإن ميزانية بنك مصر بعد عملية الإيداع مباشرة ستكون بالصورة الآتية:

أصول	خصوم
1000 نقدية	1000 وداائع

ولكن ما أخذنا في الاعتبار أن البنك يسعى دائماً لتحقيق أكبر ربح ممكن، وأن وسيلته إلى تحقيق الأرباح هي الاستثمار في أي وجه من وجوه الاستثمار التي

يمكن أن تعود عليه بعائد، لذلك فإن البنك عادة ما يقوم باستثمار هذا المبلغ إما على شكل قروض يمنحها للغير بفائدة أعلى من تلك التي يدفعها للمودع، وإما بقيامه مباشرة بشراء أصل من الأصول كالأسهم أو السندات. فإذا افترضنا في مثالنا هذا، أن السلطات النقدية تلزم البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة 20٪ من قيمة الودائع التي تتلقاها على شكل نقود سائلة حيث تلزم السلطات النقدية البنوك التجارية بأن تحتفظ بنسبة معينة من الودائع التي تتلقاها على شكل نقود سائلة، أما في خزينتها وإما على شكل ودائع في البنك المركزي. والغرض من مثل هذا الإجراء هو المحافظة على سيولة البنك والتأكد من قدرته دائماً على الوفاء بالالتزامات، ومقابلة أي زيادة غير متوقعة في الطلب على الودائع، وإن كانت بعض البنوك التجارية تحتفظ بنسبة أعلى من تلك التي يحتمها القانون. وأن البنك قام بإقراض مبلغ 800 جنيه لشخص ثان واحتفظ بمبلغ 200 جنيهه كاحتياطي نقدي، في هذه الحالة ستكون ميزانية بنك مصر بعد عملية الاقتراض كالآتي:

ميزانية بنك مصر بعد القرض

أصول	خصوم
200 نقدية	1000 ودائع
800 قروض	

ومرة أخرى إذا ما حاولنا أن نتتبع مصير القرض الذي حصل عليه الشخص الثاني، فإننا نجد أنه إما يحتفظ به في نفس البنك، أو يقوم بسحبه وإيداعه في بنك آخر، أو يقوم بإنفاقه على بعض وجوه الإنفاق، فإذا ما أخذنا بالاحتمال الثاني فإن معني ذلك أن المبلغ سيجد طريقة على شكل وديعة في بنك آخر، وإذا أخذنا بالاحتمال الثالث واترضنا أن الشخص الثاني قد قام بدفعه لشخص ثالث وأن هذا الأخير قد قام بإيداعه في بنك ثان وليكن بنك القاهرة، ففي هذه الحالة ستكون ميزانية بنك القاهرة بمجرد الإيداع كالآتي:

ميزانية بنك القاهرة بعد الإيداع

أصول	خصوم
800 نقدية	800 ودائع

وهنا نلاحظ أن بنك القاهرة سيعتبر أن حصوله على وديعة أو ودائع قيمتها 800 جنيه، يعطي له الحق في منح قروض قدرها 640 جنيه ويحتفظ بالباقي على شكل نقود سائلة لمقابلة نسبة الاحتياطي التي يحتمها القانون، والتي سبق أن اقترضنا أنها 20%. فإذا ما قام بنك القاهرة بمنح سلف بهذا المبلغ، أو استثماره في أي وجه من وجوه الاستثمار فإن ميزانيته ستصبح:

ميزانية بنك القاهرة بعد القرض

أصول	خصوم
160 نقدية	800 ودائع
640 قروض	

وهكذا إذا ما تتبعنا هذا المبلغ الذي أقرضه بنك القاهرة، فإننا سوف نجد أنه سوف يجد طريقة مرة أخرى إن أجلاً أو عاجلاً، إلى بنك ثالث، أو إلى أحد البنكين السابقين، بحيث يعتبره وديعة جديدة يحتفظ البنك منها بنسبة 20٪ أي 128 جنيهاً، والباقي وقدره 512 جنيهاً يمكن أن يوجهه إلى الاستثمار. وهذا المبلغ الأخير بدوره سوف يجد طريقة أيضاً إلى الجهاز المصرفي كوديعة في أحد أو بعض البنوك التجارية، وهكذا تستمر الدورة، بحيث نجد في النهاية أن الوديعة المبدئية، التي اقترضنا أنها 1000 جنيه، قد نشأ الودائع المشتقة، وهذه الودائع المشتقة نشأ عنها مجموعة من السلف، وفي كل مرة يحتجز جزءاً من الوديعة على شكل احتياطي قانوني تحتفظ به البنوك في خزائنها أو تزداد به ودائعها لدي البنك المركزي.

وإذا حاولنا أن نجمع هذه المبالغ فإننا سوف نجد أن جملة القروض التي يمكن أن تمنحها البنوك التجارية، في ظل الاحتفاظ بنسبة احتياطي 20٪ تبلغ 4000 جنيه في حين أن جملة المبالغ التي تحتفظ بها تبلغ 1000 جنيه، وهي

قيمة الوديعة المبدئية نفسها. وهذا معناه أن البنوك التجارية، قد قامت فعلاً بخلق وسائل جديدة للدفع تقدر بأربعة أضعاف الوديعة المبدئية.

وبصفة عامة، يمكن القول، أنه إذا افترضنا أن شخصاً ما قد أودع في أحد

البنوك التجارية مبلغاً وقدره "س"، وكانت السلطات النقدية تحتّم على البنوك التجارية أن تحتفظ بنسبة "ر" من الودائع على شكل احتياطي، فإن جملة المبالغ التي تستطيع البنوك التجارية أن تقرضها وجملة المبالغ التي تحتفظ بها ويمكن تلخيصها في الجدول التالي:

الوديعة	المبلغ المودع	الاحتياطي النقدي	المبالغ التي يمكن إقراضها
المبدئية	س	س ر	س (1-ر)
الأولي	س (1-ر)	س ر (1-ر)	س (1-ر) ²
الثانية	س (1-ر) ²	س ر (1-ر) ²	س (1-ر) ³
الثالثة	س (1-ر) ³	س ر (1-ر) ³	س (1-ر) ⁴
الرابعة	س (1-ر) ⁴	س (1-ر) ⁴	س (1-ر) ⁵
ن	س (1-ر) ^ن	س ر (1-ر) ^ن	س (1-ر) ^{1+ن}

وإذا ما قمنا بتجميع المبالغ التي يمكن للبنوك أن تقرضها، وهي تتمثل في القيم الموجودة في العمود الأخير، فإن مجموعها يساوي:

$$س (س - 1) + س (س - 1)^2 + س (س - 1)^3 + \dots$$

وهذه تمثل مجموع متوالية هندسية لا نهائية، حدها الأول $س (س - 1)$ ، وأساسها $(س - 1)$ أقل من واحد صحيح، ويكون مجموعها حسب قانون مجموعة التوالي الهندسية:

س -

ويكون مجموع الاحتياطات النقدية التي تحتفظ بها البنوك التجارية، والتي تمثلها القيم الموجودة في العمود الثالث من الجدول السابق، كالآتي:

$$س ر + س ر (س - 1) + س ر (س - 1)^2 + س ر (س - 2)^2 + \dots$$

وهذه تمثل مجموعة متوالية هندسية لا نهائية، حدها الأول " س ر " وأساسها $(س - 1)$ أقل من واحد، وبذلك يكون مجموعها هو:

أي يساوي قيمة الوديعة المبدئية التي أودعت.

وبناء على المثال السابق، الذي افترضنا فيه أن شخصاً أودع مبلغ 1000 جنيه في أحد البنوك التجارية (أي أن $s = 1000$)، الذي افترضنا فيه أن نسبة الاحتياطي النقدي الذي تتطلبه السلطات النقدية هو 20% (أي أن $r = 0,20$).

فإن جملة الائتمان الذي تستطيع البنوك التجارية أن تخلقه يكون:

جنيه 4000

فإذا افترضنا أن نسبة الاحتياطي النقدي قد انخفضت لتصبح 10% فقط، فإن ذلك سوف يرفع من قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان إذ أن قدرتها في هذه الحالة، وبناء عن القانون السابق، تكون:

جنيه 9000

أي أنها تصبح تسعة أضعاف الوديعة المبدئية.

أما إذا لجأت السلطات النقدية إلى رفع نسبة الاحتياطي لتصبح 40% فإن ذلك سوف يؤدي إلى خفض قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان إذ أن قدرتها في هذه الحالة تكون:

أي أنها تصبح مرة ونصف مرة فقط قدر الوديعة المبدئية.

من ذلك نرى أن قدرة البنوك على خلق الائتمان إنما تتغير عكس اتجاه التغير في نسبة الاحتياطي النقدي. فتزيد بنقصانه، وتقل بزيادته. ومن ثم فإن نسبة الاحتياطي النقدي تعتبر أحد الوسائل التي يمكن للسلطات النقدية أن تستخدمها للتحكم في حجم الائتمان.

الفصل الخامس

البنوك المركزية

المبحث الأول

وظائف البنوك المركزية

طبيعة البنوك المركزية:

بينما فيما سبق أن أوراق البنكنوت قد نشأت في الأصل نتيجة لإيداع الأفراد لنقودهم - السلعية - في البنوك مقابل إيصالات يحصلون عليها، وأن تقبل الأفراد لهذه الصكوك، وتداولها فيما بينهم، وعدم الرجوع إلى البنوك المصدرة لها إلا في أضيق الحدود، قد شجع هذه البنوك على إصدار كميات منها تفوق كمية ما أودع لديها من النقود الحقيقية.

كما بينا أن حرص الحكومات على توفير الثقة في هذه النقود الورقية الجديدة، وضمن حقوق الأفراد، والمحافظة على مصلحة الاقتصاد القومي قد أدى إي قصر إصدار أوراق البنكنوت على بنك واحد يخضع لسيطرة الحكومة، أو على الأقل لإشرافها، وهو ما يعرف الآن باسم البنك المركزي.

والبنك المركزي، في حقيقة الأمر، ما هو إلا بنك، يتعامل مع الائتمان، شأنه في ذلك شأن البنوك الأخرى، ولكنه يختلف عنها من حيث ملكيته ومن حيث أهدافه ومن حيث طبيعة العمليات التي يقوم بها، وبالتالي من حيث طبيعة المتعاملين معه.

فمن حيث الملكية، نجد ان البنوك المركزية لا تكون عادة مملوكة بالكامل ملكية خاصة. فهي قد تكون ملكاً كاملاً للحكومة، أو قد تأخذ شكل شركات مساهمة تمتلك الحكومة جزءاً كبيراً من أسهمها ضماناً للسيطرة عليها وحسن توجيهها، أو قد تكون على شكل هيئات عامة تمتلكها المؤسسات النقدية في المجتمع، ومهما يكن الشكل الذي تأخذه البنوك المركزية في المجتمعات المختلفة، فإنه من الضروري أن تكون الحكومة ممثلة في إدارتها تمثيلاً كافياً، يضمن إمكانية رسم سياستها وتوجيهها والتوفيق بينها وبين سياسة الحكومة، لتحقيق الصالح العام.

أما من حيث أهداف البنك المركزي فإننا نجد أنه يختلف عن بقية البنوك الأخرى من حيث أنه لا يعتبر أن تحقيق أقصى ربح هو هدف الوحيد، أو حتى هدفه الرئيسي، إذ قد يكون ذلك من الأهداف الثانوية أو حتى قد لا يكون من الأهداف التي يسعى البنك المركزي لتحقيقها على وجه الإطلاق. وبصفة عامة، يمكن القول إن البنك المركزي يسعى لتحقيق أهداف قومية، تتمثل بصفة أساسية في مد الأسواق بالنقود التي تتناسب مع احتياجاتها، والسيطرة على كميتها والتأثير عليها، كما يعمل على التنسيق بين البنوك التجارية المختلفة وتسوية ما ينشأ عن التعامل بينها من حقوق والتزامات، كما يقوم بدور البنك بالنسبة لها، فيتلقى منها الودائع ويمنحها القروض، ومن الجدير بالذكر هنا، أن قولنا بأن البنك المركزي لا يسعى إلى تحقيق أقصى ربح لا يعني أنه لا يحقق أرباحاً على

الإطلاق، بل على العكس من ذلك نجد أنه يحقق أرباحاً طائلة من عملياته المختلفة، وبصفة خاصة عملية الإصدار، ولكن الذي نعنيه هنا هو أن الأرباح إنما تتحقق كعامل عارض وليس كهدف في حد ذاته.

من ذلك نري أن العمليات التي يقوم بها البنك المركزي، وإن كانت تتمثل في تلقي الودائع ومنح الائتمان، إلا أن طبيعة هذه العمليات يغلب عليها الطابع القومي والمصلحة العامة، وتتمثل في مجرد التوسع في منح النقود. زيادة ونقصاناً، أكثر مما تتمثل في مجرد التوسع في منح الائتمان، لذلك فإننا نجد أن المتعاملين معه يكونون عادة من الهيئات العامة. وبصفة خاصة البنوك التجارية والبنوك المتخصصة والهيئات والمصالح الحكومية، بالدرجة التي يمكن معها القول إنه يعتبر بنك البنوك وبنك الحكومة.

وظائف البنك المركزي:

مما سبق يتضح لنا المكانة التي يحتلها البنك المركزي في المجتمع، وقد أشرنا بصورة عامة إلى بعض الوظائف التي يقوم بها إلا أنه من المناسب أن نقوم هنا بتحديد هذه الوظائف بصورة صريحة واضحة، ومناقشتها مناقشة موضوعية، ويمكن إجمال أهم الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي في الآتي:

١. بنك الإصدار.

٢ . بنك البنوك .

٣ . بنك الحكومة .

٤ . بنك التحكم في الائتمان .

ولئن كانت الوظائف التي تقوم بها البنوك المركزية تختلف من مجتمع إلى آخر، أو قد تختلف فيما بينها من حيث أدائها للوظيفة الواحدة حسب طبيعة المجتمع الذي تمارس فيه نشاطها، إلا أننا نلاحظ في نهاية الأمر أن معظم البنوك المركزية قد تتشابه من حيث الوسائل أو الأسلحة التي تستخدمها في أدائها لهذه الوظائف، وسوف نقوم هنا بمناقشة كل وظيفة من الوظائف بنوع من التفصيل.

أولاً: بنك الإصدار:

يعتبر قيام البنك المركزي بإصدار أوراق النقد المصرفية (البنكنوت) من أهم وأقدم الوظائف التي مارسها، ولعل النشأة الأولى للبنك المركزي كانت أساساً بغرض قيامه بهذه الوظيفة. وفي هذا المجال يعتبر البنك المركزي محتكراً لعملية إصدار البنكنوت. بمعنى أنه الجهة الوحيدة التي يحق لقيام بها، ولا يشاركه فيها أية جهة أخرى حيث أن قيام الحكومة بإصدار أوراق النقد الحكومية لا يعتبر مشاركة منها في إصدار النقود، حيث أن النقود الحكومية تعتبر نقوداً مساعدة وتقتصر على الفئات الصغيرة من ناحية ويكون لها قوة إبراء محدودة من

ناحية أخرى. أما الائتمان الذي تخلقه البنوك التجارية وإن كان يعتبر وسيلة من وسائل الدفع، إلا أنه لا يتسم بالقوة القانونية على إبراء الذمة وإن كان يلقي قبولاً عاماً من جانب الأفراد، ولعل لتوحيد جهة الإصدار مزايا كثيرة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر المزايا الآتية:

١. توحيد جهة الإصدار يؤدي إلى توحيد نوع النقود السائدة في المجتمع، وإن اختلفت فئاتها، وهذا بدوره يؤدي إلى سهولة التعامل بين الأفراد، ومنع التعقيدات التي يمكن أن تنشأ من تحويل أنواع مختلفة من النقود فيما بينها.

٢. توحيد الإصدار في جهة واحدة تساندها الحكومة وتشرف عليها يعطي المزيد من الثقة للأفراد في تقبلهم للنقود، مما يؤدي إلى نوع من الاستقرار في التعامل.

٣. توحيد الإصدار في جهة واحدة يجعلها قادرة على التحكم في عرض النقود وتغيير كميتها بما يتناسب مع الأوضاع الاقتصادية السائدة في المجتمع.

ولعل من مزايا تخصيص جهة غير حكومية، وإن كانت خاضعة للإشراف الحكومي، لإصدار البنكنوت، ألا تكون أداة في يد السلطة الحاكمة قد تسيء استخدامها لتحقيق بعض الأهداف السياسية.

وإصدار البنك المركزي للنقود، يقوم على مجموعة من القواعد التي تحكم عليه الإصدار، وهذه القواعد، وإن كانت تختلف من مجتمع إلى آخر إلا أنها في نهاية الأمر لا تخرج عن أحد النظم الآتية:

أ. الغطاء الذهبي النسبي:

لقد كانت القاعدة العامة السائدة في القرن الماضي هي أن كل ورقة بنكنوت يقابلها قيمة مناظرة تماماً من الذهب مودعة في خزانة البنك المركزي، حيث أن الذهب كان هو النقود الائتمانية ولم تكن أوراق البنكنوت إلا صورة لهذه النقود، كما سبق أن سميناه باسم النقود النائبة، ومثل هذا النظام، الذي يعرف باسم الغطاء الذهبي الكامل لم يكن من المرونة بحيث يسمح بأي توسع في النشاط الاقتصادي إلا بالقدر الذي تسمح به الزيادة في عرض الذهب. ولقد أدى التوسع الكبير في النشاط التجاري والتغيرات التكنولوجية في بداية القرن الحالي إلى الاستغناء عن هذا النظام، واستبداله بنظام آخر أكثر مرونة وخصوصاً في ظل تيقن البنوك المركزية أنه من المستبعد تماماً أن يطالب كل أفراد المجتمع، ودفعه واحدة، بسحب أرصدهم الذهبية، لذلك وجدت هذه البنوك أنه ليس من الضروري، بل ومن غير المناسب، الاحتفاظ برصيد من الذهب تتساوي قيمته تماماً مع قيمة البنكنوت المصدر، ومن هنا ظهر نظام الغطاء النسبي.

وفي ظل نظام الغطاء الذهبي النسبي ، يحتفظ البنك المركزي بنسبة من الذهب لا يقل عنها، على أن يقوم بتغطية باقي أوراقالنقد التي يصدرها بعملات أجنبية قابلة للتحويل إلى ذهب، أو بأوراق مالية مضمونة كالسندات الحكومية أو أدونات الخزنة، سواء كانت هذه الأوراق المالية أصدرتها الحكومة المحلية أو حكومة أجنبية تكون عملتها قابلة للتحويل. فإذا افترضنا مثلاً أن دولة من الدول قد عرفت عملتها على أنها الجنيه، وحددت الجنيه بأنه يحتوي على 1 / 2 جرام من الذهب، واشترطت على البنك المركزي أن يحتفظ بنسبة من الغطاء النقدي لا تقل عن 20٪، وكان البنك المركزي في هذا المجتمع يمتلك رصيماً من الذهب قدره 20 مليون جرام(أي ما يعادل 40 مليون جنيه). فمعني ذلك أنه يستطيع إصدار 200 مليون جنيه من أوراقالبنكنوت، على أن يقوم بتغطية الباقي، وقدره 160 مليون جنيه بأوراق مالية مضمونة، وبالتالي إذا ما ارتفع رصيد البنك المركزي من الذهب بمقدار 10 مليون جرام(أي ما يعادل 20 مليون جنيه) فمعني ذلك أن البنك يستطيع إصدار كمية من البنكنوت قيمتها 100 مليون جنيه منها 20 مليون مغطاة بالذهب، والباقي يمكن أن يغطي بأصول أخرى وعلى العكس من ذلك، إذا انخفض رصيد البنك المركزي من الذهب بمقدار معين، فإنه يتحتم عليه أن ينقص الكمية التي أصدرها، أو التي يحق له أن يصدرها، بمقدار خمسة أضعاف النقص في رصيد الذهب، وبصفة عامة، يمكن القول أنه إذا كان الغطاء الذهبي يكون نسبة قدرها "ر" من جملة الغطاء النقدي،

فإن كمية البنكنوت التي يحق للبنك المركزي أن يصدرها تكون $\frac{1}{r}$ من رصيد الذهب الموجود لديه.

من ذلك يمكن لنا أن نستكشف ما لهذا النظام من مزايا وما يشويه من عيوب، فمن مزاياه أنه نظام مرن، يسمح بالتوسع والانكماش في إصدار النقود بما يتناسب مع التغيرات في حجم المعاملات الاقتصادية في المجتمع، ومن عيوبه أن هذه المرونة ذاتها يمكن أن تكون سبباً لتعرض الاقتصاد القومي لتقلبات كبيرة في الدخل ومستوي الأسعار إذا لم تتوافق مواقيت التغير في عرض النقود مع مواقيت التغيرات في حجم المعاملات، أو تتوافق أحجامها واتجاهاتها.

ب. الغطاء الذهبي الجزئي:

في ظل هذا النظام لا ترتبط كل من كمية البنكنوت ورصيد الذهب بنسبة ثابتة، ولكن تحدد الحكومة حداً أقصى للإصدار يمكن تغطيته بالكامل بأصول أخرى، غير الذهب، كالأوراق المالية أو بعض الأوراق التجارية المضمونة. أما ما يزيد عن الحد الأقصى فإنه يجب أن يغطي بالكامل الذهب.

ومثل هذا النظام يتميز بالمرونة في حالات، وبالتشدد في حالات أخرى، وعلى وجه التحديد نجد أنه في ظل هذا النظام يكون البنك المركزي حراً في الإصدار عند المستويات الدنيا من حجم الإصدار، بينما تقل حريته أو تتقيد، كلما

ازداد حجم الإصدار، أو بمعنى آخر، يمكن القول إننا إذا ما قارنا بين هذا النظام والنظام السابق، وإذا أخذنا في الاعتبار نسبة الذهب إلى كمية البنكنوت المصدر لوجدنا الآتي:

- في ظل نظام الغطاء الذهبي النسبي لا تختلف نسبة الذهب مع اختلاف الأوضاع الاقتصادية، فإذا ما كانت الحكومة قد حددت نسبة الذهب إلى الغطاء النقدي بأنه لا يقل عن 20٪، وكان البنك المركزي يمتلك رصيماً من الذهب قيمته عشرة ملايين من الجنيهات، فمعني ذلك أنه لن يستطيع أن يصدر أكثر من خمسين مليون جنيه من البنكنوت، سواء كان المجتمع يعاني من حالة كساد أو كان يعاني من حالة تضخم.
- أما في ظل نظام الغطاء الذهبي الجزئي، فنجد أنه إذا ما حددت الحكومة حداً أقصى للإصدار قدره خمسين مليون جنيه، فإن البنك المركزي يستطيع أن يصدر هذا المقدار، أو أي مقدار أقل منه، دون ما حاجة للاحتفاظ برصيد ذهبي، بمعنى أنه عند هذا الحد تكون نسبة الذهب إلى الغطاء النقدي تساوي صفر. وإذا ما أراد البنك إصدار من البنكنوت ما قيمته 100 مليون جنيه، فإنه يتحتم عليه أن يحتفظ برصيد من الذهب قدره خمسين مليوناً، أي أن نسبة الغطاء الذهبي تكون 50٪ وإذا ما أراد أن يصدر 200 مليون جنيه فإنه يجب أن يحتفظ برصيد من الذهب

قدره 150 مليون جنيه أي أن نسبة الغطاء الذهبي تكون 75٪، وهكذا
كلما أراد البنك المركزي أن يصدر كمية أكبر من البنكنوت فإن نسبة
الغطاء الذهبي تتزايد.

وبصفة عامة يمكننا أن نحدد العلاقة بين رصيد الذهب وبين كمية
البنكنوت بالمعادلة الآتية:

$$ص = أ + س$$

حيث،

ص: تمثل كمية البنكنوت المصدر.

س: تمثل رصيد الذهب.

أ: ثابت ويمثل الحد الأقصى للإصدار الحر.

وعلى ذلك تكون نسبة الغطاء النقدي الذي يحتفظ بها البنك المركزي هي:

وهي نسبة تتزايد مع تزايد قيمة ص.

ومن الملاحظ أن هذا الوضع يتمشى مع طبيعة السياسة اللازمة لمقابلة التقلبات الاقتصادية، إذ أنها تعطي للبنك المركزي حرية كبيرة في التصرف عند المستويات الدنيا من الإصدار، وهي عادة عندما يكون الاقتصاد القومي يعاني من حالة كساد، وتفرض قيوداً متزايدة الشدة على البنك عند المستويات العليا من الإصدار، وهي عادة عندما يكون الاقتصاد القومي في حالة تضخم.

ج. الإصدار الحر:

في ظل هذا النظام ترفع جميع القيوم الخاصة بنوعية الغطاء، وبالتالي يكون البنك المركزي حراً في إصدار أي كمية يشاء من البنكنوت، مادامت مغطاة بأي نوع من أنواع الأصول، سواء كانت ذهباً أو غير ذلك ولا يعني ذلك بطبيعة الحال أن حرية البنك المركزي في التصرف تكون مطلقة، ولكن هناك بعض القيود التي ترد على هذه الحرية وهذه القيود تتمثل بصفة أساسية فيما يلي:

١. قد تشترط بعض الصفات الخاصة بنوعية الأوراق المالية والتجارية التي تستخدم كغطاء للبنكنوت، كأن تكون سندات حكومية أو أوراق مالية أخرى مضمونة.

٢. قد تلزم الحكومية البنك المركزي بالاحتفاظ بقدر من الذهب أو العملات الأجنبية القابلة للتحويل، وذلك لمقابلة المدفوعات الدولية، وفي مثل هذه

الحالة لا يرتبط الغطاء الخارجي بكمية البنكنوت المصدر، ولكنه يرتبط أساساً بحالة ميزان المدفوعات، وعلى وجه التحديد يرتبط بمقدار العجز في هذا الميزان.

٣. عادة ما تحدد الحكومة أو السلطة التشريعية في المجتمع حداً أقصى للإصدار لا يجوز للبنك المركزي، أن يتعداه، حتى لو توافر لديه رصيد كبير من الذهب. ولكن هذا الحد لا يكون ثابتاً، ولكنه يكون قابلاً للتغيير من وقت إلى آخر حسب الظروف الاقتصادية السائدة ويكون تغييره بناءً على قرار من وزير الخزانة، أو بناءً على قانون تصدره السلطة التشريعية، أو قد يجمع بين الاثنين، بمعنى أن السلطة التشريعية تحدد حداً أقصى للإصدار يجوز لوزير الخزانة أن يغيره زيادة ونقصاناً، في حدود معينة.

ثانياً: بنك البنوك:

يقوم البنك المركزي بدور البنك بالنسبة للبنوك الأخرى، فكما تتعامل البنوك التجارية مع الأفراد والمؤسسات المختلفة في المجتمع، فتتلقى منها الودائع وتمنحها القروض وتخصم لها الأوراق التجارية وتقوم بتحصيل شيكاتها، يقوم البنك المركزي بنفس الدور مع البنوك التجارية والمتخصصة ويتمثل التعامل بين البنك المركزي والبنوك الأخرى في ثلاثة عمليات رئيسية هي:

١. منذ قديم الزمان، والبنوك التجارية تحتفظ دائماً برصيد لها لدي البنك المركزي، وكان احتفاظها بهذا الرصيد يتم طوعاً واختياراً، لمعرفة أن البنك المركزي مكان مأمون من ناحية، ولعملها أن طبيعة العمليات التي تقوم بها تقتضي أن يكون لها رصيد دائن لديه من ناحية أخرى، ولكن مع مرور الوقت وانتشار العادات المصرفية. وزيادة قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان نتيجة لزيادة الودائع، وجدت السلطات النقدية أنه من الضروري أن تحتفظ البنوك التجارية بنسبة معينة من ودايعها في البنك المركزي بدون فوائد، وبذلك أصبحت مثل هذه الودائع تتم جبراً لا اختياراً. ولعل الحكمة من وراء فرض هذه النسبة هو ضمان تحقيق حد أدنى من السيولة لدي البنوك التجارية وتحكمه في قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان من جهة أخرى.

٢. إن طبيعة العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية تقتضي وجود تعاون وثيق فيما بينها سواء على المستوى المحلي أو المستوى القومي أو المستوى الدولي، فالبنك التجاري في تعامله مع عملائه يجد نفسه مضطراً للتعامل مع غيره من البنوك، بناء على ذلك إذا ما تصورنا أن كل بنك من البنوك التجارية عليه أن يفتح حساباً مع كل بنك من البنوك الأخرى، سواء في نفس البلد أو في البلدان الأخرى، لعرفنا مدي العناية الذي يمكن أن يتحملة البنك والتشتت الذي يمكن أن يصيب جهوده، لذلك تقوم البنوك

المركزية بالتنسيق بين البنوك التجارية المختلفة في داخل البلد الواحد. وتسوية ما قد ينشأ عن التعامل بينها من حقوق والتزامات، بطريقة تؤدي إلى عدم الحاجة إلى النقل الفعلي للنقود من بنك إلى آخر سداداً للالتزام، بل تؤدي إلى جعل التغييرات في الحسابات الدائنة للبنوك التجارية لدى البنك المركزي أقل ما يمكن ويقوم البنك المركزي بتسوية الحسابات بين البنوك عن طريق ما يسني بعملية المقاصة، وحتى نتفهم كيف يقوم البنك المركزي بهذه العملية فإننا نعطي المثال التالي:

إذا افترضنا أن شخصاً ما قد أودع في حسابه في البنك الأهلي قيمة شيك مسحوب على بنك مصر، فإن البنك الأهلي لا يقوم بتحصيل قيمة هذا الشيك فوراً من بنك مصر وإيداعه لحساب هذا الشخص، ولكنه ينتظر فترة من الزمن، وخلال هذه الفترة يكون قد يجمع لديه مجموعة من الشيكات التي أودعها عملاء في حساباتهم والمسحوبة على مختلف البنوك التجارية الأخرى. وفي نهاية الفترة يتوجه مندوب البنك الأهلي إلى غرفة المقاصة في البنك المركزي، حيث تقابل مع مندوبي جميع البنوك الأخرى، ومع كل مندوب مجموعة من الشيكات التي أودعها عملاء البنك الذي يمثله مسحوبة على البنوك الأخرى. وهنا يبدأ مندوبو البنوك في تصفية هذه الشيكات مع بعضها البعض، ويكتفون بتسجيل الفروق فقط في حساباتهم لدى البنك المركزي. فمثلاً إذا كانت جملة الشيكات المسحوبة على البنك الأهلي لصالح بنك مصر 1500 جنيه، وكانت جملة الشيكات المسحوبة

على بنك مصر لصالح البنك الأهلي 2000 جنيه، فنعني ذلك أن بنك مصر يكون مديناً للبنك الأهلي بالفرق، وهو 500 جنيه، وهذا المبلغ الأخير يضاف لحساب البنك الأهلي لدى البنك المركزي، ويخصم من حساب بنك مصر. ومثل هذه العملية تؤدي فعلاً إلى تسهيل التعامل بين البنوك التجارية وبعضها البعض.

٣. يقوم البنك المركزي بدور المقرض بالنسبة للبنوك التجارية، فهو الملجأ الأخير الذي تتجه إليه إذا ما أحوجتها النقود، وهو يقف دائماً على استعداد لتقديم العون في أوقات الأزمات النقدية ويمدها بالأرصدة النقدية إذا ما أحوجتها السيولة، ولا يقتصر دور البنك المركزي على أوقات الأزمات، ولكنه يقوم عادة بإعادة خصم بعض الأوراق التجارية التي سبق للبنوك أن خصمتها، ويحصل مقابل ذلك على سعر فائدة أقل من السعر الذي سبق أن حصلت عليه، ولعل قيام البنك المركزي بمثل هذا الدور، يضيف سلاحاً جديداً إلى الأسلحة التي يمكن أن يتدخل بها للتحكم في سوق الائتمان، وتوجهها الوجهة التي تتفق مع مصلحة الاقتصاد القومي. فالبنك المركزي في رفعه أو خفضه لسعر إعادة الخصم إنما يؤثر بصورة مباشرة على عمليات خصم الأوراق التجارية التي تقوم بها البنوك التجارية، كما قد يلجأ البنك إلى سياسة التمييز في منح القروض للبنوك

المختلفة فييسرها بالنسبة للبعض ويعسرها بالنسبة للآخر، وهو بذلك لا

يؤثر على حجم الاستثمار فحسب ولكنه يؤثر أيضاً على اتجاهاته.

بالإضافة إلى كل هذه الخدمات التي يؤديها البنك المركزي للبنوك

التجارية فإنه يعتبر حلقة الوصل بينها وبين البنوك الأخرى، فيقوم بإجراء

التحويلات النقدية من وإلى الخارج ويقوم مع غيره من البنوك المركزية بالتنسيق

بين عمليات وسياسات البنوك التجارية في العالم أجمع، مما يضمن استقرار

المعاملات المصرفية وتأمينها.

ثالثاً: بنك الحكومة:

يعتبر البنك المركزي بنك الحكومة، ومستشارها النقدي ووكيلها المالي

ووسيلتها في تنفيذ السياسات المالية والنقدية التي تري الحكومة اتباعها.

فالبنك المركزي يقوم بالاحتفاظ بالأرصدة النقدية للحكومة ويقوم بتحصيل

إيراداته، وصرف نفقاتها، وهو في هذا المجال يعتبر أكثر كفاءة من الأجهزة

الحكومية، لما يتمتع به من مرونة في معاملاته من ناحية، ولما له من صلات وثيقة

بالمؤسسات النقدية من ناحية ثانية، ولما له من قدرة على التحصيل والصرف

والتحويل والتسوية من ناحية ثالثة. ولعل قيام البنك المركزي بهذه الوظيفة،

واحتفاظه بسجلات للصرف والإيراد، قد جعل منه أكثر الجهات قدرة على تنظيم

حسابات الحكومة، بل إننا نجد أنه في كثير من الدول، وبصفة خاصة الدول

الاشتراكية، يقوم البنك المركزي بمتابعة ومراقبة التصرفات المالية للوحدات الإدارية والاقتصادية التابعة للحكومة أو الخاضعة لإشرافها.

وبالإضافة إلى ذلك نجد أن الصلة الوثيقة بين البنك المركزي من جهة، وبين البنوك التجارية والمتخصصة والمؤسسات الأخرى التي تتعامل بالائتمان. كسوق الأوراق المالية وشركات التأمين ومؤسسات الاستثمار. قد جعل من البنك المركزي الوكيل المالي لإدارة الدين العام، فهو الذي يقوم ببيع السندات الحكومية وأذونات الخزنة عند إصدارها، وهو الذي يتولى دفع فوائدها طول فترة سريانها، وهو الذي يتولى تسديد قيمتها عندما يحين موعد استحقاقها.

وإذا ما أخذنا في الاعتبار أن احتياج الحكومة للنقود في أوقات معينة، قد لا يقابله رغبة، أو قدرة، من جانب الأفراد والمؤسسات على شراء السندات الحكومية في نفس هذه الأوقات، لا تضح لنا أهمية البنك المركزي في سد هذه الثغرة، إذ أنه يقف دائماً على استعداد لإقراض الحكومة، ومدها بالأموال اللازمة لمواجهة أي قصور مؤقت في الإيرادات أو سد أي عجز دائم في الموازنة العامة، ولئن كان هذا العمل، في حد ذاته يعتبر عاملاً هاماً من عوامل استقرار السياسة المالية في المجتمع، إلا أنه يعتبر سلاحاً ذو حدين، إذ أنه قد يؤدي إذا لم يحسن استخدامه إلى إحداث آثار على جانب كبير من الخطورة بالنسبة للاقتصاد القومي، ويكون ذلك إذا ما جنحت الحكومة إلى المغالاة في طلبها للقروض من

البنك المركزي. لذلك فإننا نجد أن التشريعات في كثير من الدول تضع حداً أقصى لما يمكن للبنك المركزي أن يحتفظ به سندات حكومية، أو بمعنى آخر، لما يمكن أن يقرضه للحكومة.

ولا يقتصر دور البنك المركزي في علاقته بالحكومة على النشاط الداخلي فحسب، ولكنه يمتد أيضاً ليشمل النشاط الخارجي، إذ يحتفظ في خزائنه بأرصدة الحكومة من العملات الأجنبية، ويقوم التزاماتها لدي الدول الأخرى وتحصيل حقوقها لديها، وعلى ذلك فإن البنك المركزي يعتبر عنصراً هاماً في أي صفقة تجارية أو مالية تعقدتها الحكومة مع حكومات أو مؤسسات الدول الأخرى، ويستمد البنك المركزي أهميته في هذا المجال من العلاقة التي تربطه بالبنوك المركزية الأخرى وبسوق المال العالمي.

من كل ما سبق، يتضح لنا أن طبيعة العمليات التي يقوم بها البنك المركزي، وطبيعة العلاقة التي تربطه بالمؤسسات الائتمانية من ناحية وبالحكومة من ناحية أخرى، والدور الذي يقوم به بالنسبة للإصدار والنسبة للسيطرة على الائتمان وعلاقته بالبنوك الأخرى، وكل هذه العوامل قد جعلت منه مستشاراً للحكومة في الشؤون المالية والنقدية، بحيث ترجع إليه الحكومة فيما تتخذه من قرارات وفيما ترسمه من سياسات اقتصادية، كما يعتبر المرجع الذي تعتمد عليه

في التعرف على اتجاهات السوق ، سواء على الصعيد المحلي أو العالمي وفي التنبؤ بأحوال المستقبل.

رابعاً: بنك التحكم في الائتمان:

يعتبر التحكم في الائتمان من أهم الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي وأخطرها، وحتى يمكننا التعرف على أهمية هذه الوظيفة تكفي الإشارة إلى ما سبق ذكره من الائتمان المصرفي يكون ما يزيد عن 70٪ من وسائل الدفع في الدول المتقدمة، كما يكون نسبة ليست باليسيرة في الدول الأقل تقدماً، وبما أن أي تغيير في وسائل الدفع لا بد وأن يؤدي إلى تغيير في النشاط الاقتصادي في نفس الاتجاه، فزيادة وسائل الدفع تؤدي إلى ارتفاع مستوى النشاط الاقتصادي فيزداد مستوى التشغيل، ويرتفع الدخل القومي، كما يؤدي أيضاً إلى ارتفاع الأسعار مما قد يصيب الاقتصاد القومي بحالة من التضخم. ونقص كمية وسائل الدفع تؤدي إلى انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي، فتزداد البطالة ويقل الدخل القومي، ويأخذ مستوى الأسعار في الانخفاض، مما قد يصيب المجتمع بحالة من حالات الكساد.

على ذلك، فإن البنك المركزي بصفته القائم بعملية إصدار البنكنوت وبصفته حلقة الوصل بين البنوك التجارية والحكومة، وبصفته المقرض الأخير في النظام المصرفي كله، وعلى اعتبار المكانة الهامة التي يحتلها في سوق المال عامة،

يكون له القدرة على الإشراف على الائتمان والسيطرة عليه والتحكم في كميته واتجاهاته.

ويكون تحكم البنك المركزي في الائتمان عن طريق مجموعة من الأدوات أو الوسائل، يتدخل بها في الوقت المناسب وهذه الأدوات تختلف فيما بينها من حيث فاعليتها، ومن حيث تأثيرها. فبعضها قد يكون له فاعلية أكبر في اتجاه معين، وتأثير أقل في الاتجاه المضاد، وبعضها يكون تأثيره كمياً، والبعض الآخر يكون تأثيره نوعياً، لهذه الأسباب، قد يكون من المناسب التعرض لوسائل البنك المركزي في التحكم في الائتمان في مبحث مستقل، نتناولها فيه بالوصف والتحليل، وهذا هو ما سوف نناقشه في المبحث التالي.

المبحث الثاني

وسائل البنك المركزي للتحكم في الائتمان

سبق أن بينا أنه في ظل قاعدة الذهب يتم التوازن تلقائياً في ميزان المدفوعات، وبيننا أن هذا التوازن يتحقق عن طريق ما يحدثه خروج الذهب أو دخوله من تأثير على النشاط الاقتصادي المجتمع، فينخفض الدخل القومي وتزداد البطالة وينخفض مستوى الأسعار مع خروج الذهب وعلى العكس من ذلك، نجد أن دخول الذهب في المجتمع يؤدي إعادة إلى إحداث موجات ازدهار يرتفع فيها مستوى التشغيل والدخل القومي وترتفع الأسعار، وقد ذكرنا أن الاتجاه الغالب بين الاقتصاديين هو أن تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات على حساب التقلبات في مستوى النشاط الاقتصادي يعتبر من الأمور غير المرغوب فيها، وعلى ذلك فقد اتجه الرأي إلى الاهتمام بالاستقرار الداخلي على اعتباراً أنه الهدف الذي يجب أن تضعه السلطات النقدية نصب عينيها في اتخاذها لأي قرارا بالتوسع أو الانكماش في وسائل الدفع من نقود حكومية مساعدة أو أوراق بنكنوت أو ائتمان.

فإذا ما أخذنا في الاعتبار أن النقود المساعدة لا تشكل سوى نسبة ضئيلة جداً من وسائل الدفع، كما أن الحكومة هي التي تقوم بإصدارها، وبالتالي فإنه يسهل عليها السيطرة على كمياتها والتحكم فيها. أما النوع الثاني من النقود وهو البنكنوت، إذ أخذنا في الاعتبار أن البنك المركزي، وهو مؤسسة لا تهدف لتحقيق

الربح، هو الذي يقوم بإصداره وبالتالي يمكنه التحكم في كمياته مباشرة، إذا أخذنا ذلك في الاعتبار فإنه يتبين لنا أن الائتمان، وهو الذي يكون نسبة كبيرة من وسائل الدفع، والذي تقوم البنوك التجارية بخلقه، وهي مؤسسات تهدف إلى الربح أساساً، ومن ثم فإن من مصلحتها التوسع في خلق الائتمان، يكون هو من أكثر أشكال وسائل الدفع تأثيراً على النشاط الاقتصادي، وأقل هذه الأشكال خضوعاً للرقابة وللتحكم المباشر.

من ذلك نرى أن التأثير على حجم الائتمان، أو اتجاهه يعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على النشاط الاقتصادي. فيزداد بزيادته، وينخفض بنقصانه. لذلك من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك المركزية في الوقت الحاضر، هي التدخل دائماً. أو حينما يقتضي الأمر، بوسيلة واحدة، أو بمجموعة من الوسائل، حسبما تقتضي الظروف، وذلك للتأثير على الائتمان بما يحقق الاستقرار في مستوى الأسعار، وبالتالي المحافظة على القوة الشرائية للنقود، أو تحقيق الاستقرار في مستوى التشغيل والدخل القومي أو دفعها إلى أعلى بما يحقق مزيداً من النمو الاقتصادي.

والوسائل أو الأدوات التي يمكن للبنك المركزي أن يتدخل بها للتأثير على الائتمان متعددة، بعضها وسائل كمية تهدف إلى التأثير على حجم الائتمان دون تمييز، وبعضها وسائل كيفية تميز بين الأنشطة المختلفة، فتزيد من الائتمان

المتجه إلى نشاط معين، وتحد من ذلك المتجه إلى نشاط آخر في نفس الوقت. وسوف نناقش في هذا المبحث هذين النوعين من وسائل التحكم في الائتمان، بالإضافة إلى نوع ثالث، وهو الذي يأخذ شكل تدخل أو تعليمات مباشرة يصدرها البنك المركزي ويلزم بها البنوك التجارية.

أولاً: الوسائل الكمية:

سبق أن بينا في مجال كلامنا عن خلق الائتمان، أنه في ظل وجود نسبة قدرها "ر" للاحتياطي النقدي. فإن طاقة البنوك التجارية على خلق الائتمان تتحدد بمقدار $\frac{(r-1)}{r}$ مما لديها من نقود قانونية بمعنى أنه إذا كانت البنوك التجارية ملزمة بالاحتفاظ بنسبة قدرها 20% من ودائعها على شكل احتياطي نقدي، فمعنى ذلك أن جنيهاً واحداً موجوداً في خزائن البنوك التجارية، يمكنها من خلق ائتمان قدره $\frac{(0.20-1)}{0.20} = 4$ جنيهاً بمعنى أن كل زيادة قدرها جنيهاً في خزائن البنوك التجارية تزيد من قدرتها على خلق الائتمان بمقدار أربعة جنيهاً، والعكس صحيح. كذلك نجد أن رفع نسبة الاحتياطي من 20% إلى 25% مثلاً، يؤدي إلى خفض قدرة البنوك على خلق الائتمان من أربعة أضعاف إلى ثلاثة أضعاف، في حين أن خفض نسبة الاحتياطي يؤدي إلى زيادة قدرة البنوك على خلق الائتمان.

من ذلك نري أن البنك المركزي يستطيع أن يؤثر على حجم الائتمان بطريقتين، إما بتغيير نسبة الاحتياطي، وإما بالتأثير على كمية الودائع الموجودة لدى البنوك التجارية، والطريقة الأولى تكون مباشرة، والطريقة الثانية تكون غير مباشرة عن طريق ما يسمى بالعمليات السوق المفتوحة، وبصفة عامة، فإن هذه الوسائل التي تهدف إلى التأثير على حجم الائتمان هي ما تعرف باسم الرقابة الكمية.

١. تغيير نسبة الاحتياطي:

إن تغيير نسبة الاحتياطي النقدي، تعتبر من السياسات التي استخدمتها الكثير من البنوك المركزية في كثير من بلدان العالم لمكافحة الكساد أو الحد من التضخم، وذلك عن طريق زيادة أو إنقاص حجم الائتمان في المجتمع.

ففي أوقات الكساد، يمكن للبنك المركزي أن يخفض من نسبة الاحتياطي الذي يلزم البنوك التجارية أن تحتفظ به، وهذا معناه إطلاق الحرية لبعض الأرصدة النقدية المحبوسة في خزائنها، أو أرصدها الدائنة المجمدة في البنك المركزي، وبالتالي تصبح هذه البنوك قادرة على إعطاء المزيد من القروض، ومن المعروف أن خفض نسبة الاحتياطي بمقدار معين، سوف يؤدي إلى زيادة قدرة البنوك على منح الائتمان بأضعاف هذا المقدار، وهذا من شأنه أن يساعد على زيادة كمية وسائل الدفع في المجتمع وتنشيط المعاملات بين الأفراد، وزيادة الطلب

الكلي، سواء الاستهلاكي أو الاستثماري، مما قد يؤدي إلى زيادة التشغيل والدخل القومي للمجتمع.

أما في حالات التضخم، حيث تهدف السياسة النقدية إلى الحد من الارتفاع في الأسعار، فإن البنك المركزي يمكنه، عن طريق رفع نسبة الاحتياطي النقدي، أن يحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان لفترة من الزمن، حتي تتمكن من رفع رصيدها لدي البنك المركزي بالقدر الذي تتطلبه نسبة الاحتياطي الجديدة، بل قد تلجأ هذه البنوك إلى التخلص من بعض الأوراق المالية أو التجارية التي تحتفظ بها إذا كانت الزيادة في نسبة الاحتياطي كبيرة، أو إذا كانت المهلة المعطاة لها لكي تعدل من أوضاعها غير طوبيلة، وكلا الأسلوبين يمثل قوة انكماشية للاقتصاد القومي بحيث تخفض من الطلب الكلي على السلع والخدمات، وبالتالي تخفض من مستوي الأسعار.

وإذا ما حاولنا أن نقيم هذه السياسة. أو نبين مدي فاعليتها لوجدنا أنها قد تكون سياسة فعالة في معالجة التضخم، ولكن ليس لها فاعلية تذكر في معالجة الانكماش، ويرجع ذلك بصفة أساسية إلى أن رفع نسبة الاحتياطي في أوقات التضخم لا بد وأن تؤدي إلى الحد من الائتمان، حيث تكون البنوك التجارية متوسعة فعلاً في منح القروض، أي أن ما تحتفظ به من نقدية سائلة أو أرصدة لدي البنك المركزي تكون قريبة جداً من نسبة الاحتياطي القانوني، وبالتالي فإن أي

زيادة في هذه النسبة لا بد وأن تقابلها البنوك التجارية بالحد من، أو الامتناع عن إعطاء السلف والقروض. أما في أوقات الانكماش، حيث يكون الطلب على القروض من جانب المستثمرين منخفض، وبالتالي يكون لدي البنوك التجارية فائضاً من الأرصدة النقدية العاطلة التي لا تجد وسيلة لإقراضها، أو بمعنى آخر، يكون حجم الائتمان أقل بكثير من الحد الأقصى الذي يمكن لنسبة الاحتياطي المرتفعة أن تسمح به ومن ثم فإن خفض نسبة الاحتياطي وإتاحة المزيد من الأرصدة النقدية للبنوك التجارية لن يضيف جديداً لقدرتها، لأن مشكلتها في مثل هذه الأوقات تتمثل أساساً في أن لديها فعلاً فائضاً من النقدية لا يمكنها تشغيله، ومن ثم فإن سياسة خفض نسبة الاحتياطي في أوقات الكساد تعتبر من السياسات غير الناجحة ما لم يصاحبها إجراء آخر يزيد من طلب الأفراد على القروض.

٢. سياسة السوق المفتوحة:

تتمثل سياسة السوق المفتوحة أساساً، في قيام البنك المركزي مباشرة ببيع أو شراء الأوراق المالية في السوق. ولعل من الأسباب التي تمكن البنك المركزي من القيام بهذه العملية ما يحتفظ به في حافظته من أسهم وسندات يستطيع أن يعرضها في السوق، إذا كانت سياسة متجهة نحو البيع، وما له من سلطة في إصدار البنكنوت لتمويل عمليات شراء الأسهم والسندات إذا كانت سياسته متجهة نحو الشراء.

وقيام البنك المركزي ببيع أو شراء الأوراق المالية يؤثر تأثيراً مباشراً على كمية النقود القانونية المتداولة، فبيعة لأوراق مالية بمبلغ مليون جنيه معناه أنه يسحب من التداول هذا المقدار من أوراق البنكنوت، وشراؤه لأوراق مالية معناه أن يطرح للتداول أوراق بنكنوت مساوية تماماً لقيمة ما اشتراه.

كما أن قيام المركزي ببيع أو شراء الأوراق المالية يؤثر تأثير غير مباشر على حجم الائتمان الذي تخلقه البنوك التجارية، وذلك عن طريق تأثيره على حجم الودائع، وبالتالي تأثيره على حجم الأرصدة النقدية المتاحة لدي البنوك التجارية، فإذا ما تصورنا مثلاً أن البنك المركزي قد قام ببيع أوراق مالية في السوق بمبلغ مليون جنيه فمعني ذلك أنه يسحب من التداول هذه المبلغ ولا شك أن جزءاً كبيراً منه سيدفعه الأفراد عن طريق سحب جزء من ودائعهم لدي البنوك التجارية ونقص الودائع معناه نقص في أحد الموارد التي تعتمد عليها. وكما ذكرنا سابقاً، فإن هذا المورد يعتبر من أهم الموارد التي تعتمد عليها البنوك التجارية في منحها للقروض. فإذا ما أخذنا في الاعتبار أن البنوك التجارية سوف تقوم بمقابلة الزيادة في السحب على الودائع عن طريق ما لديها من نقود سائلة، وعن طريق السحب من أرصدها الدائنة لدي البنك المركزي، وإذا افترضنا أن هذه البنوك تحتفظ باحتياطي نقدي لا يزيد كثيراً عن ذلك الذي يحتمه القانون وهو اقتراض قريب جداً من الواقع، حيث أن البنك المركزي لا يلجأ عادة إلى بيع الأوراق المالية إلا في أوقات التضخم، وفي مثل هذه الأوقات تكون البنوك التجارية متوسعة في منح

القروض، بحيث يكون حكم الائتمان قريب جداً من الطاقة القصوي التي تسمح بها نسبة الاحتياطي القانوني فإن انخفاض السيولة بمقدار معين سيؤدي إلى انخفاض حجم الائتمان بأضعاف هذا المقدار، وعلى وجه التحديد إذا كانت نسبة الاحتياطي القانوني 20٪ مثلاً، وانخفضت الأرصدة النقدية لدي البنوك التجارية بمقدار مليون جنيه، فإن هذه البنوك ستجد نفسها مضطرة لخفض ما تمنحه من قروض بمقدار 4 مليون جنيه.

وعلى العكس من ذلك، إذا مما قام البنك المركزي بشراء أوراق مالية بمقدار مليون جنيه. فإن هذا سوف يؤدي إلى طرح أوراق بنكنوت مساوية لهذا المبلغ، وجزء كبير من هذه النقود، سوف يجد طريقة إلى خزائن البنوك التجارية، فتزداد، أرصدها النقدية، وبالتالي تزداد قدرتها على منح الائتمان بأضعاف هذا المبلغ.

بالإضافة إلى تأثير عمليات السوق المفتوحة على حجم الائتمان، فإن لها تأثير آخر على المناخ الاستثماري السائد في المجتمع، فمن ناحية، نجد أن قيام البنك المركزي ببيع بعض الأوراق المالية، سوف يؤدي إلى انخفاض أسعارها في السوق، وانخفاض أسعار الأوراق المالية، مع ثبات مقدار ما تغله من عائد، إنما يعني زيادة سعر الفائدة الذي تعطيه فمثلاً إذا افترضنا أن ورقة مالية تعطي عائداً قدرة 6 جنيهات سنوياً، وكان سعر هذه الورقة في السوق 120 جنيه، فمعني ذلك

أن سعر الفائدة الذي تعطيه هو $6 / 100 \times 120 = 5\%$ فإذا ما انخفض سعر هذه الورقة ليصبح 100 جنيه فقط، فإن سعر الفائدة الذي تعطيه في هذه الحالة $6 / 100 \times 100 = 6\%$.

وبصفة عامة يمكن القول أن سعر الفائدة يتغير عكسياً مع أسعار الأوراق المالية وبالتالي تبدأ أسعار الفائدة في السوق عامة في الارتفاع، وهذا بدوره يعتبر من العوامل التي تحد من الاستثمار، ومن ناحية أخرى، نجد أن مجرد دخول البنك المركزي سوق الأوراق المالية بائعاً، يكون له تأثير سيكولوجي على المتعاملين، سواء في السوق أو في مجال الاستثمار بصفة عامة، إذ أنه يعطي الإيحاء بأن الحكومة على وشك أن تتبع سياسة متشددة بالنسبة لسوق المال، وهذا منا شأنه أن يشيع جو من الحذر والتشكك بالنسبة للمستثمرين قد يجعلهم يحجمون عن التوسع في استثماراتهم، أو القيام باستثمارات جديدة وبالتالي يساعد على إنقاص الطلب الكلي على السلع والخدمات، مما يعتبر علاجاً لما قد يعانيه المجتمع من تضخم.

وعلى العكس من ذلك نجد أن قيام البنك المركزي بشراء بعض الأوراق المالية، سيؤدي إلى ارتفاع أسعارها، وارتفاع أسعار الأوراق المالية معناه انخفاض سعر الفائدة بالنسبة لها وهذا يخفض من سعر الفائدة في السوق عامة، مما يحفز المستثمرين على زيادة استثماراتهم. هذا بالإضافة إلى العامل السيكولوجي، حيث

أن مجرد دخول البنك المركزي للسوق مشترياً يوحى للمستثمرين أن الحكومة على وشك أن تتبع سياسة نقدية متساهلة، مما يشجع جواً من التفاؤل في السوق، قديداً بالمستثمرين إلى التوسع في استثماراتهم ويزيد من الطلب الكلي، مما يعتبر بمثابة علاج لما قد يعانيه المجتمع من كساد.

والآن وبعد أن تعرفنا على طبيعة عمليات السوق المفتوحة وعلى أثرها على حجم الائتمان من ناحية، وعلى النشاط الاستثماري من ناحية أخرى، قد يكون من المفيد هنا أن نقيم هذه السياسة كوسيلة لمكافحة الكساد أو الحد من التضخم، وإظهار مدى فاعليتها في كل من الحالتين. ففي حالة التضخم حيث يدخل البنك المركزي في السوق بائعاً لبعض أو كل ما في حوزته من أوراق مالية، نجد أن مثل هذه السياسة قد تؤدي ثمارها وتنجح في التأثير على حجم الائتمان بصورة فعالة، حيث أن نقص الأرصدة النقدية لدى البنوك التجارية لا بد وأن يؤدي إلى الحد من القروض التي تمنحها. ولكن على الرغم من نجاح مثل هذا السلاح، إلا أنه يجب ألا تغالي في تقييمه، ذلك أنه في حالات التضخم الجامح قد لا يكفي مثل هذا السلاح لمجموعة من الأسباب، نسوق من بينها ما يأتي:

١. أن ما في حوزة البنك المركزي من أوراق مالية قد لا يكون من الكبر للدرجة التي تؤثر على أحوال السوق، وفي مثل هذه الحالة قد يكون من الأوفق أن

يلجأ البنك المركزي إلى رفع نسبة الاحتياطي القانوني بجانب بيعه للأوراق المالية.

٢. في أوقات التضخم، حيث تكون الأسعار مرتفعة، وبالتالي تكون معدلات الربح مرتفعة أيضاً، نجد أن المستثمرين قد لا يهتمون بارتفاع سعر الفائدة الناشئ عن انخفاض أسعار الأوراق المالية، إذ تمكنهم الأرباح المرتفعة من تحمل وتقبل الأسعار العالية للفائدة.

٣. إن التأثير السيكولوجية لبيع البنك للأوراق المالية قد لا يتحقق إذا كان السوق يسودها موجه عامة من التفاؤل.

أما في حالات الكساد، فإننا نجد أن عمليات السوق المفتوحة شأنها شأن خفض نسبة الاحتياطي القانوني، لا يكون لها تأثير يذكر على تشجيع الاستثمار ودفع عجلة النشاط الاقتصادي للأمام. وذلك لأن زيادة الأرصدة النقدية لدي البنوك التجارية، وإن كان يؤدي إلى زيادة قدرتها على منح الائتمان، إلا أن حجم الائتمان الذي تمنحه فعلاً يكون محدوداً بالطلب على القروض. كما أن سعر الفائدة، الناشئ عن ارتفاع سعر الأوراق المالية، لن يكون حافزاً كافياً للمستثمرين على الإقدام على استثمارات جديدة في ظل معدلات الربح المنخفضة.

٣. سعر إعادة الخصم:

سبق أن بينا أن البنوك التجارية تحتفظ في حافظة أوراقها المالية بأوراق تجارية مخصومة. والورقة التجارية المخصومة، في حقيقة الأمر، هي عبارة عن قرض قصير الأجل، يقدمه البنك التجاري للمنشآت التجارية أو الصناعية بسعر فائدة معين، وبضمان الورقة التجارية نفسها. كما سبق أن بينا أن البنوك التجارية تحتفظ بهذه الأوراق لما تتميز به من قرب موعد استحقاقها من ناحية، ولأنها تتوزع زمنياً على مدار السنة بطريقة تتمتع دائماً بدرجة عالية من المرونة بالسنة لسيولتها، فإذا ما أحوجته النقود، فإنه يستطيع أن يعيد خصم بعض هذه الأوراق لدي البنك المركزي بسعر أقل من السعر الذي خصم به الورقة. فمثلاً إذا ما باعت إحدى المؤسسات التجارية بضائع لأحد المستهلكين لأجل، مقابل فائدة سنوية قدرها 6٪، فإن المؤسسة عادة ما تسحب على المشتري كميالة تستحق الدفع بعد الفترة المتفق عليها، قيمتها تساوي البضائع المباعة مضافاً إليها الفوائد المستحقة، في هذه الحالة تستطيع المؤسسة أن تقوم بخصم هذه الكميالة في أحد البنوك التجارية مقابل سعر خصم مساو أو أقل قليلاً، من السعر الذي حصلته من المشتري وليكن سعر الخصم هذا هو 5٪. ومرة أخرى نجد أن البنك التجاري يستطيع أن يقوم بإعادة خصم هذه الكميالة لدي البنك المركزي مقابل سعر إعادة خصم أقل، وليكن 3٪ مثلاً.

بناءً على ذلك، إذا ما قرر البنك المركزي أن يرفع سعر إعادة الخصم من 3% إلى 5%، فإن البنوك التجارية بدورها سوف تقوم برفع سعر الخصم من 5% إلى 7%، وبالتالي فإن المؤسسات التجارية التي تبيع بالأجل سوف ترفع سعر الفائدة الذي تحصله من المشتريين، وهذا في حد ذاته يعتبر بمثابة رفع لسعر السلعة، وهذا سوف يؤدي بطبيعة الحال إلى نقص الكميات المطلوبة من السلع الاستهلاكية عموماً. ولا يقتصر الأمر على الطلب الاستهلاكي فحسب. إذ أننا إذ ما أخذنا في الاعتبار أن جزءاً ليس باليسير من الأوراق التجارية المضمومة تقوم بخصمها مؤسسات تجارية أو صناعية لتمويل بعض العمليات قصيرة الأجل، كمشراء الخامات أو المعدات الإنتاجية لا تضح لنا أن رفع البنك المركزي لسعر إعادة الخصم سوف يصيب الطلب الاستثماري أيضاً.

أما إذا ما قام البنك المركزي بخفض سعر إعادة الخصم، فإنه بذلك يشجع البنوك التجارية على التوسع في قبول خصم الأوراق التجارية وعادة ما تلجأ البنوك التجارية بدورها إلى خفض سعر الخصم، مما يشجع الأفراد، مستهلكين كانوا أو مستثمرين، على خصم أوراقهم التجارية وبالتالي يمكنهم من التوسع في عمليات البيع بالأجل.

من ذلك أن تغيير سعر إعادة الخصم من قبل البنك المركزي، يعتبر وسيلة ضمن الوسائل الأخرى التي يستطيع أن يتحكم بها في حجم الائتمان، ففي أوقات

التضخم ويرفع البنك المركزي من سعر إعادة الخصم للحد من الطلب الكلي، وفي أوقات الكساد يخفض البنك المركزي من سعر إعادة الخصم لدفع الطلب الكلي للزيادة.

ولا يقتصر دور سعر إعادة الخصم على التحكم في الائتمان في الداخل فحسب، بل يمتد أثره ليشمل قطاع التجارة الخارجية، إذ أن البنك المركزي يستطيع، عن طريق تغيير سعر إعادة الخصم، اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية إذا كان ميزان المدفوعات يعاني من عجز، أو يحد من تدفقها إذا كان ميزان المدفوعات يحقق فائضاً.

ومرة أخرى، إذا ما حاولنا أن نقيم هذه الأداة من أدوات التحكم في الائتمان، وإظهار مدي فاعليتها في الظروف المختلفة، لوجدنا أنها أقل الأدوات فاعلية، سواء في أوقات التضخم أو الانكماش، ففي أوقات التضخم حيث يسود السوق مستوي عال من الأرباح، وحيث جو من التفاؤل بين المستثمرين، بالدرجة التي تجعلهم يتقبلون أي زيادة في أسعار الفائدة، دون أن يكون لها أي تأثير في استثماراتهم. أما في أوقات الانكماش، حيث تكون معدلات الأرباح منخفضة، وحيث تكون توقعات المستثمرين يشوبها الكثير من الحذر، نجد أن خفض سعر الفائدة لن يكون له تأثير يذكر على حفز المستثمرين لتوسيع نشاطهم.

ثانياً: الوسائل النوعية:

تهدف الوسائل الكمية الثلاث، السابق ذكرها، إلى التأثير على حجم الائتمان، وعلى النشاط الاقتصادي كله، دون تمييز بين نشاط وآخر، ولكن من المعروف أنه في أوقات الأزمات تكون الأنشطة المختلفة مسئولة عنها بدرجات متفاوتة، أو بمعنى آخر، نجد أنه في أوقات التضخم يكون من المناسب الحد من نشاط معين من الأنشطة الاقتصادية والعمل على تنمية نشاط آخر، وعلى وجه التحديد الحد من الاستهلاك وزيادة الاستثمار في وجه معين من أوجه الاستثمار، والتوسع في وجه آخر. وحيث أن الوسائل الكمية لا تفرق بين نشاط وآخر عند تأثيرها على الائتمان، لذلك، فإن الوسائل الكمية وحدها قد لا تكون كافية وبالتالي فقد يكون من الضروري على البنك المركزي أن يتبع سياسة تهدف إلى التأثير على اتجاه الائتمان أكثر مما تهدف إلى التأثير على الحجم الكلي له، وبالتالي تفاضل بين الأنشطة المختلفة فتشجع من بعضها وتحد من بعضها الآخر، ومثل هذا النوع من الرقابة هو ما يعرف باسم الرقابة النوعية والصور التي يمكن للبنك المركزي أن يتدخل بها لتحقيق الرقابة النوعية على الائتمان كثيرة منها ما يلي:

١. فرض أسعار تفاضلية لإعادة الخصم:

إذا أخذنا في الاعتبار أن تغيير سعر إعادة الخصم بالزيادة أو النقصان، يمكن أن يؤثر على حجم الائتمان بصفة عامة، فإن تغيير هذا السعر بالنسبة

لأنواع معينة من النشاط الاقتصادي، يمكن أن يقتصر تأثيره على الائتمان الموجه لهذه الأنشطة بعينها دون غيرها من الأنشطة، يمكن للبنك المركزي في أوقات التضخم أن يرفع سعر إعادة الخصم على الأوراق المقدمة من مؤسسات تجارية، ويخفضها أو يبقي عليها بالنسبة لتلك المقدمة من مؤسسات صناعية، وهو بذلك لا يؤثر على الطلب الكلي، ولكنه يقصر تأثيره على الطلب الاستهلاكي دون الطلب الاستثماري، ومن ثم فإنه بذلك يعمل على الحد من الاستهلاك وتشجيع الإنتاج في نفس الوقت. ولعل أهمية هذا الأسلوب يرجع إلى أن التضخم إنما يرجع في حقيقة الأمر إلى زيادة في الطلب لا تقابلها زيادة في الإنتاج بنفس النسبة.

ولا يقتصر التمييز الذي يمكن أن يتبعه البنك المركزي على الأنشطة العريضة للاقتصاد القومي، ولكنه يمكن أن يصيب الأنشطة الفرعية أيضاً إذ يمكن له أن يميز بين الأوراق المقدمة للخصم من مؤسسات تابعة لصناعة معينة ومؤسسات تابعة لصناعة أخرى. فيمكن أن يحد من نشاط صناعة معينة عن طريق رفع سعر إعادة الخصم بالنسبة للأوراق التجارية الخاصة بهذا النشاط، ويزيد من نشاط صناعة أخرى عن طريق خفض سعر إعادة الخصم بالنسبة للأوراق التجارية الخاصة بها.

ولئن كان من العيوب التي سبق أن أوردناها بالنسبة لسياسة تغيير سعر إعادة الخصم أنه في أوقات التضخم، حيث تزداد الأرباح، تكون المؤسسات على

استعداد لدفع الفائدة المرتفعة. فإن البنك المركزي في استخدامه للأسعار التفاضلية لإعادة الخصم يمكن أن يصل إلى الحد الذي يرفض فيه نهائياً خصم أوراق من نوع معين، وبذلك يكون تأثيره عليها أكثر فاعلية.

٢. تغيير شروط الاحتياطي القانوني:

لئن كان تغيير نسبة الاحتياطي القانوني من الوسائل ذات الطبيعة الكمية البحتة، حيث أنه لا يميز مطلقاً بين نشاط وآخر، إلا أن بعض الدول قد لجأت إلى أسلوب جديد يمكن به استخدام هذه الأداة للتمييز بين الأنشطة المختلفة، أو على وجه التحديد، لتمييز نشاطه بعينه عن غيره من الأنشطة الأخرى، إذ يمكن عن طريق إدخال القروض الممنوحة لنشاط معين، ضمن الاحتياطي القانوني الذي يتحتم على البنوك التجارية الاحتفاظ بها، يمكن عن طريق ذلك تشجيع البنوك التجارية على التوسع في منح الائتمان لهذا النشاط، ويكون إقدام البنوك التجارية على ذلك بدافع من مصلحتها الخاصة، إذ أن قدرتها على منح الائتمان ستكون أكبر فإذا افترضنا مثلاً أن نسبة الاحتياطي النقدي 20% وأن قيمة الودائع في أحد البنوك التجارية 10 مليون جنيه، فمعين ذلك أنه لا يستطيع أن يقرض أكثر من 8 مليون فقط فإذا ما قرر البنك المركزي أن يدخل القروض الممنوحة لصناعة معينة ضمن الاحتياطي القانوني، فإن البنك التجاري يمكنه أن يقرض 2 مليون جنيه

لهذه الصناعة وبذلك يكون قد استوفى شروط الاحتياطي القانوني، وبالتالي يستطيع أن يقرض الثمانية ملايين الأخرى لغيرها من الصناعات.

٣. تنظيم عمليات البيع بالأجل:

منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، أخذت عمليات البيع بالتقسيط في الانتشار في جميع أنحاء العالم وأصبحت مثل هذه العمليات تمثل نسبة كبيرة من المعاملات في معظم البلدان نتيجة للتسهيلات التي تقدمها المؤسسات التجارية في عمليات البيع بالتقسيط، ولعل قدرة هذه المؤسسات على تقديم تسهيلات في الدفع إنما تستمد مما تقدمه لها البنوك التجارية من تسهيلات في الائتمان، وبصفة خاصة تلك المتمثلة في قبول الأوراق التجارية للخصم، وعلى ذلك، فإنه من الناحية النظرية البحتة، نجد أن أي قيود تفرض على البنوك التجارية للحد من خصم الأوراق التجارية، لا بد وأن ينعكس أثرها على عمليات البيع بالتقسيط. ولكن من الناحية العملية نجد أن موجات التفاؤل، أو التشاؤم التي قد تسود المجتمع، قد تكون بالدرجة التي تلغي معها أثر أي تغييرات في سياسة خصم الأوراق التجارية، خاصة تلك التي تعتمد على تغييرات سعر إعادة الخصم. لذلك لجأت الكثير من الحكومات إلى تنظيم عمليات البيع بالتقسيط، بطريقة تضمن معها السيطرة على الائتمان الموجه إلى ذلك القطاع من قطاعات النشاط

الاقتصادي، وتتمثل الإجراءات التي يمكن للحكومة أن تتخذها في هذا المجال في إجراءات أساسيين وهما:

أ. وضع حد أدنى لما يمكن للمستهلك أن يدفعه مقدماً ثمناً لما قد يشتريه من بضائع بالتقسيط، وتغيير هذا الحد الأدنى بما يتناسب مع الظروف الاقتصادية السائدة. فرفع الحد الأدنى يعتبر معوقاً لعمليات البيع بالتقسيط، وخفض هذا الحد يعتبر مشجعاً لها.

ب. وضع حد أقصى للمدة التي يسمح للمستهلك أن يسدد فيها قيمة مشترياته وتغيير هذا الحد الأقصى بما يتناسب مع الظروف الاقتصادية، فخفض هذا الحد الأقصى يعتبر من العوامل التي تحد من قدرة المستهلك على الشراء ورفع هذا الحد الأقصى يزيد من قدرته.

كانت هذه هي بعض الأدوات التي يمكن البنك المركزي أن يستخدمها لتحقيق الرقابة النوعية على الائتمان، وإذ ما حاولنا أن نقيم هذه الأدوات أو نعقد مقارنة بينها وبين الأدوات الكمية. لوجدنا الآتي:

- أ. تعتبر الرقابة بصفة عامة أفضل من الرقابة الكمية، حيث أنها لا تصيب سوي تلك الأنشطة التي يمكن اعتبارها مسؤولة عن الحالة التي يعاني منها الجميع، سواء كانت حالة تضخم أو انكماش، على عكس الوسائل الكمية التي تصيب الأنشطة الاقتصادية جميعاً دون تمييز.
- ب. الرقابة النوعية قد تجد بعض القبول من جانب البنوك التجارية أكثر مما تجده الرقابة الكمية، وذلك لأن الأولي تؤثر فقط على اتجاه المعاملات التي تقوم بها البنوك التجارية، في حين أن الثانية تؤثر على حجم هذه المعاملات وبالتالي تؤثر على نشاط البنوك وعلى ما تحققه من أرباح.
- ج. الرقابة النوعية تتطلب قدراً، ليس باليسير، من المتابعة، وذلك لأنه من الممكن أن يؤخذ قرض لغرض معين ويستخدم لغرض آخر، ومن ثم فإن هذه المتابعة قد تحتاج إلى جهاز إداري كبير ومثل هذا الجهاز الإداري قد يدخل العمليات المصرفية في متاهات الروتين والبيروقراطية ويحملها الكثير من التكاليف.

ثالثاً: الرقابة المباشرة:

من الملاحظة أن الأدوات السابق ذكرها، سواء كانت كمية أو نوعية، إنما تأخذ شكل إجراءات يتخذها عادة البنك المركزي، أو تتخذها في بعض الأحيان الحكومات. ويتوقف نجاح هذه الإجراءات عادة على رد فعل المؤسسات الاقتصادية واستجابتها الطبيعية لها، ولذلك فإننا نجد أنه في بعض الحالات المتطرفة الشدة، قلما تنجح مثل هذه الوسائل في إعطاء التأثير المطلوب على حجم الائتمان أو على اتجاهاته، ولذلك فإن البنك المركزي قد يتدخل بصورة أكثر صراحة وأكثر فاعلية ويكون تدخله في هذه الحالة عن طريق ما يعرف باسم الرقابة المباشرة. وتتمثل الرقابة في صورتين أساسيتين يستخدمهما البنك المركزي، الأولى صورة مخففة وتتمثل في الإقناع الأدبي، والثانية صورة متشددة وتتمثل في التعليمات والأوامر المباشرة.

١. الإقناع الأدبي:

تقوم فكرة الإقناع الأدبي، كوسيلة من وسائل البنك المركزي للتحكم في الائتمان، على أساس ما للبنك المركزي من مكانة هامة بالنسبة للجهاز المصرفي ككل، وعلى طبيعة العلاقات التي تربطه بغيره من المؤسسات النقدية. وتعتمد فكرة الإقناع الأدبي أساساً على محاولة البنك المركزي القيام بشرح الحالة الاقتصادية للمؤسسات النقدية بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة، وإقناعها

بالسياسة النقدية المناسبة، والتأثير على هذه المؤسسات لكي تتبع سياسة اختيارية تتناسب مع ما تقتضيه الظروف.

ولعل من المناسب هنا الإشارة إلى أن هذا الأسلوب من أساليب الرقابة على الائتمان لا يمكن تقييمه أو الحكم على مدي فاعليته إلا في ظل الظروف والقواعد التي تحكم وتنظم النظام المصرفي من ناحية والعلاقات التي تربط بين البنك المركزي وبين المؤسسات الاقتصادية من ناحية أخرى، ففي ظل مجتمع يسيطر فيه البنك المركزي على الجهاز المصرفي ينجح مثل هذا الأسلوب وفي ظل نظام آخر لا تعتمد فيه البنوك التجارية على البنك المركزي اعتماداً كبيراً، فإنس مثل هذا الأسلوب قد لا يجد آذانا صاغية، حيث أنه في نهاية الأمر يتوقف القرار الذي تتخذه أي مؤسسة من المؤسسات أو السياسة التي تتبعها على مصلحتها الخاصة فحسب إن لم يكن في الأجل القصير فعلي الأقل في الأجل الطويل.

٢. التعليمات والأوامر المباشرة:

قد تجد البنوك المركزية في بعض الحالات أنه لا مفر من التدخل بصورة صريحة وحازمة للتأثير على حجم الائتمان والتحكم في اتجاهاته، وذلك عن طريق إصدار التعليمات والأوامر المباشرة للبنوك التجارية. ويختلف هذا الأسلوب عن أسلوب الإقناع الأدبي في أن هذه الأوامر تكون ملزمة للبنوك التجارية ولا يمكن أن تتجاهلها وإلا تعرضت لبعض أنواع العقوبات التي تفرضها عليها البنوك المركزية.

وتتمثل الأوامر والتعليمات في تحديد حد أقصى للقروض التي تمنحها البنوك التجارية، أو في تحديد حد أدنى للقروض الممنوحة لنوع معين من أنواع الأنشطة الاقتصادية بغرض التوسع فيه أو الامتناع عن منح قروض لأنشطة معينة للحد منها، أو إجبار البنوك على توجيه جزء من مواردها نحو نوع معين من أنواع الاستثمار، كسواء سندات حكومية أو أدونات خزانة.

كما تتمثل العقوبات التي يمكن أن يفرضها البنك المركزي على البنوك التجارية في حالة عدم تنفيذ تعليماته، في الامتناع من إقراضها أو إعادة خصم الأوراق التجارية المقدمة منها، أو رفع سعر الفائدة بالنسبة للقروض الممنوحة لها.

ومن الملاحظ أن مثل هذا الأسلوب من أساليب الرقابة على الائتمان، يكون مناسباً لعلاج حالات التضخم ويكون عديم الجدوى في حالة الكساد حيث أنه من الممكن عملياً إجبار البنوك على الإمساك عن منح القروض في حين لا يمكن إجبارها على التوسع في منحها.

الجزء الثاني

التجارة الدولية

الفصل الأول

أسعار الصرف

المبحث الأول

تحديد سعر الصرف

من المعروف أن لكل دولة من الدول عملاتها الخاصة بها، والتي تعتبر الشكل النهائي للنقود فيها، كما تعتبر المقياس المعياري للقيم المختلفة. والعملية المحلية لدولة ما تعتبر من وجهة نظر المقيمين فيها هي النقود، وما عداها تعتبر سلعاً أو أشكال غير معيارية للنقود. فالجنيه المصري يعتبر وحدة النقود بالنسبة للمصريين، وما عداها من العملات يعتبر سلعاً. والدولار الأمريكي يعتبر هو وحدة النقود بالنسبة للأمريكيين وما عداها يعتبر سلعاً، وهكذا بالنسبة لبقية العملات. وينشأ عن التبادل التجاري بين الدول بعضها البعض، ضرورة وجود نسب يحول على أساسها عملة دولة ما بعملات الدول الأخرى، وبالتالي تحوّل على أساسها أسعار السلع والخدمات في كل دولة بوحدات النقود المختلفة للدول الأخرى. فنتيجة للتبادل التجاري بين مصر وأمريكا، يهتم المصريون بأن يتعرفوا على النسبة التي يمكن أن يحول بها الجنيه المصري إلى دولار، حتى يمكن معرفة المنتجات الأمريكية بالجنيه المصري. كما يهتم الأمريكيون بأن يتعرفوا على النسبة التي يمكن أن يحول بها الدولار إلى جنيه مصري، حتى يمكن لهم معرفة أسعار المنتجات المصرية بالدولار.

فإذا كان سعر قنطار القطن في مصر 2520 جنييه، وسعر الأردب من القمح 800 جنييه، وكان سعر القنطار من نفس القطن في أمريكا 150 دولار، وسعر الأردب من نفس القمح في أمريكا 40 دولار، فإنه يمكن لكل من مواطني مصر وأمريكا معرفة أي السلعتين أرخص بعد معرفة نسبة التحويل بين العملتين الجنييه المصري والدولار الأمريكي.

فإذا عرفنا أن الدولار الأمريكي يعادل 18 جنييه مصري، ففي هذه الحالة سوف يعرف المصريون أن ثمن قنطار القطن في أمريكا يعادل 2700 جنييه، وأن ثمن أردب القمح فيها يعادل 720 جنييه، ومن ثم يعرفون أن سعر القطن في أمريكا أعلى منه في مصر، وأن سعر القمح في أمريكا أقل منه في مصر، ونفس الشيء بالنسبة للأمريكيين، إذ إنهم سيعرفون سعر القطن والقمح في مصر مقوماً بالدولار. وعلى ذلك فإن المصري يعرف أنه إذا أراد أن يشتري أردب من القمح من أمريكا، فإن عليه أن يدفع 720 جنييه لشراء 40 دولار يدفعها لشراء القمح، وإذا أراد الأمريكي أن يشتري قنطاراً من القطن المصري، فإن عليه أن يدفع 140 دولاراً لشراء 2520 جنييه يدفعها ثمناً للقطن.

وتسمى النسبة التي تحول بها عملة دولة إلى عملة دولة أخرى بسعر الصرف وبالتالي يمكن القول إن سعر الصرف هو قيمة عملة مقدرة بوحدات من عملة أخرى.

وعلى ذلك يمكن القول، على سبيل المثال، أن سعر الصرف هو:

1 دولار أمريكي = 18 جنيه مصري.

1 يورو = 20 جنيه مصري.

1 جنيه إسترليني = 23 جنيه مصري.

ويتحدد سعر أي عملة بناء على التفاعل بين قوي الطلب والعرض بمعنى أن الطلب على العملة والمعروض منها. ومن ثم علينا أن نحدد المقصود بالطلب والعوامل المحددة له، وكذلك المقصود بالعرض والعوامل المحددة له. كما يجب أن نتعرف على الحدود التي يمكن لسعر الصرف أن يتغير فيها بناء على التغيرات في الطلب والعرض، وهذه الحدود تختلف من عملة إلى أخرى وتختلف من نظام نقدي إلى نظام نقدي آخر. فالطريقة التي يتحدد بها سعر الصرف والحدود التي يتغير فيها، تختلف في ظل نظام قاعدة الذهب عنها في ظل قاعدة أوراق النقد الإلزامية، مما يتطلب أولاً تحديد المقصود بكل من الطلب والعرض، ثم نفرق بعد ذلك بين كل نظام من النظم النقدية.

أولاً- الطلب على العملة:

يقصد بالطلب على عملة من العملات طلب الأجانب على هذه العملة، والطلب على عملة ما طلب مشتاق من الطلب على السلع والخدمات التي تنتجها الدولة صاحبة هذه العملة. فإذا كانت أسعار السلع والخدمات التي تنتجها الدولة منخفضة بالمقارنة بأسعارها في البلدان الأخرى، ازداد طلب الأجانب عليها وبالتالي ازداد طلبهم على عملتها. العكس من ذلك إذا كانت أسعار السلع والخدمات في الدولة مرتفعة، قل طلب الأجانب عليها وبالتالي قل طلبهم على عملتها.

ولكي نتبين طبيعة العلاقة بين الطلب على السلع والخدمات والطلب على العملات، فإننا نسوق المثال التالي: إذا افترضنا أن طلب المصريين على إحدى السلع الأمريكية يبينه الجدول التالي:

جدول طلب المصريين على العملة الأمريكية		جدول طلب المصريين على السلعة الأمريكية	
الكمية المطلوبة من الدولار	سعر الدولار بالجنيه المصري	الكمية المطلوب من السلعة	سعر السلعة بالجنيه المصري
1000	18	100	180
1200	15	120	150
1500	12	150	120
2000	9	200	90


فإذا افترضنا أن سعر السلعة في أمريكا يساوي 10 دولار وكان سعر الدولار = 18 جنيه مصري فمعني ذلك أن سعر السلع بالنسبة للمصريين سيكون 180 جنيهاً. وبحسب الجدول السابق فإن المصريين عند هذا السعر سوف يطلبون 100 وحدة ثمنها 1000 دولار، وعلى ذلك نستنتج أنه كان ثمن الدولار 18 جنيه فإن المصريين سيطلبون 1000 دولار.

أما إذا انخفض سعر الدولار من 18 إلى 15 جنيه، فمعني ذلك أن ثمنها بالنسبة للمصريين سيكون 150 جنيهاً فقط ومن ثم وبناء على الجدول السابق فإن المصريين سيطلبون 120 وحدة ثمنها 1200 دولار، وهذا معناه أن انخفاض ثمن الدولار من 18 إلى 15 جنيه، سوف يؤدي إلى زيادة الكمية المطلوبة منه من 1000 دولار إلى 1200 دولار.

ومرة ثانية إذا انخفض سعر الدولار إلى 12 جنيه، سيصبح سعر السلع بالنسبة للمصريين 120 جنيهاً فقط، وبناء عليه سوف يزيد المصريون من الطلب على السلعة إلى 150 وحدة ثمنها 1500 دولار، أي تزداد الكمية المطلوبة من الدولار لتصيح 1500 دولار.

وهكذا نجد أن كل انخفاض في سعر الدولار، مع ثبات سعر السلعة في أمريكا، يعني ثمنها بالجنيه المصري سيكون أقل، مما يؤدي إلى زيادة الكمية المطلوبة من جانب المصريين وبالتالي إلى زيادة طلب المصريين على الدولار. وبذلك نستطيع أن نشق من جدول طلب المصريين على السلعة الأمريكية، طلبهم على الدولار الأمريكي، وهو الذي يعبر عنه العمودين الثالث والرابع من الجدول السابق.

كما يمكن التعبير عن منحني الطلب على العملة الأجنبية في الشكل البياني التالي:



شكل رقم (1)

فإذا ما حدث تغيير في سعر السلعة في أمريكا، وليكون بالانخفاض مثلاً، أو تغير في أذواق المصريين بحيث أصبحوا أكثر إقبالاً على شراء هذه السلع، فإن ذلك يعتبر تغييراً في ظروف الطلب بالزيادة بحيث يؤدي إلى انتقال منحنى الطلب إلى جهة اليمين ليأخذ الوضع ط.

أما إذا حدث تغير في سعر السلعة في أمريكا بالارتفاع، أو تغير في أذواق المصريين بحيث أصبحوا أقل ميلاً لهذه السلع، فإن ذلك يعتبر تغيراً في ظروف الطلب بالانخفاض، وبالتالي ينتقل منحنى الطلب إلى جهة اليسار ليأخذ الوضع ط.

ثانياً: عرض العملة:

المقصود بعرض عملة بلد ما، عرض المنتمين لهذا البلد لعملتهم المحلية. والمنتمين لبد ما عندما يعرضون عملتهم، فإنه عادة ما يعرضونها طلباً لعملة دولة أخرى. فالمصري حين يعرض جنيهاً مصرية فإنه يعرضها طلباً لكمية معينة من الدولار، والأمريكي حين يعرض دولارات أمريكية فإنه يعرضها طلباً لكمية معينة من الجنيهاً المصرية. من ذلك نرى أن العرض بالنسبة لسوق الصرف الأجنبي ما هو

إلا مقلوب الطلب. فمن الجدول السابق مثلاً، نجد أنه عندما يكون سعر الدولار 18 جنية فإن المصريين يطلبون 1000 دولار ويعرضون مقابلها 18000 جنية مصري.


ويمكن التعبير عن ذلك بأسلوب مختلف بالقول بأن المصريين يعرضون 18000 جنية لطلب شراء 1000 دولار. كذلك يبين الجدول أنه عندما يكون سعر الدولار 15 جنية فالمصريين يعرضون 18000 جنية لطلب شراء 1200 دولار.

ومن ثم نلاحظ من ذلك أن جدول عرض عملة بلد ما يمكن اشتقاقه من جدول طلب مواطني هذا البلد على العملات الأجنبية.

ثالثاً: سعر الصرف التوازني:

بعد أن تعرفنا على الطلب على العملة وعرضها، يمكن القول إن سعر الصرف لأي عملة إنما يتحدد بناء على طلب الأجانب على هذه العملة وعلى عرض المواطنين لها. وحيث إن عرض المواطنين لعملتهم ما هو إلا طلبهم لعملات الدول الأخرى، فإنه يمكن القول إن سعر الصرف إنما يتحدد بناء على طلب الأجانب على هذه العملة وطلب المواطنين على العملة الأجنبية.

والشكل التالي يوضح كيفية تحديد سعر الصرف عن طريق الطلب والعرض:




شكل رقم (2)

في الشكل السابق يمثل منحنى ط طلب المصريين على الدولار الأمريكي، ويمثل المنحنى ع عرض الأمريكيين للدولار الأمريكي، مقابل طلبهم على العملة المصرية، ومن ثم يتحدد سعر الدولار عند النقطة التي يتقاطع فيها المنحنيين، وهو السعر س.

هذا السعر يسمى السعر التوازني، ويتغير ارتفاعاً أو انخفاضاً، حسب تغير أي من الطلب المحلي على العملة الأجنبية، أو عرض العملة الأجنبية عن طريق طلب الأجانب للعملة المحلية.

فإذا زاد طلب المصريين على الدولار انتقل منحنى طلب س إلى المستوى $ط$ إلى المستوى $ط$ فيرتفع سعر الدولار من $س$ إلى $س$ ، وإذا انخفض طلب المصريين على الدولار ينتقل منحنى الطلب من المستوى $ط$ إلى المستوى $ط$ فينخفض سعر الدولار من $س$ إلى $س$.

والشكل التالي يوضح أثر تغيير العرض على وضع التوازن:



شكل رقم (3)

من الشكل السابق نجد أنه إذا زاد عرض الدولار، بمعنى طلب زيادة الأمريكيين على الجنيه المصري، انتقل منحني العرض ع إلى المستوي ع¹ مما يعني انخفاض سعر الدولار من س إلى س¹. وإذا نقص عرض الدولار بمعنى نقص طلب الأمريكيين على الجنيه المصري، انتقل منحني العرض ع إلى ع¹ وارتفع سعر الدولار من س إلى س¹.

وهكذا نجد أن سعر الصرف لأي عملة يحدد في السوق الحرة بنفس الأسلوب الذي يتحدد به سعر أي سلعة من السلع.

رابعاً: عليّة الموازنة:

يقصد بعملية الموازنة، تلك العملية التي يقوم بها بعض الأفراد للاستفادة من الفروق التي يمكن أن تنشأ بين أسعار الصرف للعملات المختلفة. وإذا كان القائمون بهذه العملية يجرونها بحثاً وراء الربح، إلا أنه في نفس الوقت يؤديون وظيفة اقتصادية على جانب كبير من الأهمية. إذ إنهم يعملون على إزالة الفوارق بين أسعار العملات، ويعملون على ربط أسواق الصرف المختلفة بعضها ببعض، للدرجة التي يمكن معها القول إن هناك سوق واحد للصرف بالنسبة للعملات المختلفة.

وعملية الموازنة قد تكون عملية بسيطة تتم بين عمليتين فقط، وقد تكون عملية مركبة تتم بين أكثر من عمليتين.

وكمثال لعملية الموازنة البسيطة، إذا افترضنا أن سعر الجنيه المصري يعادل 0,05 دولار في السوق الأمريكية، أي أن الدولار الأمريكي يعادل 20 جنيه مصري في السوق الأمريكي، في حين أن سعر الجنيه في السوق المصرية كان يعادل 0,04 دولار، أي أن الدولار يعادل 25 جنيه في السوق المصري. فمعني ذلك أن سعر الجنيه في مصر أقل من سعره في أمريكا، أي أن سعر الدولار في مصر أعلى من سعره في أمريكا.

وعلى ذلك فإن هذا الاختلاف في السعر سوف يدفع بعض الأفراد إلى شراء الدولارات من أمريكا وإعادة بيعها في مصر للحصول على فرق أسعار الصرف. ومن شأن ذلك أن يرفع من سعر الجنيه المصري في مصر، حتى يتساوى سعر الصرف في السوقين المصري والأمريكي.

وكمثال لعملية الموازنة المركبة، إذا افترضنا أسعار الصرف على النحو التالي:

الجنيه الاسترليني = 25 جنيه مصري.

دولار أمريكي = 20 جنيه مصري.

فمن المفروض أن يكون سعر الصرف بين الجنيه الاسترليني والدولار الأمريكي على

النحو التالي:

جنيه استرليني = 1 25 دولار.

أو دولار = 0,8 جنيه استرليني.

ولكن إذا افترضنا أن سعر الدولار قد تحدد في وقت من الأوقات ، لسبب أو لآخر، بأي أو أقل من ذلك. فإن هذا سوف يدفع بعض الأفراد للقيام بعمليات بيع أو شراء الدولار أو الجنيه الاسترليني للاستفادة من الفروق بين أسعار الصرف.

1 دولار = 0,6 جنيه استرليني.

فإذا قام شخص ما باستخدام 50 جنيه مصري لشراء 2 جنيه استرليني، ثم قام باستبدال 2 جنيه استرليني بـ 333 دولارات طبقاً لسعر الصرف السابق، ثم استبدل 333 دولارات بـ 666 جنيه مصرياً، فقد حصل هذا الشخص على 1666 جنيهات كريح من عمليات التحويل السابقة.

ولكن إلى جانب ما حققه هذا الفرد لنفسه من ربح، فإنه يعمل أيضاً على إزالة الفروق بين أسعار الصرف المختلفة. إذ أن استبدال الجنيه الاسترليني بالدولارات من شأنه أن يؤدي إلى رفع سعر الدولار بالنسبة لسعر الجنيه الاسترليني، ليعود سعر الصرف بينهما إلى ما كان عليه:

دولار = 0,8 جنيه استرليني.

وبذلك تختفي الفروق بين أسعار الصرف، ويعود التوازن والاستقرار لسوق الصرف الأجنبي.

المبحث الثاني

نظم الصرف الأجنبي

أولاً: سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب:

يتحدد سعر الصرف بين عملتين تابعيتين لنظام قاعدة الذهب بمقدار ما تتضمنه كل منهما من الذهب، فإذا كانت الولايات المتحدة تتبع نظام الذهب، وحددت السلطات النقدية فيها أن الدولار يحتوي على 1,0 جرام من الذهب. وإذا كانت فرنسا تتبع أيضاً نظام الذهب، وحددت السلطات النقدية فيها أن الفرنك الفرنسي يحتوي على 0,2 من الجرام ذهباً. فمعني ذلك أن ما يحتويه الدولار الأمريكي من الذهب يساوي خمسة أضعاف ما يحتويه الفرنك الفرنسي منه، وعلى ذلك فإن قيمة الدولار الأمريكي لا بد وأن تساوي خمسة فرنكات، أي نسبة التبادل بينهما تكون.

$$1 \text{ دولار أمريكي} = 5 \text{ فرنك فرنسي.}$$

$$\text{أو } 1 \text{ فرنك فرنسي} = 0,2 \text{ دولار أمريكي.}$$


وتسمي نسبة التبادل هذه بسعر التعادل، ولكن يلاحظ أن تحديد نسبة التبادل بين عملتين على أساس ما تحتويه كل منهما من ذهب، لا يلغي تماماً أثر الطلب والعرض على سعر العملة، ولكنه يحد من التقلبات في سعرها. فإذا ما زاد

طلب الفرنسيين مثلاً على الدولار الأمريكي، بحيث أدي ذلك إلى ارتفاع سعر الدولار إلى ما هو أكثر من 5 فرنكات، وليكن إلى 6 فرنكات مثلاً، ففي هذه الحالة سوف يجد الفرنسيون أنه من الأفضل لهم أن يسددوا التزاماتهم قبل الأمريكيين بالذهب، ومن ثم يتدفق الذهب خارجاً من فرنسا إلى أمريكا، ويستمر تدفق الذهب حتى يعود سعر الدولار إلى سعر التعادل مع الفرنك. وعلى العكس من ذلك إذا انخفض سعر الدولار في السوق إلى ما هو أقل من 5 فرنكات، وليكن إلى 4 فرنكات مثلاً. ففي هذه الحالة سوف يجد الأمريكيون أن مصلحتهم أن يسددوا التزاماتهم قبل الفرنسيين بالذهب، ومن ثم يتدفق الذهب خارجاً من الولايات المتحدة داخل فرنسا، ويستمر تدفق الذهب حتى يعود سعر الصرف مرة أخرى إلى سعر التعادل.

من ذلك نري أن نظام الذهب يحقق التوازن التلقائي في أسعار الصرف بين العملات المختلفة ويمنع تقلباتها. ولكن في نفس الوقت، نلاحظ أن عملية نقل الذهب من مكان إلى آخر يتطلب تكلفة شحن وتأمين، ووجود هذه التكلفة من شأنه أن يسمح بنوع من التقلبات في أسعار العملات، بحيث يمكن أن ترتفع نسبة التبادل أو تنخفض في السوق عن سعر التعادل بما لا يتجاوز تكلفة النقل، فإذا افترضنا ان نقل جرام الذهب من الولايات المتحدة إلى فرنسا أو العكس بتكلف 0,25 فرنك، ففي هذه الحالة يمكن القول إن سعر الدولار يمكن أن يزيد أو يقل

عن سعرالتعادل بما لا يتجاوز 0,25 من الفرنك. إذ أننا نجد، في مثالنا هذا، أنه لو ارتفع ثمن الدولار في الأسواق الفرنسية إلى 5,2 فرنك مثلاً، ففي هذه الحالة إذا قام المشتري الفرنسي بشراء جرام الذهب من البنك المركزي الفرنسي، لتسوية التزام عليه بالدفع لمواطن أمريكي، فإنه سيكلفه 5 فرنكات، وإذا ما قام بشحن الذهب إلى الولايات المتحدة فإنه سيتحمل تكلفة شحن وتأمين قدرها 0,25 وبذلك يكون جملة التكاليف التي يتحملها 5,25 فرنك، أي أكثر من سعر السوق بمقدار 0,05 أما إذا ارتفع سعر الدولار إلى ما هو أكثر من 5,25 فرنك، فيكون من الأوفر أن يقوم بشراء الذهب وشحنه إلى الولايات المتحدة، ومن ثم يتدفق الذهب داخلياً إلى الولايات المتحدة، ويسمي هذا السعر بنقطة دخول الذهب إلى الولايات المتحدة.

شكل رقم (4)



وعلى العكس من ذلك، إذ انخفض سعر الدولار الأمريكي إلى أقل من 4,75 فرنك ففي هذه الحالة يكون من الأفضل بالنسبة للأمريكيين أن يسددوا التزاماتهم قبل الفرنسيين بالذهب. ومن ثم يتدفق الذهب خارجاً من الولايات المتحدة، ويسمي هذا السعر بنقطة خروج الذهب من الولايات المتحدة.

وعلى ذلك فإنه يمكن تحديد نقطة خروج الذهب بأنها عبارة عن سعر التعادل مطروحاً منه تكلفة نقل الذهب، في حين أن نقطة دخول الذهب هي عبارة عن سعر التعادل مضافاً إليه تكلفة نقل الذهب. وفيما بين هاتين النقطتين يمكن لسعر الصرف أن يتغير ارتفاعاً وانخفاضاً حسب قوي العرض والطلب، فإذا افترضنا مثلاً أن سعر التعادل لعملة بالنسبة لعملة أخرى يمثل المقدار (س) شكل (4)، وأن تكلفة نقل الذهب الذي تتضمنه الوحدة من هذه العملة هو المقدار (ن). في هذه الحالة يصبح المقدار (س - ن) يمثل نقطة خروج الذهب، والمقدار (س + ن) يمثل نقطة دخول الذهب. وبالتالي تصبح المسافة المحصورة بين هاتين النقطتين هي المسافة التي يمكن للطلب والعرض أن يحددا فيها سعر العملة. وبالتالي فإن السعر لن يرتفع أعلى من مقدار (س + ن) مهما زاد الطلب أو قل العرض، ولن ينخفض أقل من المقدار (س - ن) مهما قل الطلب أو زاد العرض، وليس معني ذلك أن الطلب والعرض يصبحان غير ذي موضوع خارج هذه الحدود ولكن يمكن القول أن منحنى الطلب نفسه يأخذ شكلاً مخالفاً للشكل المعتاد

بحيث يمثله خط أو منحني ينكسر مرتين، مرة عند نقطة دخول الذهب متجهاً إلى الصفرة، ومرة عند نقطة خروج الذهب متجهاً إلى ما لا نهاية، وبالتالي فإنه يأخذ شكل الخط المنكسر أ ب ج د. كما أن منحني العرض بدوره يأخذ شكلاً مخالفاً للمعتاد، بحيث يمثله خط ينكسر مرتين، مرة عند نقطة خروج الذهب متجهاً إلى الصفرة ومرة عند نقطة دخول الذهب متجهاً إلى ما لا نهاية، وبالتالي يأخذ شكل الخط المنكسر هـ — و ز ح.

ثانياً: سعر الصرف في ظل قاعدة النقود الورقية الإلزامية:

وجدنا في ظل قاعدة الذهب، أن سهر الصرف يتحدد بناء على ما تحتويه كل عملة من الذهب، ووجدنا أيضاً أن قابلية العملة للتحويل إلى ذهب يمنع التقلبات في سعر الصرف إلا في الحدود التي تسمح بها تكلفة نقل الذهب، وفي هذه الحدود يمكن لسعر الصرف أن يتغير ارتفاعاً وانخفاضاً حسب التغير في العرض والطلب. وبناء على ذلك فإنه يمكن القول إنه في غير قاعدة الذهب يمكن لسعر الصرف أن ينقلب في مدي أوسع، أو بمعنى آخر، يمكن للعرض والطلب أن يلعباً دوراً أكثر أهمية في تحديد سعر الصرف.

ولكن عادة ما لا تسمح الحكومات المختلفة لأسعار صرف عملاتها أن تتحدد بالقوى الخارجية فقط، حيث أن ذلك قد يعرض اقتصادياتها القومية لتقلبات قد تضر بالمصلحة العامة للمجتمع. وبذلك فإن الحكومات التي لا تأخذ

بقاعدة الذهب كأساس لنظامها النقدي عادة ما تتبني سياسات خاصة بها، بحيث تمكنها من السيطرة على التقلبات غير المرغوب فيها في سعر الصرف. ويمكن تلخيص مثل هذه السياسات في اثنتين وهي:

١. أما أن تحدد الحكومات نسب معينة لتبادل عملاتها مع بقية العملات الأخرى.

٢. وأما أن تترك لقوي السوق تحديد سعر الصرف.

ويمكن مناقشة كل من هاتين السياستين، بنوع من التفصيل فيما يلي:

١. في حالة تحديد سعر ثابت للصرف:

في هذه الحالة يمكن للحكومة أن تحدد أسعار ثابتة للصرف، بحيث تلتزم بها، ولا تسمح بتبادل العملات إلا بهذه الأسعار، وهنا لا بد وأن ينشأ أحد أمرين:

الأمر الأول: هو أن تلتزم الحكومة ببيع وشراء أي كمية من العملات الأجنبية عند هذا السعر، وفي هذه الحالة لا نكون قد خرجنا كثيراً، من حيث الأسلوب، عن نظام الذهب، وذلك أن وجود سعر ثابت للصرف مع استعداد الحكومة لبيع أو شراء العملات المختلفة عنده، سوف يلغي التقلبات في سعر الصرف، أو يجعل هذه التقلبات في حدود تكلفة نقل العملات. ولكن مثل هذا

الأسلوب يتطلب أن يكون لدى الحكومات أرصدة من العملات الأجنبية لمقابلة أي زيادة في الطلب عليها من جانب المواطنين، ولا يعني ذلك بطبيعة الحال ضرورة توافر أرصدة من جميع عملات الدول الأخرى. ولكن للحكومة أن تجعل عملتها قابلة للصرف بعملات محددة قليلة، بحيث تكون على استعداد لشراء أو بيع هذه العملات دون سواها.

والأمر الثاني: وهو ألا تلتزم الحكومة ببيع أو شراء أي عملة من العملات

عند السعر الذي حدده، ومثل هذا الأمر قد يعرض الاقتصاد القومي لتقلبات عنيفة في الأسعار ومستوي التشغيل ومستوي الدخل القومي، وذلك لأن أي انخفاض في أسعار المنتجات الأجنبية سيؤدي إلى زيادة الطلب المحلي على المنتجات الأجنبية، أي زيادة الواردات، وإلى نقص الطلب الأجنبي على المنتجات المحلية أي زيادة الصادرات، وهذا سيؤدي إلى عجز في ميزان المدفوعات وإلى التأثير على مستوي النشاط الاقتصادي، بحيث يدفعه إلى الانكماش، وعلى العكس من ذلك إذا ما حدث ارتفاع في أسعار المنتجات الأجنبية فإن ذلك يؤدي إلى زيادة الطلب الأجنبي على المنتجات المحلية أي زيادة الصادرات، بحيث يؤدي ذلك إلى خلق فائض في ميزان المدفوعات وإلى التأثير على النشاط الاقتصادي بحيث تدفعه إلى حالة من الرخاء أو التضخم. ومن ذلك نرى أن الثبات المطلق لسعر الصرف، مع عدم وجود وسيلة لتحقيق التوازن، يكون عادة على حساب

ثبات مستوي النشاط الاقتصادي. لذلك فإن معظم الحكومات التي تأخذ بهذه السياسة، عادة ما تغير سعر صرف عملاتها من آن لآخر لكي يتناسب مع الظروف الاقتصادية لها، وبالتالي تحد من التقلبات في الدخل القومي.

٢. في حالة تحديد سعر الصرف عن طريق قوي السوق:

في هذه الحالة تترك الحكومة سعر الصرف يتحدد عن طريق العرض والطلب، وبالتالي لا يوجد أي قاعدة عامة تحد من تقلبات الأسعار، ولا يوجد أن التزام من جانب السلطات النقدية لسرف العملة بالذهب أو بأي عملة أخرى، وفي هذه الحالة يقال إن العملة تكون عائمة. وتعويم عملة أي بلد من البلدان من شأنه أن يحد من التقلبات في مستوي الدخل القومي، وبالتالي فإن أي عجز أو فائض في ميزان المدفوعات، نتيجة لأي زيادة أو نقصان في الطلب المحلي على السلع الأجنبية، أو في الطلب الأجنبي على السلع المحلية، سوف ينعكس الجزء الأكبر من أثره على سعر العملة، دون أن يؤثر كثيراً على مستوي النشاط الداخلي.

وتفضل بعض الحكومات أن تكون عملاتها عائمة، لأنها قد تري أن الاستقرار الخارجي لسعر الصرف يجب ألا يكون على حساب الاستقرار الداخلي للاقتصاد القومي، ولكن الأمر لا يمنع، في كثير من الأحيان، أن تتدخل الحكومة في سوق الصرف لتحد من التقلبات غير الطبيعية في سعر الصرف، وهي التقلبات التي يمكن أن تنشأ عن عوامل غير اقتصادية، كأن تكون راجعة مثلاً للمضاربة،

وفي مثل هذه الحالة يمكن أن يأخذ تدخل الحكومة شكل وضع حدود عليا أو دنيا لسعر عملتها، بحيث تدخل السوق بائعة أو مشتريّة إذا ما تعدي سعر السوق هذه الحدود؛ فمثلاً إذا ما حددت دولة ما أنها على استعداد أن تقوم بشراء كمية من الدولارات عند السعر 10، وأنها على استعداد أن تبيع أي كمية من الدولارات، عند السعر 15 فمعني ذلك أنها قد وضعت حداً أدني لسعر عملتها قيمته $\frac{1}{15}$ من الدولار، ووضعت حداً أعلى له قدرة من $\frac{1}{10}$ من الدولار، وفيما بين هذين الحدين يمكن لسعر العملة أن يتحدد بناء على العرض والطلب، فإذا ما حدث أن زاد الطلب على العملة زيادة كبيرة بحيث ارتفع سعرها إلى ما هو أعلى من $\frac{1}{10}$ الدولارات، أو بمعني آخر انخفض سعر الدولار إلى ما هو أدني من 10 وحدات من هذه العملة، فإن الحكومة ستدخل السوق بائعة لعملتها أو مشتريّة للدولار، ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى نقص سعر العملة في السوق، وتستمر الحكومة في عملية شراء الدولارات وبيع العملة المحلية حتي ينخفض السعر في السوق إلى الحد الذي حددته. وعلى العكس من ذلك نجد أنه إذا ما حدث أن أدت قوي السوق إلى انخفاض سعر العملة إلى ما دون الحد الأدنى الذي حددته الحكومة، فإن الحكومة في هذه الحالة سوف تتدخل في سوق مشتريّة لعملتها بائعة للدولارات، ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى ارتفاع سعر العملة في السوق، وتستمر الحكومة في عملية شراء عملتها حتى يرتفع السعر إلى الحد الأدنى الذي حددته.

الفصل الثاني

ميزان المدفوعات

المبحث الأول

مكونات ميزان المدفوعات

أولاً: تعريف ميزان المدفوعات:

يعرف ميزان المدفوعات لدولة ما على أنه سجل كامل، لجميع المعاملات الاقتصادية، التي تتم بين المقيمين في هذه الدولة وبين المقيمين في الدول الأخرى في فترة زمنية معينة. إذا ما حاولنا ان نتفهم المعنى الحقيقي لميزان المدفوعات علينا أن نبدأ أولاً بمناقشة العناصر المختلفة لهذا التعريف.

فلفظ (سجل كامل) يعني أنه مجرد كشف أو بيان إحصائي نحصر فيه حصراً شاملاً، كل المعاملات الاقتصادية التي تتم خلال الفترة، ويكون الهدف من مثل هذا السجل، عادة، هو تحديد موقف الدولة إزاء الدول الأخرى، من حيث حقوقها والتزاماتها، وبالتالي تحديد ما يطرأ على مركزها المالي من تغير، من حيث دائنيته ومديونيتها، وفي نفس الوقت، يمكن الاسترشاد به في تحديد السياسات المالية والنقدية، واتخاذ القرارات الخاصة بها. وحتى يحقق هذا السجل الهدف المرجو منه. فإنه يراعي فيه دائماً أن تبوب فيه المعاملات بأسلوب يضمن إظهار مركز الدولة قبل الدول الأخرى كل على حده.

كما يظهر مركزها قبل مجموعة الدول التي تجمع بينها رابطة معينة. كان تكون منتمية إلى منطقة نقدية واحدة كمنطقة الإسترليني أو الدولار مثلاً، أو يضمها شكل ما من أشكال التكتلات الاقتصادية كالاتحاد الأوروبي. ولذلك نجد أن كل دولة من الدول يكون لديها موازين للمدفوعات تظهر معاملاتها مع كل دول من الدول الأخرى، كما يكون لديها من موازين للمدفوعات مع كل مجموعة من مجموعات الدول، وفي النهاية يكون لديها ميزان واحد للمدفوعات مع العالم الخارجي ككل، وبذلك تستطيع ان تحدد تيار معاملاتها الاقتصادية جنباً إلى جنب مع حجم هذا التيار.

والتعبير الثاني في تعريفنا لميزان المدفوعات؛ والذي يحتاج إلى بعض الإيضاح؛ هو تعبر المعاملات الاقتصادية. فالمعاملات الاقتصادية تعرف عادة على أنها، أي عمل يتضمن تحويل حق امتلاك، أو حق استخدام سلعة اقتصادية أو خدمة اقتصادية، أو تحويل حق امتلاك أصل من طرف إلى آخر. وتعريف المعاملات الاقتصادية الدولية لا يخرج عن هذا المعنى، سوي أنه يشترط أن يكون الأطراف المتضمنين في مثل هذه العملية ينتمون إلى دول مختلفة، وعلى وجه التحديد، أن يكون أحد الطرفين الذين تشملهما هذه العملية من رعايا الدولة المعنية، بينما ينتمي الطرف الآخر إلى دولة أخرى. فإذا ما استورد تاجر مصري بضائع من إيطاليا، ويتم نقل هذه البضائع على سفينة انجليزية ففي هذه الحالة، تعتبر كل من هاتين العمليتين، عملية شراء البضائع وعملية نقلها، عمليات

اقتصادية دولية تسجل في ميزان المدفوعات المصري في جانب الواردات، حيث أن مصر بذلك تكون قد استوردت سلعاً مادياً من إيطاليا، كما استوردت خدمة النقل من إنجلترا. أما إذا ما تم نقل هذه البضاع على سفينة مصرية، فيصبح هناك عملية واحدة تدخل في مجال المعاملات الدولية، وهي عملية استيراد البضائع أما عملية النقل فلا تحتسب في ميزان المدفوعات المصرية، لأنها تمت بين المستورد المصري وبين شركة النقل المصرية، أي بين طرفين ينتميان لدولة واحدة ويلاحظ أن المعاملات الاقتصادية المالية لا تقتصر فقط على عملية بيع أو شراء السلع والخدمات، وهي العمليات التي تنشأ عنها حقوق على الغير أو التزام قبل الغير، ولكنها أيضاً تتضمن تلك العمليات التي لا تنشأ عنها مثل هذه الحقوق والالتزامات كالهبات والمنح التي تعطي من فرد أو هيئة في دولة إلى فرد أو هيئة في دولة أخرى، دون مقابل.

والعنصر الثالث الذي قد يحتاج أيضاً إلى بعض الإيضاح، هو تعبير المقيمين. فيعتبر من المقيمين في دولة ما، جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يتمتعون بجنسية هذه الدولة أو يقيمون بغيرها إقامة غير دائمة، كذلك جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يتمتعون بجنسية دولة أخرى ويقيمون في الدولة المعنية إقامة دائمة. وبناء على هذا التعريف، فإن الفرد الذي يتمتع بالجنسية الانجليزية ويقيم في مصر بصفة غير مؤقتة، يعتبر ضمن المقيمين فيمصر. وعلى العكس من ذلك؛ فإن السائحين الطلبة رجال السلك الدبلوماسي

الأجانب العاملين بهيئات أجنبية، فإنهم يعتبروا غير مقيمين، وعلى ذلك فإن السلع والخدمات التي يشتريها مثل هؤلاء الأفراد أثناء تواجدهم في مصر، تعامل كما لو أن مصر قد قامت بتصديرها إلى البلاد التي ينتمون إليها. أما من ناحية الأشخاص الاعتباريين، فيعتبر من غير المقيمين جميع الهيئات المنظمات الأجنبية الدبلوماسية، وعلى ذلك فإن ما تنفقه السفارة الإيطالية أو المركز الثقافي الفرنسي في مصر يدخل ضمن المعاملات الدولية، ويسجل في جانب الواردات في ميزان المدفوعات الإيطالي أو الفرنسي وتسجل في جانب الصادرات في ميزان المدفوعات المصري. أما بالنسبة للشركات التي تقوم بنشاط إنتاجي دائم في دولة ما، فتعتبر من الأشخاص المقيمة في هذه الدولة، حتى لو كانت فرعاً لشركة أخرى من بلد أجنبي، وعلى ذلك، فتعتبر شركات البترول التي تعمل في الكويت أشخاصاً اعتبارية مقيمة بالكويت وبالتالي لا تدخل معاملاتها مع الكويتيين في ميزان المدفوعات، في حين أن معاملاتها مع المركز الرئيسي لها في أمريكا أو في إنجلترا فإنه يدخل ضمن المعاملات الدولية.

والتعبير الأخير في تعريفنا لميزان المدفوعات، والذي يتطلب بعض التحديد، هو الفترة التي تحسب فيها المعاملات الاقتصادية، وقد جرت العادة على أن يسجل في ميزان المدفوعات، المعاملات الاقتصادية التي تتم خلال فترة طولها سنة كاملة، سواء كانت هذا السنة سنة ميلادية أو سنة مالية، والسبب في ذلك يرجع إلى أن مثل هذه الفترة تشمل دورة كاملة من المواسم المختلفة، بما فيها

من تغييرات مناخية أو أعياد أو مواسم زراعية وبذلك لا يكون التغيير في حجم ميزان المدفوعات من فترة إلى أخرى راجع إلى عوامل موسمية. ولكن في نفس الوقت نجد أن احتساب ميزان المدفوعات خلال فترة طولها سنة لا يمنع أن يكون هناك موازين خلال فترات ربع سنوية أو شهرية، وذلك للتعرف على التغييرات التي تطرأ على مركزها المالي أولاً بأول.

ثانياً: تقسيم ميزان المدفوعات:

سبق القول إن ميزان المدفوعات لدولة ما، يسجل قيمة المعاملات الاقتصادية التي تتم بين المقيمين في هذه الدول وبين المقيمين في دول أخرى ولا شك أن هناك العديد من المعاملات الاقتصادية ذات الطبيعة المتباينة وذات الأهداف المختلفة، لذلك يقسم ميزان المدفوعات إلى مجموعة من الأجزاء يسجل في كل جزء منها العمليات ذات الطبيعة المتشابهة أو المتقاربة في أهدافها.

ويكن تقسيم ميزان المدفوعات بصفة أساسية إلى ثلاثة حسابات وهي:

- حساب الدخل أو حساب المعاملات الجارية.
- حساب التحويلات الرأسمالية أو حساب رأس المال.
- حساب الذهب.

وسوف نناقش هنا كل من هذه الأجزاء الثلاثة على حدة بنوع من

التفصيل :

الحساب الأول: حساب المعاملات الجارية:

يشمل هذا الحساب جميع المعاملات الدولية التي يكون من شأنها التأثير على حجم الدخل القومي بصورة مباشرة، سواء بزيادته أو نقصانه، ولذلك يطلق عليه أحياناً اسم حساب الدخل. ويدخل تحت هذا الحساب جميع عمليات تصدير واستيراد السلع والخدمات، ونظراً للتباين الكبير في أنواع العمليات التي يتضمنها هذا الحساب. فإنه عادة يقسم بدوره إلى جزئيين وهما حساب التجارة المنظورة وحساب الخدمات.

أ. حساب التجارة المنظورة:

ويسجل في هذا الحساب حركات السلع المادية المنظورة التي تعبر حدود الدولة داخلة إليها على شكل واردات، أو خارجة منها على شكل صادرات. ولا توجد مشاكل كثيرة بالنسبة للأسلوب الذي يتم به تسجيل مثل هذه العمليات. فأبي سلعة تجتاز حدود البلد خارجة منها تسجل في جانب المتحصلات، وذلك بغض النظر عما إذا أدت هذه العملية إلى الحصول على مثل هذه المتحصلات، أو كانت على شكل هبات مقدمة إلى الخارج بدون مقابل. كما أن أي سلعة تجتاز حدود البلد داخلة إليها تسجل في جانب المدفوعات، سواء دفع قيمتها فعلاً، أو نشأ عنها التزام بالدفع، أو كانت على شكل هبات مقدمة من دول أخرى.

ويلاحظ أن هناك بعض العمليات ذات الطبيعة الخاصة التي لا تبدأ بالدولة المعنية أولاً تنتهي عندها. فنجد مثلاً أن هناك بعض السلع التي تخرج من الدولة لا يكون مصدرها الاقتصاد القومي للبلد المعنية، بل تكون قد سبق استيرادها من دولة أخرى. كما أن هناك بعض السلع التي تدخل حدود الدولة ولا تستقر فيها، بل يكون استيرادها بغرض إعادة تصديرها، ومثل هذه العمليات هي ما تسمى بالتجارة العابرة. وتختلف الأهمية النسبية للتجارة العابرة من بلد إلى آخر، ولذلك يختلف أسلوب معالجتها، فبالنسبة للبلاد التي لا تكون التجارة العابرة نسبة كبيرة في ميزان مدفوعاتها تسجل مثل هذه العمليات ضمن الحساب التجاري، شأنها شأن السلع والعمليات الأخرى. أما بالنسبة للبلاد التي تكون التجارة العابرة نسبة غير ضئيلة من ميزان مدفوعاتها فعادة ما تفرد حساب خاص بها، أو على الأقل تسجل بصورة تميزها عن غيرها من العمليات التي تكون البلد طرفاً أصيلاً فيها.

ويسمى الفرق بين المتحصلات وبين المدفوعات في حساب التجارة المنظورة بالميزان التجاري. ويكون الميزان محققاً لفائض إذا كان جانب المتحصلات أكبر من جانب المدفوعات، ومحققاً لعجز إذا كانت المتحصلات أقل من المدفوعات، أو بتعبير أدق، يمكن القول أن:

الميزان التجاري = قيمة صادرات السلع المنظورة - قيمة واردات السلع المنظورة.

فإذا كان الناتج موجباً دل على ذلك على وجود فائض.

وإذا كان الناتج سالباً دل على وجود عجز.

ومن الجدير بالذكر هنا أن الفائض أو العجز في الميزان التجاري فقط لا يعتمد به كثيراً إذ أنه جزء من حساب المعاملات الجارية، ويتممه جزء آخر وهو ميزان الخدمات.

ب. حساب الخدمات أو التجارة غير المنظورة:

لا تختلف في أهميتها وفي أثرها على السلع المادية، إذ أن تصدير الخدمة شأنه شأن تصدير السلعة، يؤدي إلى زيادة متحصلات الدولة أو زيادة حقوقها على الغير. كما أن استيراد الخدمة بدوره يؤدي إلى زيادة المدفوعات أو زيادة التزامات الدولة قبل الغير لذلك فإن الصادرات والواردات من الخدمات تسجل بنفس الطريقة التي تسجل بها صادرات وواردات السلع المنظورة.

ولكن يلاحظ، أنه في حين يسهل تحديد الجانب الذي تسجل فيه أي عملية خاصة بالتجارة المنظورة، وذلك حسب الاتجاه الذي تعبر فيه السلعة حدود الدولة، فنجد أن ميزان الخدمات، أو التجارة غير المنظورة، لا يتم فيه هذا التحديد بصورة واضحة، فاستيراد خدمة من الخدمات قد يتطلب في بعض الأحيان خروج متلقيها من الدولة، كما هو الحال بالنسبة للطلبة الذين يدرسون بالخارج،

وقد يتطلب في أحياناً أخرى، دخول معطيها إلى الدولة، كما هو الحال بالنسبة للأساتذة الأجانب الذين يدرسون في الداخل، فخرج الطالب المقيم من الدولة أو دخول الأستاذ الأجنبي إليها يعتبر استيراداً لخدمة أجنبية. وفي نفس الشيء ء تلاحظ بالنسبة لتصدير الخدمات، إذ يمكن أن يتم عن طريق دخول المستفيدين منها كالسياحة، أو عن طريق خروج بائعيها كالخبراء الذين يخرجون للعمل بالخارج.

ولذلك فإنه في حالة تسجيل العمليات الخاصة بالخدمات يكتفي بتحديد الآثار الناشئة عنها. فإذا كانت تنشأ حقاً بالتحصيل، اعتبرت خدمة مصدرة، وحسبت في جانب المتحصلات. وإذا كانت التزاماً بالدفع اعتبرت خدمة مستوردة وحسبت في جانب المدفوعات، وبناء على ذلك فإن الطالب المصري الذي يسافر للخارج للدراسة يعتبر استيراد لخدمة بالنسبة لميزان المدفوعات المصري، وتصديراً لخدمة بالنسبة لميزان مدفوعات الدولة التي يدرس بها. والمدرس المصري الذي يسافر للعمل بالخارج، يعتبر تصديراً لخدمة بالنسبة لميزان المدفوعات المصري، واستيراداً لها بالنسبة لميزان مدفوعات الدولة التي يعمل بها.

ويلاحظ أيضاً، أن عمليات التجارة غير المنظورة تعتبر متباينة فيما بينها، سواء من حيث طبيعتها أو من حيث آثارها، وبالتالي من حيث طريقة معالجتها

أو تسجيلها. وذلك فإن الأمر يتطلب منا هنا أن نسوق بعض الأمثلة لبعض العمليات التي تدخل في حسابات الخدمات.

١. السياحة:

ما ينفقه السائحون الأجانب في بلد ما، يعتبر تصديراً لخدمات هذا البلد، ومن ثم يحسب في جانب المتحصلات في ميزانه. ما ينفقه السائحون المنتمون إلى بلد ما، في الخارج، يعتبر استيراداً لخدمات ويسجل في جانب المدفوعات في ميزان هذا البلد.

٢. الدراسة:

ما ينفقه الطلبة الأجانب في بلد ما، يحسب في جانب المتحصلات، وما ينفقه الطلبة المواطنين في الخارج، يحسب في جانب المدفوعات.

٣. العمل:

للعمل وضع خاص يختلف عن بقية البنود التي تسجل في حساب الخدمات، وذلك لأن اشتغال عامل أجنبي في بلد ما، إنما يعني استيراد لخدمات هذا العامل، وبالتالي فإن ما يدفع له من أجور ومرتببات تحتسب في جانب المدفوعات، ولكن في نفس الوقت نجد أن ما ينفقه العامل الأجنبي في البلد

الذي يعمل به يعتبر تصديراً لخدمات وسلع هذا البلد للدولة التي ينتمي إليها العامل، ومن ثم تحتسب في جانب الاحتمالات.

٤. الملاحه الخارجيه:

أن النظرة العامة لخدمات الملاحه الخارجيه يمكن أن نعبر عنها كالاتي:
يعتبر نقل بضائع أجنبية على سفن محلية تصديراً لخدمات هذه السفن، ومن ثم تحتسب في جانب المتحصلات. ونقل البضائع المحلية على سفن أجنبية يعتبر استيراداً لخدمات هذه السفن ثم تحتسب في جانب المدفوعات. لكن جرت العادة على اعتبار أن الصادرات والواردات تحتسب قيمتها عند نقطة الخروج أو نقطة الدخول، فالصادرات تحتسب على أساس (فوب) FOB-Free on Board وهذا يعني أن القيمة تحتسب عند نقطة خروجها من الدولة، دون حساب قيمة النقل والتأمين. والواردات تحتسب على أساس (سيف) CIF-Cost Insurance and Freight وهذا يعني أن القيمة تحتسب عند نقطة الدخول إلى الدولة، بحيث تشمل التكاليف والتأمين والنقل. وعلى ذلك إذا ما صدرت إيطاليا بضائع لمصر قيمتها 5 مليون جنيه، وكانت تكاليف شحنها حتى ميناء الاسكندرية مليون جنيه، فمعني ذلك أن قيمة الواردات التي استوردتها مصر هي 6 مليون جنيه. لذلك سيظهر حساب التجارة المنظورة في إيطاليا 5 مليون جنيه تسجل في جانب المتحصلات، بينما يسجل حساب التجارة المنظورة

المصري مبلغ 6 مليون جنيه في جانب المدفوعات، وإذا ما نظرنا إلى الفرق بينهما، وهو مبلغ المليون جنيه قيمة الشحن، فإن الطريقة التي تسجل بها تتوقف على جنسية التي قامت بالشحن فإذا كانت السفينة إيطالية، فمعني ذلك أنه سيسجل في حساب التجارة غير المنظورة الإيطالي قيمة هذا المبلغ في جانب المتحصلات، وإذا كانت السفينة مصرية فإنه سيسجل، حساب التجارة غير المنظورة المصري، أما إذا كانت السفينة تنتمي لجنسية أخرى، فيسجل في جانب متحصلات حساب تجارتها غير المنظورة، وعلى العكس من ذلك لو افترضنا أن مصر هي التي قامت بتصدير بضائع إلى إيطاليا قيمتها 5 مليون جنيه، تكلف شحنها حتي ميناء نابولي مليون جنيه، فيسجل في الحساب المصري مبلغ 5 مليون جنيه كمتحصلات في حساب التجارة المنظورة، ويسجل في الحساب الإيطالي مبلغ 6 مليون جنيه كمدفوعات في حساب التجارة المنظورة، أما عن قيمة الشحن فإنها تسجل في جانب المتحصلات في حساب التجارة غير المنظورة للدولة التي تنتمي إليها السفينة التي تم الشحن عليها، سواء كانت مصرية أو إيطالية أو غير ذلك.

من ذلك نري أن قيمة الخدمات التي تؤديها السفن تسجل في حساب التجارة غير المنظورة للدولة التي تنتمي إليها السفينة بغض النظر عن مصدر البضائع التي تنقلها أو منتهاها.

٥ . الرسوم:

كثيراً ما تفرض بعض الدول رسوماً معينة على المستفيدين من خدمات تؤديها أو ميزات تتمتع بها، وأهمية هذه الرسوم تختلف مندولة إلى أخرى، فالرسوم التي تحصل عليها مصر من قناة السويس مثلاً تكون نسبة كبيرة من متحصلات حساب تجارتها غير المنظورة، بل في ميزان مدفوعاتها ككل. ولا توجد مشكلة خاصة بطريقة تسجيل العمليات الخاصة بالرسوم. فالدولة التي تدفع الرسوم تسجلها في جانب المدفوعات والدولة التي تحصل عليها تسجلها في جانب المتحصلات.

٦ . الأرباح والفوائد:

تعتبر الأرباح والفوائد من البنود الهامة في حساب الخدمات، ولذلك فإن كثير من الدول تفرد حساباً خاصاً بها، وترجع أهمية هذا البند إلى التوسع الكبير الذي شهده العم لتحركات رأس المال والاستثمارات الأجنبية، ولا تختلف أهمية هذا البند من بلد نامي إلى آخر متقدم وإن كان أثره وطبيعته تختلف فيما بينهما، فالأرباح والفوائد تكون نسبة هامة من متحصلات ميزان التجارة غير المنظورة في البلاد المتقدمة، وتكون نسبة هامة من المدفوعات في البلاد النامية، ويرجع السبب في ذلك إلى أن الدول المتقدمة عادة ما تقدم القروض إلى الدول النامية وكثيراً ما تقوم باستثمارات فيها، ولذلك فإن على الدولة المقترضة أن تدفع فوائد على ما اقترضته

من رأس مال، كما أن الشركات الأجنبية المقيمة في بلد ما تقوم عادة بتحويل جزء من أرباحها إلى البلد الذب تنتمي إليه.

ومن الجدير بالملاحظة هنا أن انتقال رأس المال من بلد إلى آخر لا يدخل ضمن هذا الحساب، ولكن انتقال الفوائد والأرباح التي يغلبها رأس المال هي التي تدخل فقط في حساب التجارة غير المنظورة.

الحساب الثاني: حساب التحويلات الرأسمالية:

يشمل هذا الحساب جميع العمليات التي تتمثل في انتقال رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى، سواء كان هذا الانتقال يأخذ شكل قروض أو شكل استثمارات مباشرة، وسواء كانت هذه العمليات على المستوى الحكومي أو على المستوى الفردي، وسواء كان الانتقال لفترات طويلة أو لفترات قصيرة، ولذلك فإنه قد يهمننا هنا التعرف على التقسيمات المختلفة لحركات رؤوس الأموال الطريقة التي يتم بها تسجيلها في ميزان المدفوعات وقد يكون من أهم هذه التقسيمات هو تقسيم حركات رؤوس الأموال حسب الفترات أو الآجال المختلفة التي ينتقل خلالها رأس المال، وعلى ذلك فإننا نفرق عادة بين نوعين أساسيين من تحركات رؤوس الأموال وهي:

أ. حركات رؤوس الأموال طويلة الأجل:

ويقصد بحركات رأس المال طويلة الأجل انتقال رأس المال من بلد إلى آخر لفترات طويلة من الزمن تزيد عادة عن السنة. والصورة الشائعة لمثل هذا الانتقال هو الاستثمارات الفردية أو الحكومية، كأن تقوم إحدى الشركات المصرية بفتح فرع لها في بلد أجنبي، إذ يعتبر ذلك خروجاً لرأس المال المصري، من وجهة نظر مصر، ويسجل في جانب المدفوعات في الميزان المصري، ويعتبر دخولاً لرأس المال بالنسبة للبلد التي فتح بها هذا الفرع، وبالتالي يسجل في جانب المتحصلات في ميزان مدفوعاتها، ومثالها أيضاً عمليات بيع أو شراء الأصول الأجنبية، فإذا ما قام مصريون بشراء أسهم وسندات لشركات أجنبية، أو قام الأجانب ببيع أسهم أو سندات لشركات مصرية كانوا يمتلكونها، ففي كلتا هاتين الحالتين يعتبر ذلك خروجاً لرأس المال من وجهة نظر مصر ويسجل في جانب المدفوعات. أما إذا ما قام مصريون ببيع أسهم أو سندات خاصة بشركات أجنبية أو إذا قام الأجانب بشراء أسهم أو سندات لشركات مصرية، ففي كلتا هاتين الحالتين يعتبر ذلك دخولاً لرأس المال من وجهة نظر مصر ويسجل في جانب المتحصلات.

كذلك نجد أنه من الأشكال الشائعة لحركات رؤوس الأموال طويلة الأجل تلك القروض التي تعقدها الحكومات المختلفة، سواء مع حكومات أخرى أو أفراد أو هيئات تابعة لدول أخرى، وهذه القروض تسجل في جانب المتحصلات بالنسبة لميزان مدفوعات الدول التي تحصل عليها، وفي جانب المدفوعات في ميزان الدول التي تعطيها.

ب. حركات رؤوس الأموال قصيرة الأجل:

يقصد بحركات رؤوس الأموال قصيرة الأجل، انتقال رأس المال لفترات قصيرة من الزمن. ويمكن التفرقة هنا بين نوعين مميزين لمثل هذه الأنواع من تحركات رأس المال: النوع الأول، وهو الذي يسمى برأس المال العائم أو ما يطلق عليه أحياناً باسم النقود الساخنة ويقصد بها تلك العمليات التي تأخذ شكل انتقال لرأس المال في صورته النقدية من بلد إلى آخر بغرض المضاربة، أو بغرض الاستفادة من فروق أسعار الفائدة بين البلدان المختلفة، فمثلاً إذا كان سعر الفائدة الذي تمنحه البنوك السويسرية 5% في حين أن البنوك الفرنسية تعطي فائدة قدرها 4% فقط، فإن هذا الفرق قد يغري بعض أصحاب الودائع على نقل ودائعهم من البنوك الفرنسية إلى البنوك السويسرية للاستفادة من فروق سعر الفائدة بينهما.

أما النوع الثاني من تحركات رأس المال قصيرة الأجل فهو ذلك الذي يتم لمقابلة التزامات معينة، أو يأخذ شكل عنصر من عناصر الموازنة، بين المدفوعات والمتحصلات. فإذا ما قام تاجر مصري باستيراد بضائع من تاجر إنجليزي على أن يقوم بتسديدها ثمناً بعد 6 شهور، فمعني ذلك أن التاجر الإنجليزي قام ببيع البضائع للتاجر المصري وفي نفس الوقت أعطاه قرضاً بقيمة هذه البضائع، ومثل هذا القرض يعتبر خروجاً لرأس المال من إنجلترا ودخولاً لرأس المال في مصر.

الحساب الثالث: حساب الذهب:

يجب أن نفرق هنا بين نوعين من أنواع تحركات الذهب: النوع الأول هو

الذي يخرج فيه الذهب أو يدخل لأغراض صناعية أو تجارية. وبالتالي يعتبر سلعة من السلع، ومن ثم فإنه يسجل، شأنه شأن بقية السلع الأخرى في حساب التجارة المنظورة.

والنوع الثاني من تحركات الذهب، هو الذي يخرج فيه الذهب ويدخل

لأغراض نقدية، وبالتالي يعتبر خروجاً أو دخولاً لرأس المال، ومن ثم يسجل في حساب التحويلات الرأسمالية، أو يفرد له حساب خاص به.

ويسجل خروج الذهب من الدولة في جانب المتحصلات في ميزان

مدفوعاتها ويسجل دخول الذهب في جانب المدفوعات، سواء كان ذلك لأغراض نقدية أو لأغراض تجارية.

ثالثاً: التعادل الحسابي والتوازن الاقتصادي لميزان المدفوعات:

سبق لنا القول بأن قيد العمليات المختلفة في ميزان المدفوعات، إنما يتم

حسب أسلوب القيد المزدوج، وهو الذي يعني أن كل عملية تسجل مرتين في

الميزان، مرة في جانب المتحصلات، ومرة في جانب المدفوعات، وهذا معناه أن كل

قيمة موجودة في جانب من ميزان المدفوعات تقابلها قيمة أخرى مساوية لها تماماً

في الجانب الآخر من الميزان. وبناء على ذلك لا بد وأن يكون مجموع جانب المتحصلات مساوياً تماماً لمجموع جانب المدفوعات، ومن ثم يكون الميزان دائماً في حالة توازن

ولكن من الواضح أن مثل هذا التوازن الحسابي ليس هو المقصود بتوازن ميزان المدفوعات، ولكن ما نقصده هنا التوازن الحقيقي والفعلي الذي يتم بمنأى عن عناصر الموازنة الأخرى، فنجد مثلاً أنه إذا ما كانت جملة المتحصلات من المعاملات الجارية 300 مليون جنيه، وكان جملة المدفوعات الناشئة عن المعاملات الجارية 350 مليون جنيه، فمعني ذلك أن الدولة قامت بشراء سلع وخدمات من الخارج قيمتها 350 مليون جنيه، وسددت 300 مليون جنيه منها على شكل سلع وخدمات بيعت للخارج، وهذا يبين لنا أن القاعدة العامة في التجارة الدولية أن الصادرات تدفع ثمن الواردات، ويلاحظ في مثالنا هذا أن هناك مبلغ 50 مليون جنيه من قيمة الواردات لم تسدد قيمتها بصادرات، وفي هذه الحالة يتم تسويتها بأسلوب أو أكثر من الأساليب الآتية:

١. عقد قرض لتسديد قيمة العجز، ويعتبر ذلك بمثابة دخول الأجل لرأس المال الأجنبي، ويدخل هذا النوع من أنواع التحركات الرأسمالية ضمن ما سبق تسميته (بعناصر موازنة).

٢ . يمكن أن يسدد قيمة هذا العجز بالذهب أو بالعملات الأجنبية ، وبالتالي يقل رصيد الدولة من هذه العملات مما يعتبر أيضاً بمثابة دخول لرأس المال.

٣ . يمكن أن يسدد قيمة هذا العجز بالسحب من الأرصدة المودعة في الخارج ، وبالتالي تقل حقوق الدولة لدي الغير مما يعتبر بمثابة دخولاً لرأس المال . من ذلك نرى أن أي عجز في ميزان المعاملات الجارية سوف يقابل بدخول رأس المال إلى الدولة ، كما أن أي فائض في ميزان المعاملات الجارية سوف يقابله خروجاً لرأس المال ، بحيث يبدو ميزان المدفوعات ككل كما لو كان في حالة توازن ، في حين أن التوازن الفعلي لا بد وأن يفهم على أنه ذلك الذي يتم بمنأى عن مثل تلك التحركات لرأس المال ، والتي يكون الغرض منها هو تحقيق الموازنة بين المتحصلات والمدفوعات .

وعلى ذلك فإنه يمكننا أن نعتبر أن ميزان المدفوعات يكون في حالة توازن إذا كان مجموع المتحصلات الناشئة عن حساب الدخل أو العمليات الجارية والناشئة عن حساب التحويلات الرأسمالية المستقلة ، أي غير المخصصة للموازنة ، تساوي مجموع المدفوعات الناشئة عنها .

ولكن يلاحظ أن تعريفنا للتوازن بهذه الصورة قد يتضمن أن التوازن يمكن أن يتم على حساب زيادة أو نقصان الدائنية أو المديونية وبالتالي يكون توازنا في

الأجل القصير يمكن أن يؤدي إلى وجود اختلال في ميزان المدفوعات في الأجل الطويل. أما التوازي في الأجل الطويل فيقصد به عادة ذلك التوازن الذي يتساوى بمقتضاه جانبي المدفوعات والمتحصلات في حساب المعاملات الجارية بشقيه، الشق الخاص بالتجارة المنظورة، وذلك الخاص بالتجارة غير المنظورة.

المبحث الثاني

توازن ميزان المدفوعات

سبق أن بينا أنه نتيجة للتعامل التجاري بين دولة ما وبين بقية دول العالم تنشأ مجموعة من العمليات الاقتصادية تتمثل في انتقال السلع والخدمات خارجة من الدولة على شكل صادرات وداخلة إليها على شكل واردات، كما تتمثل أيضاً في انتقال رؤوس الأموال، سواء لآجال طويلة أو آجال قصيرة، وينشأ عن هذه المعاملات الاقتصادية تغيرات في حقوق الدولة والتزاماتها، وبالتالي تغير في دائنيتهامديونيتها مع العالم الخارج.

كما سبق أن بينا أن ميزان المدفوعات يكون في حالة توازن، إذا كنت جملة المتحصلات الناشئة عن حساب المعاملات التجارية وحساب المعاملات الرأسمالية المستقلة، مساو تماماً لجملة المدفوعات الناشئة عن هذين الحسابين ويكون الميزان في حالة اختلال إذا لم تتساوي المدفوعات بالمتحصلات. وعلى وجه التحديد يكون الميزان محققاً لفائض إذا كانت جملة المتحصلات أكثر من جملة المدفوعات، وبالتالي ينعكس أثر ذلك على رصيد الدولة من العملات الأجنبية والذهب أو على مركزها الدائن. إذ تتدفق في هذه الحالة العملات الأجنبية والذهب إلى الدولة أو تزداد دائنيتهام مع العالم الخارجي. ويكون الميزان في حالة عجز إذا كانت جملة المتحصلات المتحققة أقل من جملة المدفوعات، وبالتالي

ينعكس أثر ذلك على أرصدة الدولة وعلى مركزها المدين، بحيث تتدفق العملات الأجنبية والذهب خارجة من الدولة أو تزداد مديونيتها مع العالم الخارجي.

أولاً: صور الاختلال في ميزان المدفوعات:

قد يكون من المفيد هنا، وقبل أن نتعرض للطريقة التي يمكن بها أن يعود التوازن إلى ميزان المدفوعات إذا ما حدث به أي اختلال، أن نفرق بين الأنواع المختلفة من الاختلالات التي يمكن أن يتعرض لها ميزان المدفوعات، أو بمعنى آخر التعرف على العوامل المختلفة التي تؤدي إلى وجود مثل هذا الاختلال، فالاختلال في ميزان المدفوعات قد يرجع إلى سبب أو أكثر من مجموعة كبيرة من الأسباب، بعضها، اقتصادية، كتغير مستوي الدخل المحلي في الدولة المعنية أو في الدول الأخرى، وكاختلاف سعر الفائدة السائدة في البنوك الوطنية عن ذلك في البنوك الأجنبية،^٤ وكاختلاف أسعار عوامل الإنتاج نتيجة لاختلاف ندرتها أو وفرتها النسبية، وبعضها الآخر عوامل غير اقتصادية، كتغير المحاصيل نتيجة لتغير الأحوال الجوية، وعلى ذلك فإننا عادة ما نفرق بين الأنواع الآتية من الاختلالات.

١ . الاختلال العارض.

٢ . الاختلال الموسمي.

٣ . الاختلال الدولي.

٤ . الاختلال الهيكلي .

وسوف نناقش بإيجاز كل من هذه العوامل :

١ . الاختلال العارض:

وهو ينشأ من حادث عرض ويزول بزواله . فمثلاً إذا أصيب الإنتاج الزراعي في بلد ما ببعض الآفات الزراعية أثرت على الإنتاج في بعض المحاصيل ، فإن ذلك يؤدي إلى اختلال عرضي في ميزان مدفوعات هذا البلد نتيجة لعجز الميزان التجاري الناجم عن نقص حجم الإنتاج المصدر من بعض المحاصيل الزراعية .

٢ . الاختلال الموسمي:

حيث تتغير المتحصلات والمدفوعات في ميزان المدفوعات من موسم إلى آخر . مما يؤدي إلى وجود فائض في أحد المواسم نتيجة لزيادة الصادرات عن الواردات في هذا الموسم ، وعجز في موسم آخر نتيجة لانخفاض الصادرات عن الواردات فيه . فالتقلبات الموسمية للصادرات والواردات تتسبب في هذا الاختلال الموسمي ، فإذا كانت صادرات الدولة تخضع لتقلبات موسمية وحتى لو كانت وإرادتها أيضاً خاضعة لتقلبات موسمية . فلا يشترط أن يكون هناك توافق بين المواسم التي تزداد فيها الصادرات وتلك التي تزداد فيها الواردات .

ولكن يلاحظ أن ميزان المدفوعات يتم فيه تسجيل المعاملات الاقتصادية التي تحدث خلال فترة زمنية يكون طولها عادة سنة ومن ثم فإنه بذلك لا يظهر مثل هذه التغيرات الموسمية، في حين أن الموازين الفرعية التي تحسب عن فترات تقل عن سنة تظهر فيها مثل هذه التقلبات بصورة واضحة. ومرة أخرى نلاحظ أن مثل هذا النوع من الاختلالات يتوازن بصورة تلقائية على مدار السنة، وبالتالي فإنه لا يثير أي مشاكل ذات أهمية.

٣. الاختلال الدوري:

من المعروف أن الاقتصادي القومي لأي دولة من الدول، وخصوصاً تلك التي تأخذ بالنظام الرأسمالي أو التي تعتمد على ما يسمى بنظام السوق، يتعرض لموجات من الرخاء. يزداد فيها التشغيل ويزداد فيه الدخل القومي وترتفع الأسعار. تتلونها موجات من الانكماش أو الكساد ينخفض فيها مستوي التشغيل ويقل الدخل القومي وتنخفض الأسعار، ومثل هذه التغيرات تحدث عادة بصورة تكاد تكون منتظمة، وتتكرر في فترات يتراوح طولها بين 5 سنوات و 15 سنة، وتسمى مثل هذه التقلبات بالدورات الاقتصادية أو الدورات التجارية.

والتغيرات الدولية في الاقتصاد القومي لأي بلد لا بد وأن تعكس لزيادة الدخل وتقل الصادرات نتيجة لارتفاع أسعار المنتجات الوطنية، ومن ثم تقل المتحصلات وتزداد المدفوعات، مما قد يؤدي إلى إحداث عجز في ميزان

المدفوعات. وفي حالة الكساد تقل الواردات نتيجة لانخفاض الدخل، وتزيد الصادرات نتيجة لانخفاض أسعار المنتجات الوطنية، ومن ثم تزيد المتحصلات وتقل المدفوعات. مما قد يؤدي إلى إحداث فائض في ميزان المدفوعات.

ولكن ثمة رأي يقول بأن الدورات الاقتصادية عادة ما تنتقل من بلد لآخر، بحيث يمكن القول أن حدوث حالة من الرخاء عادة لا يصيب دولة واحدة دون غيرها، ولكنه عادة ما يصيب معظم الدول، كما أن حدوث حالة من الكساد لا يقتصر على دولة واحدة ولكنه يعم معظم الدول وخصوصاً تلك التي تربطها ببعضها علاقات اقتصادية قوية، ويكون حجم التبادل التجاري بينها كبيراً؛ ومن شأن تعرض مجموعة الدول التي تتعامل مع بعضها لنفس التقلبات الدورية أن يلغي تأثيرها على ميزان المدفوعات، حيث أن ارتفاع الأسعار أو انخفاضها يصيب منتجات جميع الدول، بحيث تبقى الأسعار النسبية بينها كما هي.

ولكن يلاحظ أن تعرض الدول المختلفة لتقلبات دورية لا يتم في وقت واحد، ولكن عادة ما يكون هناك فارق زمني بين بداية الرخاء في دولة وبين بدايته في الدولة الأخرى، أو بين بداية الانكماش في دولة وانتقاله إلى الدول الأخرى، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى نجد أن تعرض البلدان المختلفة للدورات الاقتصادية لا يكون بنفس الدرجة، إذ قد ترتفع الأسعار، أو تنخفض، في دولة بنسبة معينة، وترتفع، أو تنخفض، في دولة أخرى بنسبة مخالفة،

بحيث يؤدي هذا التفاوت في الارتفاع أو الانخفاض في المستويات العامة للأسعار فيما بين الدول إلى إيجاد تفاوت في الأسعار النسبية، مما يؤثر على أحجام التدفقات السلعية والخدمات فيما بين الدول، مما يعرض موازين المدفوعات في هذه الدول لاختلالات دورية.

٤ . الاختلال الهيكلي :

من المعروف أن التجارة الدولية تقوم بين الدول نتيجة لاختلاف الأسعار النسبية للسلع بينها، وأسعار السلع في أي دولة من الدول تتوقف على مدي وفرة أو ندرة عوامل الإنتاج من ناحية، وعلى الفن الإنتاجي المستخدم من ناحية أخرى ولذلك فإذا ما حدث تغير في وفرة أو ندرة عوامل الإنتاج في دولة ما، أو حدث تغير في الفن الإنتاجي، فإن ذلك يعكس أثره على الأسعار في هذه الدولة، بحيث تتغير الأسعار النسبية، وبالتالي يتغير حجم التبادل التجاري واتجاهه بينهما وبين بقية دول العالم.

ف نجد مثلاً أن نقص احتياطي البترول في الولايات المتحدة وخوفها من أن تتعرض لازمة في الطاقة، قد يدفع بالمهتمين إلى خفض معدل استخراج البترول فيها، وزيادة وارداتها منه، بحيث تزداد مدفوعاتها للدرجة التي قد تؤدي إلى خلق عجز في ميزان المدفوعات، أو زيادة هذه العجز إن كان موجوداً فعلاً، كذلك نجد من ناحية أخرى أن اكتشاف البترول في ليبيا قد أدى إلى زيادة صادراتها

زيادة كبيرة للدرجة التي قلب ميزان مدفوعاتها رأساً على عقب، بحيث جعلتها من الدول التي تحقق فائضاً متزايداً في ميزان مدفوعاتها.

كذلك نجد أن الاختراعات الحديثة والتقدم التكنولوجي من شأنه أن يؤدي إلى تغير موازين مدفوعات الدول جميعاً، وقد لوحظ أنه في خلال الفترة الأخيرة قد تركزت التغيرات التي حدثت في الفن الإنتاجي في الدول المتقدمة على اختراع وسائل جديدة للإنتاج توفر من المواد الخام أو تستخدم بدائل صناعية لبعض المواد الطبيعية، كاستخدام الأليافالصناعية محل الألياف الطبيعية في صناعة الأقمشة وكاستخدام البلاستيك بدلاً من كثير من المواد المعدنية الأخرى، وقد كان نتيجة لهذا الاتجاه أن قل طلب الدول المتقدمة على الخامات الطبيعية التي تنتجها الدول النامية، في نفس الوقت الذي لم يقل فيه طلب الدولالنامية على المنتجات الصناعية التي تنتجها الدول المتقدمة. وقد كان نتيجة ذلك أن حدثت تغيرات هيكلية في موازين مدفوعات الدول، وكانت هذه التغيرات في غير صالح الدول النامية من ناحيتين:

١. أصبحت أسعار المواد التي تصدرها معظم الدول النامية أقل من ذي قبل في

حين أن أسعار المنتجات الصناعية أصبحت أعلى من ذي قبل، أو على

وجه التحديد، يمكن القول إن الزيادة في أسعار المواد الخام كانت أقل من

الزيادة في أسعار المنتجات الصناعية، مما أدى إلى تغير نسبة التبادل الدولي في غير صالح الدول النامية.

٢. زادت مدفوعات الدول النامية إلى المتقدمة، ونقصت متحصلاتها منها، وبالتالي ازداد تدفق العملات الأجنبية والذهب من الدول النامية إلى الدول المتقدمة، وفي نفس الوقت ازدادت مديونية الأولي، وازدادت دائنية الثانية.

وعلى مثل هذا النوع من الاختلال، والذي يرجع بصفة أساسية إلى تباين طبيعة البنيان الاقتصادي بين البلدان المختلفة. بحيث نجد أن بعض الدول تتمتع بمستوى تكنولوجي متقدم ولديها جهاز إنتاجي قادر على الإنتاج الكبير بتكلفة منخفضة مما يجعلها قادرة على المنافسة ويجعل منتجاتها قادرة على غزو الأسواق العالمية، في حين أن البعض الآخر يعتمد في إنتاجه على فن إنتاجي مختلف مما يرفع من مستويات التكاليف ويجعل قدرتها على المنافسة والتصدير محدودة، مثل هذا النوع من التباين هو المسئول عن الاختلالات الهيكلية في موازين مدفوعات بعض الدول، وهي اختلالات تتسم بالاستمرارية، مما يؤدي إلى اتساع الهوة التي تفصل بين الدول المتقدمة والدول النامية، ولذلك فإنه يثير من المشاكل ما يجعله على رأس المشكلات الاقتصادية الدولية وبالتالي يستحق عناية خاصة في معالجته.

ثانياً: التوازن التلقائي في ميزان المدفوعات:

بعد أن تعرفنا الاختلال في ميزان المدفوعات ، وتعرفنا على أنواعه ومسبباته ، قد يكون من البديهي أن نتساءل عن الكيفية التي يمكن أن يعود بها التوازن إلى ميزان المدفوعات إذا ما تعرض ، لسبب أو لآخر ، لعجز أو لفائض . قد يكون من المناسب ، هنا ، قبل محاولة الإجابة على هذا التساؤل . أن نشير إلى أن النوعين الأولين من الاختلال ، وهما الاختلال العارض والاختلال الموسمي ، لا يثيران من المشاكل ما يدعو إلى معالجتهما ، فالنوع الأول عرضي ولا يمكن التنبؤ به والنوع الثاني وقتي ويتوازن تلقائياً بمجرد مرور الوقت . كما نجد أن النوع الرابع من أنواع الاختلالات ، وهو الاختلال الهيكلي ، وله طبيعة خاصة تخرجه عن نطاق دراستنا في هذا المجال ، إذ أن علاج مثل هذا الاختلال يحتاج إلى عمل إرادي ، وليس تلقائي ، يتم بمقتضاه تنمية الهياكل الاقتصادية للدول النامية من ناحية ، والتأثير على معدلات التبادل الدولية من ناحية ثانية ، وإعادة أسس التخصص وتقسيم العمل الدولي من ناحية ثالثة ، وفرض بعض أنواع القيود على حرية التجارة مما يؤدي إلى تهيئة المناخ المناسب لإحداث مثل هذه التغيرات من ناحية رابعة ، أو بتعبير آخر ، يحتاج إلى إقامة ما يسمى **بالنظام الاقتصادي العالمي الجديد** ، والذي يمكن مقتضاه تغيير شروط التبادل الدولي وتقسيم العمل ، بما يحقق المزيد من التعاون الدولي ويؤدي إلى المزيد من العدالة في توزيع الدخل فيما بين بلدان العالم المختلفة .

من ذلك نري أن ما نقصده بالتوازن التلقائي في ميزان المدفوعات إنما ينصب بصفة أساسية على تلك الأنواع من الاختلالات التي ترجع إلى عوامل دورية، أو التي ترجع إلى عوامل عارضة يكون لها من القوة الكمية ومن الطول الزمني ما يجعلها تؤثر بصورة واضحة على ميزان المدفوعات. وحيث أن الطريقة التي يتم التوازن في ميزان المدفوعات تتوقف أساساً على النظام النقدي السائد في المجتمع، فإننا هنا سوف نعالج هذا الموضوع في ظل نظامين نقديين وهما:

١. في ظل قاعدة الذهب الدولية، أو بوجه عام في ظل وجود نسبة ثابتة للصرف الأجنبي.

٢. في ظل قاعدة النقود الورقية الإلزامية، أو بصورة عامة في ظل وجود سعر غير ثابت للصرف الأجنبي.

وفي جميع الأحوال فإننا سوف نفترض أن هذا التوازن يتم في ظل مبدأ حرية التجارة وعدم تدخل الحكومة، اللهم إلا ذلك التدخل الذي يأخذ شكل دخول الحكومة للسوق بائعة أو مشترياً لأوراق النقد، وبالتالي فإنها سلوك الفرد العادي.

ثالثاً: التوازن في ظل نظام سعر الصرف الثابت:

يتميز نظام الذهب بأنه يعتبر وسيلة فعالة لتحقيق التوازن التلقائي في ميزان المدفوعات، ويتم هذا التوازن عن طريق دخول الذهب أو خروجه، وما لذلك من تغيير على كمية النقود، وبالتالي على مستوى النشاط الاقتصادي ومستوى الأسعار ومستوى الدخل. وسوف نعرض هنا الطريقة التي يتم بها عودة التوازن إلى ميزان المدفوعات، إذا كان يعاني من اختلال، والاختلال هنا إنما يعني كل من الحالتين التي يحقق فيها الميزان فائضاً أو عجزاً، وسوف نعالج تبعاً كل من هاتين الحالتين:

١. في حالة وجود فائض:

إذا افترضنا ميزان مدفوعات بلد ما يحقق فائضا، بمعنى أن جملة ما يصدره هذا البلد إلى الخارج تزيد عن جملة ما يستورده منه، أو بمعنى آخر، أن طلب الأجانب على المنتجات المحلية يفوق طلب المواطنين على المنتجات الأجنبية.

مثل هذا الوضع لا يتحقق إلا إذا كانت أسعار المنتجات المحلية منخفضة. إذا ما قورنت بأسعار المنتجات الأجنبية، أو إذا كان مستوي الدخل في الداخل من الانخفاض للدرجة التي يجعل قدرة المواطنين على استيراد السلع الأجنبية محدودة، ومن ثم فإن أي تغير في هاتين الحالتين لا بد وأن ينعكس أثره على ميزان المدفوعات بحيث يؤدي إلى نقص الفائدة أو زوالها تمشياً مع فكرة أن زوال المسببات تؤدي إلى زوال النتائج.

والآن فلنرى كيف يقل هذا الفائض أو يتلاشى في ظل تلقائية قاعدة الذهب. فكما سبق أن ذكرنا، أن الفائض يعني أن طلب الأجانب على المنتجات المحلية أكبر من طلب المواطنين على المنتجات الأجنبية، والطلب على المنتجات لا بد وأن يترجم إلى طلب على العملات، وبناء على ذلك فإن طلب الأجانب على العملة الوطنية لهذا البلد لا بد وأن يكون أكبر من طلب المواطنين على العملات

الأجنبية والنتيجة المنطقية لذلك هي أن يرتفع سعر العملة الوطنية لهذا البلد في سوق الصرف العالمي.

وحيث أننا نفترض أن البد يتبع نظام الذهب كقاعدة لنقوده، فإن الارتفاع في سعر العملة لن يتعدى سعر التعادل مضافاً إليه تكلفة نقل الذهب، وهو ما سبق أن سميناه بنقطة دخول الذهب. فإذا ما ازداد طلب الأجانب على العملة الوطنية، بعد أن يكون سعرها قد وصل إلى نقطة دخول الذهب، فإن هذه الزيادة في الطلب لن تؤدي إلى ارتفاع السعر لكنها سوف تؤدي بالضرورة إلى تدفق الذهب داخلاً إلى البلد.

ودخول الذهب إلى البلد، وما يعينه ذلك من زيادة الغطاء الذهبي الذي يحتفظ به البنك المركزي، سيمكن البنك المركزي من زيادة إصداره لأوراق البنكنوت. وبصفة عامة يمكننا القول إن كمية النقود المتداولة سوف تزداد، أما بنفس المقدار، إذا كانت النقود تأخذ شكل مسكوكات ذهبية، أو بمقدار أكبر إذا كانت النقود تأخذ شكل بنكنوت قابل للتحويل إلى ذهب، ويتوقف ذلك في نهاية الأمر على نسبة الغطاء الذهبي الذي يتحتم على البنك المركزي الاحتفاظ به، فكلما كانت هذه النسبة منخفضة كلما كانت الزيادة في كمية النقود كبيرة وكلما كانت هذه النسبة مرتفعة كلما كانت الزيادة في كمية النقود محدودة.

ويكون من نتيجة زيادة كمية النقود في المجتمع ارتفاع في مستوى الأسعار يستتبعه بالضرورة، بعد فترة تطول أو تقصر، زيادة في مستوى التشغيل وارتفاع مستوى الدخل النقدي للأفراد.

وارتفاع مستوى الأسعار في الداخل، سوف يجعل أسعار المنتجات الوطنية، مقارنة بأسعار المنتجات الأجنبية أعلى من ذي قبل وسوف يؤدي هذا إلى نقص طلب الأجانب على المنتجات المحلية، أي نقص الصادرات من ناحية، وإلى زيادة الطلب المحلي على المنتجات الأجنبية أي زيادة الواردات من ناحية أخرى.

كما نجد أن زيادة مستوى التشغيل، وارتفاع دخول الأفراد، حتى مع ثبات الميل للاستيراد، سوف يؤدي أيضاً إلى زيادة طلب المواطنين على المنتجات الأجنبية، أي زيادة الواردات

وعلى ذلك، فإننا نجد أن النتيجة النهائية لتدفق الذهب إلى البلد، هي زيادة الواردات ونقص الصادرات، وبالتالي تزداد المدفوعات عما كانت عليه من قبل، وتقل المتحصلات في نفس الوقت، ومن ثم ينخفض الطلب على عملة هذا البلد من ناحية ويزداد عرضها من ناحية أخرى ويستمر ذلك الوضع للدرجة التي ينخفض فيها سعر العملة إلى ما دون نقطة دخول الذهب، ومن ثم يتوقف تدفق الذهب إلى البلد ويعود التوازن إلى ميزان المدفوعات.

٢. في حالة وجود عجز:

أما إذا ما أخذنا الحالة العكسية، أي حالة بلد يعاني من عجز في ميزان مدفوعاته، فإن هذا العجز يكون بطبيعة الحال نتيجة، لأن جملة ما يصدره هذا البلد إلى الخارج أقل من جملة ما يستورده، بمعنى أن طلب الأجانب على المنتجات المحلية أقل من طلب المواطنين على المنتجات الأجنبية ولسوف ينعكس مثل هذا الوضع بالضرورة على سوق الصرف، بحيث يظهر على شكل زيادة في طلب المواطنين على العملات الأجنبية عن طلب الأجانب على العملة المحلية، وسوف يؤدي ذلك إلى انخفاض سعر العملة الوطنية لهذا البلد، ولكن هذا الانخفاض لن يتعدى سعر التعادل مطروحاً منه تكلفة نقل الذهب، وهو ما سبق أن سميناه بنقطة خروج الذهب، أما إذا ما انخفض طلب الأجانب على العملة بعد هذه النقطة، فإن هذا الانخفاض في الطلب لن يؤدي إلى انخفاض السعر، ولكنه سوف يؤدي إلى تدفق الذهب خارجاً من الدولة.

وخروج الذهب، وما يعنيه ذلك من نقص الغطاء الذهبي الذي يحتفظ به البنك المركزي، سوف يؤدي بالضرورة، مع افتراض ثبات العوامل الأخرى، إلى نقص كمية النقود المتداولة إما بنفس المقدار وإما بمقدار أكبر.

ونقص كمية النقود يؤدي إلى إيجاد حالة من حالات الانكماش في النشاط الاقتصادي بصفة عامة، ومن ثم ينخفض المستوى العام للأسعار، وينخفض مستوى التشغيل، وتقل الدخول النقدية للأفراد.

وانخفاض الدخول النقدية للأفراد، حتى مع ثبات الميل للاستيراد، سوف يؤدي إلى نقص حجم الواردات، كما أن انخفاض المستوى العام للأسعار يجعل أسعار المنتجات المحلية أرخص نسبياً مقارنة بأسعار المنتجات الأجنبية وهو ما سوف يؤدي إلى عزوف المواطنين عن استهلاك المنتجات الأجنبية ويتحولوا إلى مثيلتها الوطنية فقتل الواردات، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يؤدي إلى ترغيب الأجانب في السلع المحلية فتزيد الصادرات.

وعلى ذلك فإننا نجد أن النتيجة النهائية لخروج الذهب من البلد، هي نقص الواردات وزيادة الصادرات وبالتالي تقل المدفوعات وتزيد المتحصلات، ومن ثم يزداد الطلب على عملة هذه الدولة ويقل عرضها للدرجة التي يرتفع فيها سعرها ويمتنع خروج الذهب، ويعود التوازن إلى ميزان المدفوعات مرة أخرى.

وهكذا نرى أنه في ظل قاعدة الذهب الدولية يتم التوازن في ميزان المدفوعات بصورة تلقائية، دون تدخل من جانب الحكومات سواء بصورة صريحة أو غير صريحة، ولكن ذلك التوازن وإن كان يتم بطريقة تتسم بدرجة عالية من الكفاءة، إلا أنه يتم عن طريق التأثير، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، على

مستوي النشاط الاقتصادي في الداخل، فترتفع الأسعار أحياناً وتنخفض أحياناً
أخرى، وتزداد الدخول فترة وتقل فترة أخرى، وبصفة عام يمكن القول إن التوازن
في ميزان المدفوعات وفي سعر الصرف إنما يكون على حساب الاستقرار الداخلي
للمجتمع.

رابعاً: التوازن في ظل نظام سعر الصرف المتغير:

عندما تكون الحكومة في مجتمع ما غير ملزمة ببيع أو شراء الذهب بالأسعار الرسمية أو بتعبير أدق، عندما تمتنع السلطات النقدية عن صرف عملتها بالذهب، وبالتالي تصبح أوراق البنكنوت نقوداً إلزامية وتترك سعر الصرف لقوي السوق من عرض وطلب لكي تحدده، فإنه في مثل هذه الحالة يقال إن الحكومة قد قامت بتعويم عملتها، وتعويم العملة إنما يعني قطع الصلة التي تربط بينها وبين الذهب، ومن ثم تصبح العملة بدون أي رباط يقيدها، ومن ثم يمكن لها أن ترتفع أو تنخفض في سوق الصرف بدون حدود ثابتة تحد من تقلباتها.

في مثل هذه الحالة لا يتم التوازن في ميزان المدفوعات، إذا ما تعرض للاختلال، عن طريق تغير مستوي النشاط الاقتصادي، كما هو الحال بالنسبة لقاعدة الذهب، وإنما يتم عن طريق تغير مستوي أسعار السلع والخدمات، ولا نقصد بتغير الأسعار هنا الأسعار الداخلية ولكننا نقصد الأسعار الخارجية، بمعنى أن أسعار المنتجات الأجنبية تصبح أعلى أو أقل من ذلك قبل بالنسبة للمواطنين في حين تظل كما هي في موطنها الأصلي، كما تصبح أسعار المنتجات المحلية أقل أو أعلى بالنسبة للأجانب في حين تظل كما هي بالنسبة للمواطنين، وحتى يمكننا أن نتفهم الأسلوب الذي يتم به التوازن في ظل هذا النظام فإننا سوف نقوم بدراسة الآثار المترتبة عن كل من حالتَي الفائض أو العجز، ونتعرف على الطريقة التي

يمكن من خلالها لهذه الآثار أن تقودنا في النهاية إلى إعادة التوازن في ميزان المدفوعات.

١. في حالة وجود فائض:

إذا كان ميزان مدفوعات دولة ما يحقق فائضاً، لسبب أو لآخر، فإن هذا الفائض يعني أن يكون طلب الأجانب على العملة الوطنية أكبر من طلب المواطنين على العملات الأجنبية وسوف يؤدي ذلك بطبيعة الحال إلى ارتفاع سعر العملة، وحيث أن العملة تكون غير قابلة للصرف بالذهب، أو بأي معدن آخر، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، فإنه لا يوجد ما يحد من ارتفاع سعر العملة.

وارتفاع سعر العملة إنما يعني أن أسعار المنتجات الأجنبية أصبحت أقل من ذي قبل بالنسبة للمواطنين، مع ثبات أسعارها في أوطانها، كما يعي ارتفاع سعر العملة الوطنية أيضاً أن أسعار المنتجات الوطنية أصبحت أعلى من ذي قبل بالنسبة للأجانب، حتى مع ثبات أسعارها في الداخل، وحتى نتفهم هذه الحقيقة نسوق المثال التالي:

إذا افترضنا أن سعر القمح في فرنسا 20 يورو، وأن سعر القطن في مصر 200 جنيهاً، وكانت نسبة التبادل بين الجنيه المصري واليورو هي 20 جنيه = يورو.

في هذه الحالة يكون سعر القمح الفرنسي بالنسبة للمصريين 400 جنيهاً، ويكون سعر القطن المصري بالنسبة للفرنسيين 10 يورو، فإذا ما ارتفع سعر الجنيه المصري إلى 0.06 يورو، أو بمعنى آخر انخفض سعر اليورو إلى 16.666 جنيه، فإن ذلك يعني أن سعر القمح بالنسبة للمصريين أصبح أقل من ذي قبل، علماً بأن سعره في فرنسا لم يتغير، إذ أن المصري لكي يشتري أردبا من القمح الفرنسي فإنه سيدفع 20 يورو ثمناً له. ولكنه سوف يدفع 333.3 جنيهاً فقط ثمناً لـ 20 يورو، كما أن سعر القطن المصري بالنسبة للفرنسيين أصبح أعلى من ذي قبل، علماً بأن سعره لم يتغير في مصر، إذ أن الفرنسي لكي يشتري قنطاراً من القطن فإنه يدفع 200 جنيهاً ثمناً له، ولكنه سيدفع 12 يورو ثمناً لك 200 جنيهاً.

وهكذا نرى من هذا المثال أن ارتفاع سعر العملة الوطنية لبلد ما يعني أمرين في آن واحد.

الأول: أن أسعار المنتجات الأجنبية تصبح أقل من ذي قبل بالنسبة لمواطني هذا البلد، وهذا سوف يدفعهم إلى زيادة الطلب على المنتجات فتزيد الواردات.

الثاني: أن أسعار المنتجات المحلية تصبح أعلى من ذي قبل بالنسبة للأجانب، وهذا سوف يؤدي إلى خفض الطلب الخارجي على المنتجات المحلية، فتقل الصادرات.

وعلى ذلك فإن النتيجة التي يؤدي إليها ارتفاع سعر العملة للبلد التي لديها فائضاً في ميزان المدفوعات هي زيادة الواردات ونقص الصادرات، وبالتالي تزداد مدفوعاته وتقل متحصلاته، ويستمر هذا الوضع حتى يعود التوازن مرة أخرى إلى ميزان المدفوعات، ويعود سعر الصرف إلى الانخفاض مرة أخرى إذا كان الاختلال راجعاً لعوامل عارضة، أو يستقر مرتفع إذا كان راجعاً لعوامل هيكلية.

٢. في حالة وجود عجز:

وعلى العكس من الحالة السابقة، إذا كان بلد ما يعاني من عجز في ميزان مدفوعاته نتيجة لزيادة وارداته ونقص صادراته، أو لأي سبب آخر، فإن ذلك يعني أن طلب المواطنين على العملات الأجنبية أعلى من طلب الأجانب على العملة المحلية. وسوف يؤدي ذلك بطبيعة الحال إلى انخفاض سعر العملة المحلية في سوق الصرف، وكما سبق أن بينا فإن انخفاض سعر العملة إنما يعني أمرين في نفس الوقت وهما:

الأول: أن أسعار المنتجات الأجنبية ستصبح أعلى من ذي قبل بالنسبة للمواطنين حتى مع ثبات سعرها في موطنها الأصلي، ومن ثم يقل الطلب المحلي عليها، أي تقل الواردات.

الثاني: أن أسعار المنتجات المحلية تصبح أقل من ذي قبل بالنسبة للأجانب، حتى مع ثبات سعرها في الداخل، ومن ثم يزداد الطلب الخارجي عليها، أي تزيد الصادرات.

وعلى ذلك، فإن النتيجة التي يؤدي إليها انخفاض سعر العملة للبلد التي تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها هي نقص الواردات وزيادة الصادرات، أي نقص مدفوعاتها وزيادة متحصلاتها، ويستمر هذا الوضع حتى يعود التوازن مرة أخرى إلى ميزان المدفوعات، ويعود سعر الصرف إلى الارتفاع مرة أخرى إذا كان الاختلال راجعاً لأسباب عارضة، أو يستقر عند مستوي منخفض إذا كان الاختلال راجعاً لعوامل هيكلية.

الفصل الثالث

نظريات التجارة الدولية

المبحث الأول

النظرية الكلاسيكية للتجارة الدولية

بعد أن تعرفنا على طبيعة العلاقات الاقتصادية الدولية وعلى الصور المختلفة التي تأخذها مثل هذه العلاقات، فإن السؤال الذي يتبادر إلى الذهن هنا هو: ما هي العوامل التي تدعو إلى قيام التجارة الدولية؟ وما هي الفوائد التي تعود على الدول المختلفة من وراء هذه التجارة؟ أو بتعبير آخر، ما هي العوامل التي تحدد التخصص وتقسيم العمل على المستوى الدولي؟ وما هي الحوافز التي تدعو الدول إلى مثل هذا التخصص؟

ولعل الإجابة على مثل هذه الأسئلة تتطلب منا أن نقوم بعرض النظريات المختلفة التي تفسر لنا أسس قيام التجارة الدولية، والتي نبدأها هنا بالنظريات الكلاسيكية، ثم تتبعها بالنظريات الحديثة في المبحث التالي.

ولئن كانت النظرية الكلاسيكية تنسب بصفة أساسية إلى كل من دافيد ريكاردو وجون استيوارت ميل، إلا أنه قد يكون من المناسب كنوع من التمهيد أو التقديم أن نبدأ بالتعريف أولاً على آراء آدم سميث في هذا المجال.

أولاً: آدم سميث والنفقات المطلقة:

لعل آراء آدم سميث في التجارة الدولية تعتبر امتداداً طبيعياً لآرائه الخاصة بالتخصص وتقسيم العمل، والذي يعتبره آدم سميث الأساس الأول والعامل الفعال في وفرة الإنتاج وزيادة ثروات الأمم. فلئن كان التخصص على المستوى الفردي يتيح الفرصة أمام الأفراد لكي يتخصص كل منهم في ذلك النشاط الذي يتناسب مع مواهبه الطبيعية وقدراته، بالإضافة إلى ما يكسبه تخصص العامل في مجال معين من مهارات وخبرات تؤدي بالضرورة إلى زيادة إنتاجية، فإننا نجد أن نفس الشيء ينطبق على الدول المختلفة. إذا أن الدول تختلف فيما بينها من حيث كمية ما تمتلكه من عناصر الإنتاج من ناحية ومن حيث طبيعة هذه العناصر من ناحية ثانية، ومن حيث المناخ الإنتاجي والمستوى الفني من ناحية ثالثة، بحيث نجد أن دولة ما يمكن أن تنتج سلعة معينة بتكلفة أقل من، أو أكثر من دولة أخرى، نتيجة لاختلاف الظروف البيئية والمناخ الإنتاجي.

وعلى ذلك فإذا ما قامت كل دولة بالتخصص في ذلك النشاط الذي يتناسب مع ظروفها الخاصة، وتكتفي بإنتاج تلك السلع التي تنتجها بتكلفة أقل من غيرها، ومبادلة ما يفيض عنا حاجتها مما تنتجه بما تحتاج إليه مما يتخصص في إنتاجه الدول الأخرى، فإن من شأن ذلك أن يمكن من الاستفادة من

مزايا التخصص وتقسيم العمل ، مما يعود على المجتمع العالمي كله بزيادة في الإنتاج ، ولتوضيح هذه النقطة نسوق المثال التالي :

إذا افترضنا أن لديان دولتين ولتكم مصر والسودان في إنتاج منهما تنتج سلعتين ولتكن الغذاء والمنسوجات .

وإذا افترضنا أن مصر أكثر كفاءة من السودان في إنتاج المنسوجات ، بحيث أن إنتاج الوحدة الواحدة من المنسوجات يتطلب ثلاث ساعات عمل في مصر ، في حين يتطلب أربع ساعات في السودان . بينما أن السودان أكثر كفاءة في إنتاج الغذاء ، بحيث أن إنتاج الوحدة الواحدة إنه يتطلب أربع ساعات في مصر في حين لا يتطلب سوي ثلاث ساعات في السودان ، أو بتعبير آخر ، إذا افترضنا أن ساعات العمل اللازمة لإنتاج كل من السلعتين في كل الدولتين يمثلها الجدول التالي :

السلعة الدولة	الغذاء	المنسوجات
مصر	4	3
السودان	3	4

وحتى يمكننا أن نتعرف على أثر قيام التجارة الدولية في هذا المثال ، أو بتعبير أوضح ، حتى يمكننا أن نتعرف على الوضع في كل من الدولتين إذا ما قامت كل منهما بإنتاج ما تحتاج إليه من السلعتين معتمدة على نفسها فقط ، وعلى

الوضع فيها إذا ما قامت كل منهما بالتخصص وتبادلتا السلعتين فيما بينهما، فإننا سوف نفترض أن موارد الدولتين تتمثل في العمل البشري فحسب، وإن كل دولة تمتلك موارد قدرها 120 مليون ساعة عمل توزعها مناصفة على إنتاج كل من السلعتين.

في هذه الحالة سوف تخصص مصر 60 مليون ساعة لإنتاج الغذاء فنتنتج منه 15 مليون وحدة وتخصص 60 مليون ساعة لإنتاج المنسوجات فنتنتج منها 20 مليون وحدة. في حين أن السودان سوف تخصص 60 مليون ساعة لإنتاج الغذاء فنتنتج منه 20 مليون وحدة وتخصص 60 مليون ساعة لإنتاج المنسوجات فنتنتج منها 15 مليون وحدة. وبناء على ذلك فإن إنتاج كل من الدولتين وإنتاجها معا يمكن التعبير عنه بالجدول التالي:

إنتاج البلدين معاً	إنتاج السودان	إنتاج مصر	السلعة الدولة
35	20	15	الغذاء
35	15	20	المنسوجات

ولكن إذا ما أمعنا النظر في الجدول الأول، فإننا نلاحظ أن مصر تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج المنسوجات، إذ أنها تنتجها بتكلفة أقل من السودان. في حين أن السودان تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج الغذاء، إذ أنها تنتجها بتكلفة أقل من

مصر، ومن ثم، فإذا ما قامت كل من الدولتين بالتخصص في إنتاج السلعة التي تتمتع بميزة مطلقة في إنتاجها، وتوجه إليها كل مواردها، تاركة السلعة الأخرى لغيرها لكي تتخصص فيها، بمعنى أن تقوم مصر، في مثالنا هذا، بالتخصص في إنتاج المنسوجات، وتوجه إليها كل مواردها، فإنها تنتج منها 40 مليون وحدة، ولا تنتج أي شيء من الغذاء. في حين تقوم السودان بتوجيه كل مواردها لإنتاج الغذاء. فتنتج منه 40 مليون وحدة، ولا تنتج أي شيء من المنسوجات، وعلى ذلك فإن الإنتاج من كل السلعتين وفيهما معاً يمكن التعبير عنه بالجدول التالي.

السلعة الدولة	إنتاج مصر	إنتاج السودان	إنتاج البلدين معاً
الغذاء	-	40	40
المنسوجات	40	-	40

وبمقارنة هذا الجدول بالجدول السابق، فإننا نلاحظ أنه بمجرد أن تتخصص كل دولة في إنتاج السلعة التي تتناسب مع ظروفها، أو التي تتمتع فيها بميزة مطلقة فإن الإنتاج الكلي يتزايد، بحيث يعود بالفائدة على كل من البلدين فنجد في مثالنا هذا أن الإنتاج الكلي يتزايد بمقدار خمسة مليون وحدة من كل سلعة، وهذه الزيادة تمثل الفائدة التي يمكن الحصول عليها نتيجة للتخصص وتقسيم العمل.

وكانت هذه الفكرة الأساسية التي اعتمد عليها آدم سميث في تفسير للفائدة التي تعود من التخصص الدولي التجارة الدولية، وفي تحديد القوي التي تدعو إلى مثال هذا التخصص وهذه التجارة، فاختلاف النفقات المطلقة التي تنتج بها السلع من دولة إلى أخرى، أو التباين في المزايا المطلقة بين هذه الدول هو الذي يدعو إلى قيام التخصص الدولي. ففي المثال السابق نجد أنه من الأفضل بالنسبة لمصر ألا تنتج الغذاء وتعتمد على استيراده من السودان، كما أنه من الأفضل بالنسبة للسودان ألا تنتج الأقمشة وتعتمد على استيرادها من مصر.

ولعل آدم سميث لم يكتفي بإظهار أثر اختلاف النفقات المطلقة على التجارة الدولية فحسب، ولكنه يري أيضاً أن مجرد تخصص دولة ما في إنتاج سلعة معينة أو مجموعة قليلة من السلع، من شأنه أن يكسبها المزيد من المهارة بحيث يؤدي في نهاية الأمر إلى مزيد من الانخفاض في النفقات المطلقة، ومزيد من وفرة الإنتاج. وتمشيا مع آراء آدم سميث في التخصص وتقسيم العمل إذ أنه يري المدي الذي يمكن لأي مجتمع أن يصل إليه في التخصص إنما يتحدد بصفة أساسية باتساع السوق المتاحة لهذا المجتمع، فإن التجارة الدولية تؤدي إلى اتساع الأسواق المتاحة أمام كل دولة من الدول، وبالتالي تؤدي إلى المزيد من التخصص وتقسيم العمل، والمزيد من الكفاءة في الإنتاج.

ثانياً: ريكاردو والنفقات النسبية:

قد يكون من المناسب قبل أن نتعرض لنظرية النفقات النسبية أن نوضح أولاً معني النفقات أو المفاهيم المختلفة التي يمكن لهذا التعبير أن يحمله.

فنفقة إنتاج سلعة معينة يمكن النظر إليها على اعتبار أنها كمية النقود التي تدفع لعوامل الانتاج في سبيل إنتاج وحدة واحدة من هذه السلعة، وهذه يمكن أن نطلق عليها اسم النفقات النقدية. وهو المعني الشائع لتعبير النفقات.

كما يمكن أن ننظر إلى النفقات على اعتبار أنها كمية الموارد المادية التي تبذل لإنتاج وحدة واحدة من سلعة، فإذا علمنا أن فدان من الأرض وثلاث عمال يمكن أن ينتجوا تسعة أردب من القمح، لعلمنا أن نفقة إنتاج الأردب من القمح هو عبارة عن $\frac{1}{3}$ فدان وعامل، ومثل هذه النفقة يمكن أن نطلق عليها اسم النفقات الحقيقية.

كما يمكن أن ننظر إلى نفقة إنتاج سلعة معينة على أنها تلك الكمية من سلعة أخرى التي يضحى بها في سبيل إنتاج هذه السلعة. فإذا علمنا أن فدان من الأرض وثلاثة عمال يمكن أن ينتجوا 9 أرابد من القمح إذا زرعت الأرض قمحا، أو $4\frac{1}{2}$ قنطاراً من القطن إذا زرعت الأرض قطناً، لا تضح لنا أنه لكي ننتج 9 أرابد قمحاً فإننا نضحى بأربعة قناطير ونصف من القطن كان من العكس زراعتها، وهذا معناه أن نفقة إنتاج أردب القمح تساوي $\frac{1}{2}$ قنطار من القطن كما أننا ما أنتجنا أربعة قناطير ونصف من القطن فإننا نضحى بتسعة أرابد من القمح،

ومن ثم فإن نفقة إنتاج القنطار من القطن تصبح أردبين من القمح، ومثل هذا النوع من النفقات هو الذي يمكن أن نسميه نفقات الفرصة البديلة.

بعد هذا التوضيح للمفاهيم الثلاثة لتعبير النفقات، إذا ما عدنا إلى آراء آدم سميث الخاصة بالتجارة الدولية، والتي يري فيها أن التخصص الدولي إنما يقوم على أساس اختلاف النفقات المطلقة وبين نفقات الفرصة الحقيقية، وتساءلنا عن العلاقة بين النفقات المطلقة وبين نفقات الفرصة البديلة، وهل إذا كان هناك اختلاف في النفقات المطلقة فإنه يكون من الضروري أن يكون هناك اختلاف في نفقات الفرصة البديلة؟ للإجابة على هذا السؤال، وإذا رجعنا إلى مثالنا السابق، فإننا نلاحظ أم:

12 ساعة عمل في مصر يمكن أن ننتج 3 وحدات من الغذاء أو 4 وحدات من المنسوجات.

في حين أن 12 ساعة في السودان يمكن أن ننتج 4 وحدات من الغذاء أو 3 وحدات من المنسوجات.

وهذا معناه أن ثمن الفرصة البديلة لوحدة الغذاء في مصر هي $\frac{1}{3}$ وحدة منسوجات.

وأن ثمن الفرصة البديلة لوحدة الغذاء في السودان هي $\frac{3}{4}$ وحدة منسوجات.

ومن ثم فإن اختلاف النفقات المطلقة، أو على وجه التحديد تمتع كل من الدولتين بميزة مطلقة على الدولة الأخرى في إنتاج أحد السلعتين، يتضمن بالضرورة اختلافها في نفقات الفرصة البديلة.

ومرة أخرى إذا ما تساءلنا عن الحالة التي لا تتمتع فيها كل من الدولتين بميزة مطلقة أو بتعبير آخر إذا كانت إحدى الدولتين تنتج كل من السلعتين بنفقات مطلقة أقل من الثانية هل يتضمن ذلك بالضرورة أن تكون نفقات الفرصة البديلة في الأولى أقل منها في الثانية؟ وللإجابة على هذا السؤال نسوق المثالين الآتيين.

المثال الأول: نفترض فيه أن إحدى الدولتين تتميز عن الدولة الأخرى في إنتاج كل من السلعتين وأن درجة تميزها لا يختلف من سلعة إلى أخرى. فإذا افترضنا أن لدينا دولتين 1، 2 وأن كل منهما تنتج سلعتين أ، ب. وأن ساعات العمل اللازمة لإنتاج الوحدة الواحدة من كل السلعتين في كل من الدولتين يمثلها الجدول التالي:

الدولة	ساعات العمل اللازمة لإنتاج وحدة من السلعة	ساعات العمل اللازمة لإنتاج وحدة من السلعة
1	3	3
2	4	4

في هذا المثال نلاحظ أن الدولة تنتج كل من السلعتين بنفقات حقيقية أقل من الدولة الثانية، وأن درجة تمييزها في إنتاج السلعة "أ" يعادل تماماً درجة تمييزها في إنتاج السلعة "ب" ومن ثم فإننا نجد أن:

12 ساعة عمل في الدولة يمكن أن تنتج 4 وحدات من السلعة "أ" أو 4 وحدات من السلعة "ب".

و12 ساعة عمل في الدولة الثانية يمكن أن تنتج 3 وحدات من السلعة "أ" أو 3 وحدات من السلعة "ب".
وهذا معناه أن:

ثمن الفرصة البديلة للسلعة "أ" في الدولة الأولى هي وحدة واحدة من السلعة "ب".

وبالتالي فإنه لا يوجد اختلاف في نفقات الفرصة البديلة بين البلدين، ومن ثم فلا يوجد ما يدعو إلى أن تتخصص أي من الدولتين في إنتاج أي من السلعتين.

والمثال الثاني: الذي يمكن أن نضربه في هذا المجال هو حالة بديلين

أحدهما يتميز عن الآخر في إنتاج كل من السلعتين، ولكن درجة تمييزه ليست

واحدة، فإذا افترضنا أن ساعات العمل اللازمة لإنتاج السلعتين في البلدين يمثلها

الجدول التالي:

الدولة	ساعات العمل اللازمة لإنتاج وحدة من السلعة (أ)	ساعات العمل اللازمة لإنتاج وحدة من السلعة (ب)
1	3	3
2	4	6

فإننا نلاحظ أن البلد الأول، وإن كان يتميز من الناحية المطلقة عن البلد الثاني، ألا أن تميزه في إنتاج السلعة "ب" أكبر من تميزه في إنتاج السلعة "أ"، إذا أنه ينتج السلعة "ب" بثلثي النفقة التي تنتج بها في البلد الثاني، في حين أنه ينتج السلعة "أ" بثلاثة أرباع النفقة التي تنتج بها في البلد الثاني، وعلى ذلك فإننا نلاحظ من الجدو السابق ما يلي:

— أن 12 ساعة عمل في البلد الأول يمكن أن ينتج 4 وحدات من السلعة "أ" أو 3 وحدات من السلعة "ب".

— وأن 12 ساعة عمال في البلد الثاني يمكن أن تنتج 3 وحدات من السلعة "أ" أو وحدتين من السلعة "ب".

وبناء على ذلك تكون:

— نفقات الفرصة البديلة للسلعة "أ" في البلد الأول تساوي $\frac{3}{4}$ وحدة من السلعة "ب".

– ونفقات الفرصة البديلة للسلعة "أ" في البلد الثاني تساوي $\frac{2}{3}$ وحدة من السلعة "ب".

ومن ذلك نلاحظ أنه على الرغم من أن النفقات المطلقة في البلد الأول أقل منها في البلد الثاني بالنسبة لكل من السلعتين، إلا أن النفقات الفرصة البديلة للسلعة "أ" أعلى في البلد الأول منه في البلد الثاني. وفي مثل هذه الحالة يمكننا أن نقول إنه من الناحية النسبية فإن البلد الأول يتميز عن الثاني في إنتاج "ب"، والبلد الثاني يتميز عن الأول في إنتاج "أ"، ومن ثم يمكن لكل منهما أن تتخصص في إنتاج السلعة التي تتمتع فيها بميزة نسبية وتقوم التجارة بينهما.

ولرب سائل يتساءل عن الفائدة التي يمكن أن تعود على البلد الأول نتيجة لعدم إنتاجه للسلعة "أ"، واستيراده إياها من البلد الثاني، علماً بأنه أكثر منه كفاءة وأنه يمكنه أن ينتجها بتكلفة أقل. ورداً على ذلك نسوق الحالة التالية:

إذا افترضنا أن البلد الأول. في مثالنا هذا يحتاج إلى 120 وحدة من السلعة "أ". فإذا ما قام هذا البلد بإنتاجها محلياً فإنها سوف تكلفه $3 \times 120 = 360$ ساعة عمل. ولكنه يمكنه بهذه التكاليف أن ينتج $90 = \frac{360}{4}$ وحدة من السلعة "ب" ويقوم بتصديرها إلى البلد الثاني ويستورد بدلاً منها السلعة "أ".

ولكننا نلاحظ أنه بالنسبة للبلد الثاني يتطلب إنتاج 90 وحدة من السلعة "ب" $6 \times 90 = 540$ ساعة عمل، فإذا ما استخدم هذه الساعات في إنتاج السلعة "أ"، فإنه ينتج منها 135 وحدة يصدرها إلى البلد الأول مقابل الـ 90 وحدة التي استوردها منه.

وبذلك يكون البلد الأول قد حصل على 135 وحدة من السلعة "أ" عن طريق التجارة الدولية بدلاً من 120 وحدة كان من الممكن له إنتاجها محلياً، ومن ثم يكون قد استفاد بمقدار 15 وحدة.

وعلى مثل هذا الاختلاف في النفقات النسبية تقوم نظرية ريكاردو، والتي يري من خلالها أن التجارة الدولية تقوم على أساس اختلاف المزايا النسبية بين الدول بغض النظر عن وجود أو عدم وجود مزايا مطلقة.

وتقوم نظرية ريكاردو في النفقات النسبية على مجموعة من الافتراضات التي يمكن لنا أن نستكشف بعضها من واقع الأمثلة التي بينها، والتي قد يكون من المناسب هنا أن نعرضها بصراحة ونبين ما قد يرد عليها من انتقادات:

١. تعتمد نظرية النفقات النسبية على نظرية العمل للقيمة، والتي تقول بأن

قيمة السلعة إنما تتحدد بكمية العمل اللازمة لإنتاجها سواء كان ذلك

عملاً مباشراً يتمثل فيها يتطلبه إنتاج السلعة من مجهود بشري يبذل في

إنتاجها، أو كان عملاً غير مباشر يتمثل فيما يبذل في إنتاج المعدات النسبية على نظرية العمل للقيمة يجعلها اعتماد نظرية النفقات النسبية على نظرية العمل للقيمة يجعلها عرضة للكثير من الانتقادات التي لا داعي لحصرها هنا، وأن كان من الممكن لنا أن نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر أنها لا تأخذ في الاعتبار بقية عناصر الإنتاج من موارد طبيعية ورأسمال وتنظيم كما أنها لا تأخذ في الاعتبار جانب المستهلكين مما يجعلها نظرية خاصة بالعرض فقط أكثر من كونها نظرية خاصة بالقيمة بالإضافة إلى أن عنصر العمل عنصراً غير متجانس ولا يصلح كمعيار للقيمة.

٢. تفترض النظرية أن العالم يتكون من بلدين اثنين فقط، وأن كل منهما ينتج سلعتين فقط ومثل هذا الافتراض وأن كان بعيداً عن الواقع، إلا أنه افتراض قد تقتضيه ظروف التحليل الاقتصادي من التجريد، وبالتالي فإن ما يمكن أن ينطبق على بلدين يمكن أن ينطبق على العديد من السلع، أو بتعبير آخر، يمكن النظر إلى الأمر على أنه يبين العلاقة بين بلد ما وجهة وبقية دول العالم من جهة أخرى وبين إنتاج سلعة ما من جهة وبين إنتاج بقية السلع الأخرى من جهة أخرى.

٣ . يفترض ريكاردو أن عوامل الإنتاج لها القدرة على التنقل من منطقة إلى أخرى داخل حدود البلد الواحد، في حين أن هذه العوامل لا يمكن لها أن تنتقل من بلد إلى آخر. ولئن كان من الممكن أن نقبل مثل هذا الافتراض، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن الفرق بين تنقل عوامل الإنتاج داخل البلد الواحد وبين تنقلها فيما بين البلدان المختلفة، إنما هو فرق في الدرجة وليس في النوع، بمعنى، أنه قد يكون من السهل أحياناً على عامل مقيم بمدينة الاسكندرية أن ينتقل ليعمل باليونان عن أن ينقل ليعمل باليونان عن أن ينتقل ليعمل في قرية نائية في أقصى الصعيد.

٤ . يفترض ريكاردو وجود حرية كاملة في انتقال السلع من بلد إلى آخر، وعدم جود أي نوع من أنواع القيود أو الحواجز التي تحد من هذا الانتقال، سواء كانت هذه الحواجز إدارية أو سياسية، بل أنه يتعدى ذلك الحد ليصل إلى افتراض أنه لا توجد نفقات لانتقال السلع من بلد إلى آخر.

٥ . يفترض ريكاردو أن كل دولة من الدولتين تمتلك كمية ثابتة من الموارد وبالتالي فإن المسألة أو المشكلة التي تواجه كل منهما إنما تتمثل في توزيع هذا الحجم من الموارد الثابتة على إنتاج كل من السلعتين.

٦ . يفترض أيضاً أن الإنتاج يخضع لقانون ثبات الغلة بمعنى أن التوسع أو الانكماش في إنتاج أي من السلعتين لن يؤدي إلى وجود وفورات داخلية أو

خارجية أو إلى خلق ضياعات تؤثر على نفقة الانتاج بالنسبة للوحدة
الواحدة.

ثالثاً: جون ستبوارت ونسبة التبادل الدولي:

سبق أن عرفنا من تحليلنا السابق أن ريكاردو قد بين أن التجارة الدولية يمكن أن تقوم بين بلدين إذا كان هناك اختلاف في النفقات النسبية بينهما، بحيث يؤدي الاختلاف إلى وجود فارق في نسبتي تبادل السلعتين بين كل من البلدين بمعنى أنه إذا كانت نسبة تبادل القمح مع المنسوجات في بلد ما هي:

$$1 \text{ قمح} = 6 \text{ منسوجات}$$

بينما كانت نسبة تبادل هاتين السلعتين في البلد الآخر هي:

$$1 \text{ قمح} = 8 \text{ منسوجات}$$

فإن معني ذلك أن تخصص البلد الأول في إنتاج القمح وتخصص البلد الثاني في إنتاج المنسوجات يعود بالفائدة على كل منهما.

ولكن تتبقي لدينا مشكلة لم يعالجها ريكاردو المعالجة الكافية وهي: بأي نسبة يتم تبادل هاتين السلعتين بين كل من هذين البلدين وما هو- على وجه التحديد - مقدار الفائدة التي تعود على كل منهما؟

على هذا السؤال يجيب ريكاردو أن أي نسبة للتبادل تقع بين نسبتي التبادل الداخلي تفيد كل من البلدين ويتوقف مقدار الفائدة التي يحصل عليها أي

بلد على مدي قرب أو بعد نسبة التبادل الخارجي عن نسبة التبادل الداخلية. فإذا كانت نسبة التبادل الخارجية، في مثالنا هذا، هي:

$$1 \text{ قمح} = 6 \text{ منسوجات}$$

فإن معني ذلك أن البد الأول لا يستفيد شيئاً لأنه يحصل على المنسوجات عن طريق التجارة الدولية بنفس نسبة حصوله عليها من واقع الانتاج المحلي. في حين أن البلد الثاني يحصل على كل الفائدة، لأنه في حين يحصل على وحدة من القمح مقابل 6 وحدات من المنسوجات عن طريق التجارة، فإنه كان يتحمل 8 وحدات من المنسوجات مقارنة وحدة القمح عن طريق الانتاج المحلي.

وعلى العكس من ذلك إذا كانت نسبة التبادل الدولية هي:

$$1 \text{ قمح} = 8 \text{ منسوجات}$$

فإن البلد الأول يحصل على كل الفائدة ولا يحصل البلد الثاني على أي شيء.

فإذا افترضنا أن نسبة التبادل قد تحددت بمتوسط النسبتين أي:

$$1 \text{ قمح} = 7 \text{ منسوجات}$$


فإن معني ذلك أن الفائدة الناتجة عن التجارة الدولية يتقاسمها البلدان بالتساوي. إذ أن البلد الأول يحصل على 7 وحدات من المنسوجات عن طريق التجارة بدلاً من 6 عن طريق الإنتاج المحلي، وبذلك يستفيد وحدة منسوجات

واحدة عن كل وحدة من القمح يقوم ببيعها للخارج والبلد الثاني يدفع 7 وحدات من المنسوجات مقابل وحدة القمح عن طريق التجارة بدلاً من 8 عن طريق الإنتاج المحلي ، وبذلك يكون قد استفاد وحدة منسوجات واحدة عن كل وحدة قمح يشتريها من الخارج.

ولكن مثل هذا الوضع قد لا يتحقق إذا كان هناك اختلاف في حجم الموارد المتاحة لكل من البلدين ، وبالتالي اختلاف في قدرة كل منهما على المساومة. وهنا نجد أن جون ستيوارت ميل قد جاء ليكمل النقص في نظرية ريكاردو، وليبين لنا كيف تتحدد نسبة التبادل الدولية، وبالتالي كيف تتحدد الفائدة من التجارة الدولية.

وحتى يمكن لنا أن نتفهم آراء ستيوارت ميل في هذا المجال فقد يكون من المناسب أن نبدأ أولاً بالتعرف على الطريقة التي يمكن بها أن نعبر عن نسبة التبادل بيننا، ونبين ذلك على الكمية التي تكون كل دولة على استعداد لعرضها من منتجاتها أو لطلبها من منتجات الدولة الأخرى.

شكل رقم (5)



إذا أخذنا في الاعتبار (الشكل 5) ومثلنا على المحور الأفقي أحد

السلعتين، ولتكن القمح، ومثلنا على المحور الرأسى السلعة الأخرى وهي المنسوجات، فإن أي نقطة على المسطح المبين في هذا الشكل تعبر عن كمية معينة من كل من السلعتين. فالنقطة "أ" مثلاً تعبر عن الكمية "أ هـ" من المنسوجات والكمية "هـ و" من القمح. وبناء على ذلك فإذا ما قسمنا المقدار "أ هـ" على المقدار "هـ و" لكان الناتج هو كمية المنسوجات التي تعادل وحدة واحدة من القمح ولكن لمقدار $\frac{\text{أهـ}}{\text{هـو}}$ هو عبارة عن ميل الخط الواصل بين النقطة "أ" ونقطة الأصل "و"، منذ ذلك نري أن ميل هذا الخط يعبر عن كمية المنسوجات التي تعادل وحدة واحدة من القمح، وفي مثالنا هذا نجد أن ميل الخط يعبر عن نسبة التبادل.

$$1 \text{ قمح} = \frac{1}{4} \text{ منسوجات}$$

$$\text{أو } 4 \text{ قمح} = 1 \text{ منسوجات}$$

وبالمثل نجد أن ميل الخط الواصل بين النقطة "ب" ونقطة الأصل

$$\text{هو } \frac{\text{ب-هـ}}{\text{هـ-و}} = \frac{1}{2} = \frac{2}{4} \text{، أي أنه يعبر عن نسبة التبادل:}$$

$$1 \text{ قمح} = \frac{1}{2} \text{ منسوجات}$$

$$\text{أو } 2 \text{ قمح} = 1 \text{ منسوجات}$$

في حين نجد أن ميل الخط الواصل بين النقط "جـ" ونقطة الأصل

$$\text{هو } \frac{\text{جـ-هـ}}{\text{هـ-و}} = \frac{3}{4} \text{، أي أنه يعبر عن نسبة التبادل:}$$

$$1 \text{ قمح} = \frac{3}{4} \text{ منسوجات}$$

$$\text{أو } 1\frac{1}{3} \text{ قمح} = 1 \text{ منسوجات}$$

وهكذا نجد أنه كلما اتجهنا في الاتجاه "هـ أ ب جـ"، كلما عبر ذلك


عن نسبة تبادل أكبر بالنسبة للقمح ونسبة تبادل أقل بالنسبة للمنسوجات. أو

بتعبير أدق، كلما زاد ميل الخط كلما عبر ذلك عن نسبة أكبر، وكلما قل ميل

الخط كلما عبر عن نسبة تبادل أقل.

شكل رقم (6)

مصر
المنسوجات



والآن إذا افترضنا أن لدينا بلدين، مصر والسودان، الأولي منتجة

للمنسوجات والثانية منتجة للقطن، ومثلنا مصر على المحور الرأسي والسودان على

المحور الأفقي. وإذا افترضنا أن نسبة التبادل الدولية بالنسبة للقطن هي " أ و "،

كانت هذه النسبة مساوية تماماً لنسبة التبادل الداخلية، في هذه الحالة لن يكون

هناك أي حافز لدي السودان (الدولة المنتجة للقطن) أن تدخل في مجال التجارة

الدولية وبالتالي سيكون طلب السودان على المنسوجات صفر.


أما إذا زادت نسبة التبادل بالنسبة للقمح، بحيث أصبح يمثلها ميل الخط " ب و"، وهو أكبر من ميل الخط " أ و"، أي أن نسبة التبادل الخارجية أعلى من نسبة التبادل الداخلية، في هذه الحالة يكون هناك حافز لدي السودان لكي تدخل مجال التجارة الدولية عارضة لكمية معينة من السلعة التي تنتجها وطالبة للسلعة الأخرى التي ينتجها البلد الآخر. فإذا افترضنا أن السودان سوف تعرض الكمية " ك و"، من القمح فإنها ستحصل مقابلها على الكمية " ك ب" من المنسوجات، وذلك بناء على نسبة التبادل التي يمثلها ميل الخط " ب و". وفي هذه الحالة نلاحظ أنه بناء على نسبة التبادل الداخلية فإن الكمية من المنسوجات التي يمكن للسودان أن تحصل عليها مقابل الكمية " ك و"، من القمح هي فقط الكمية " ك أ"، ومن ذلك نرى أن الفائدة التي تعود على السودان من جراء عرض الكمية " ك و" من القمح أو طلب الكمية " ك ب م" المنسوجات هي المقدار "ب أ".

وبنفس المنطق يمكننا القول إنه إذا ما ارتفعت نسبة التبادل الخارجية بحيث أصبح يمثلها ميل الخط " و ج"، فإن السودان سوف تعرض كمية أكبر من القمح، أي تطلب كمية أكبر من المنسوجات. فإذا فرضنا أن السودان سوف تعرض الكمية " ط و" من القمح فإنها سوف تحصل على الكمية " ط جـ" من المنسوجات. فإذا أخذنا في الاعتبار أنه بناء على نسبة التبادل الداخلية فإن كمية المنسوجات التي تحصل عليها السودان مقابل الكمية " و ط م" القمح هي فقط

الكمية " هـ ط"، فإن الفائدة التي تعود عليها من جراء عرض الكمية " و ط" من القمح هي المقدار " ج هـ " من المنسوجات.

وهكذا إذا ما تتبعنا الكميات المختلفة التي تكون السودان على استعداد لطلبها من منسوجات عند كل نسبة من نسب التبادل، فإنه يكون في استطاعتنا أن نكون ما يسمى بمنحني الطلب السوداني على المنسوجات، ويمثله هنا المنحني " و ب ج د " في (شكل 6).

وبنفس الطريقة يمكننا أن نرسم منحني طلب مصر على القمح وبذلك يكون لدينا منحنيين للطلب لكل بلد من البلدين على منتجات البلد الآخر. والشكل رقم (7) يبين لنا ما يسمى بمنحنيا الطلب المتبادل.



كيف تتحدد نسبة التبادل الدولية:

في شكل (7) نجد أن المنحني " ط س " يمثل منحني السودان على

المنسوجات، والمنحني " ط م " يمثل منحني طلب مصر على القمح.

كما أن الخط " و أ " يمثل نسبة التبادل الداخلية بالنسبة للسودان والخط

" و ب " يمثل نسبة التبادل الداخلية بالنسبة لمصر. وعلى هذا فإن أي خط آخر

بين هذين الخطين، أي يكون ميله أقل من " و ب " وأكبر من " و أ " أن يعبر عن

نسبة التبادل الخارجية، بمعنى أنه يحقق فائدة لكل من البلدين، وكلما كان هذا

الخط الآخر أقرب إلى " و أ " كلما كان في مصلحة مصر، وكلما كان أقرب إلى " و

ب " كلما كان في مصلحة السودان.

ولكننا نلاحظ أن هناك عدد لا نهائي من الخطوط تقع بين هذين

الخطين، وبالتالي فإن هنا عدد كبير جداً من نسب التبادل. ولكن من بين هذه

الخطوط العديدة يوجد خط واحد يسود السوق الدولية ويحقق التوازن في مجال

التجارة الدولية، وهذا الخط الواحد هو ذلك الذي يصل بين نقطة الأصل " و " وبين

نقطة تقاطع منحني الطلب المتبادل " هـ "، وهو الخط " و هـ " في الشكل (7)،

وهذا هو الخط الوحيد الذي يعبر عن نسبة التبادل الدولية التي تحقق التوازن في

التجارة بين البلدين، وأي خط آخر غيره، وأن كان يصلح كنسبة تبادل دولية


تسمح بوجود قدر معين من التبادل بين البلدين وإيجاد قدر معين من التخصص،

إلا أنه لا يحقق الفائدة الكاملة من التخصص وتقسيم العمل من التجارة الدولية، وبالتالي لا يحقق التوازن، ويمكننا إثبات ذلك كآتي:

أولاً: عند نسبة التبادل التي يعبر عنها الخط " و هـ " تكون السودان على استعداد لطلب الكمية " ج — هـ " من المنسوجات مقابل عرض الكمية " ج — و " من القمح. وعند هذه النسبة تكون مصر على استعداد لطلب الكمية (هـ د = ج — و) من القمح مقابل عرض الكمية (د و = ج — هـ) من المنسوجات. وهذا معناه أنه عند هذه النسبة تكون ما تعرضه مصر مساوياً لما تطلبه السودان، وما تعرضه السودان مساوياً لما تطلبه مصر ومن ثم يتحقق التوازن، ولا يوجد ما يدعو لتغيير نسبة التبادل.

مصر المنسوجات

شكل رقم (8)



ثانياً: أي نسبة تبادل أخرى، غير تلك التي يعبر عنها الخط "و هـ" لا تحقق التوازن، فإذا ما أخذنا خط آخر وليكن الخط "و ي" في شكل (8)، فإننا نلاحظ أن هذا الخط أقل ميلاً من الخط "و هـ"، وهذا معناه أنه يعبر عن نسبة تبادل في غير صالح السودان وفي صالح مصر، ومن ثم فإن مصر تكون على استعداد لطلب الكمية "و ك" من القمح مقابل عرض الكمية "ي ك" من المنسوجات، أما بالنسبة للسودان فإننا نلاحظ أن الخط "و ي" يقطع منحنى الطلب السوداني عند النقطة "ن"، هذا معناه أنه عند هذه النسبة تكون السودان على استعداد لطلب الكمية "ن ل" من المنسوجات مقابل عرض الكمية "و ل" من القمح.

من ذلك نرى أنه عن هذه النسبة يكون طلب المصريين على القمح السوداني أكبر من عرض السودانيين لقمحهم، ويكون طلب السودانيين على المنسوجات المصرية أقل من عرض المصريين لمنسوجاتهم. أو بتعبير آخر يكون الطلب المصري على منتجات السودان أكبر من الطلب السوداني على منتجات مصر، وهذا من شأنه أن يجعل نسبة التبادل الدولية تتغير في مصلحة السودان أي أن الخط "و ي" يتحرك في اتجاه "و هـ"، وأي تحرك في هذا الاتجاه يؤدي إلى نقص طلب المصريين وإلى زيادة طلبا السودانيين حتى نصل إلى النقطة "هـ" ويتساوى الطلبان ويتحقق التوازن.

ثالثاً: إذا ما أردنا أن نبين على وجه التحديد مقدار الفائدة التي يحصل عليها كل من البلدين من جراء التجارة الدولية، فإننا نلاحظ منشكل (9) أنه قبل قيام التجارة الدولية فإن السودان كانت تحصل على المقدار "أ جـ" من المنسوجات مقابل المقدار "و جـ" من القمح في حالة إذا ما اعتمدت على نفسها في إنتاج كل من السلعتين - وذلك من واقع نسبة التبادل الداخلية بالنسبة لها، والتي يعبر عنها الخط "و أ" - في حين أنه بعد قيام التجارة الدولية، فإن السودان تحصل على المقدار "هـ جـ" من المنسوجات مقابل نفس المقدار "و جـ" من القمح، وهي تلك تكون قد حققت فائدة تقدر بالمقدار "هـ أ".

كذلك نجد أنه بالنسبة لمصر كانت تحصل على المقدار "ب د" من القمح مقابل المقدار "و د" من المنسوجات إذا ما اعتمدت على نفسها في إنتاج كل من السلعتين - وذلك من واقع نسبة التبادل الداخلية بالنسبة لها، والتي يعبر عنها الخط "و ب" - في حين أنه بعد قيام التجارة الدولية فإنها تحصل على المقدار "هـ د" من القمح مقابل نفس المقدار "و د" من المنسوجات، وهي بذلك تكون قد حققت فائدة تقدر بالمقدار "هـ ب".

كانت هذه هي آراء جون ستيوارت ميل في مجال التجارة الدولية، والتي تعتبر بحق إضافة جديدة أعطت المزيد من القوة للنظرية الكلاسيكية. ومن الجدير

بالذكر هنا أن الاقتصادي الإنجليزي الفريد مارشال يرجع الفضل في توضيح آراء ميل بيانيا عن طريق المنحنيات مما أعطي المزيد من الإيضاح والفهم لها.

المبحث الثاني

النظرية الحديثة للتجارة الدولية

أولاً: نظرية نسب عناصر الانتاج:

رأينا في الفصل السابق كيف أن النظرية الكلاسيكية اعتمدت على اختلاف النفقات النسبية بين الدول كمبرر لقيام التخصص الدولي والتجارة الدولية، وكيف أن هذه النظرية اعتمدت بصفة أساسية على نظرية العمل للقيمة، بمعنى أنها اعتبرت أن العمل هو العنصر الإنتاجي الوحيد الذي يحدد قيم الأشياء.

فإذا ما أمعنا النظر في هذه النظرية، فإننا نجد أن هناك الكثير من المآخذ التي تُأخذ عليها، كما أن هناك الكثير من الأسئلة المثارة لا تجد إجابة لها في ظل هذه النظرية 0

وهذا يعني أن الاختلاف في كفاءة العمل من دولة إلي أخرى، واختلافه من نشاط إلى آخر داخل كل دولة يعتبر هو المسئول الوحيد عن اختلاف النفقات النسبية، وبالتالي عن قيام التجارة الدولية 0 ولعلمثل هذا الوضع لا يفسر لنا قيام التجارة بين الدول ذات الكفاءات المتساوية في العمل.

اللهم إلا افترضنا أن سكان كل دولة من الدول يميلون بطبيعتهم إلى نوع معين من الأعمال يتقنونه أكثر من غيره، وهو افتراض لا يتمشى مع الواقع الفعلي.

ولعل اعتماد النظرية الكلاسيكية على نظرية العمل للقيمة يعتبر أقل الانتقادات التي يمكن أن توجه إليها، ذلك لأن النظرية لا تفقد أهميتها إذا ما استبعدنا فرض وجود دولتين فقط أو وجود سلعتين فقط، إذ أنه يمكن تعميم النتائج على أكثر من دولتين وعلى أكثر من سلعتين، ولكن الانتقاد الجوهرى الذي يمكن أن يوجه إلى هذه النظرية هو أنها في اعتمادها على اختلاف النفقات النسبية فيما بين الدول وبعضها البعض.

وعلى أساس هذه النقطة قامت النظرية الحديثة التي وضع أساسها الاقتصادي السويدي ايلي هكشر والذي أكملها من بعده ووضع تفصيلاتها برتل أولين وذلك في بداية الثلاثينات من هذا القرن، والتي عرفت باسم نظرية نسب عناصر الإنتاج. والتي حاولت أن تجد تفسيراً لاختلاف النفقات النسبية بين الدول.

وقد قامت نظرية نسب عناصر الإنتاج على مجموعة من الفروض تعتبر أكثر واقعية من النظرية الكلاسيكية. ولعله من المناسب قبل الخوض في تفصيلات

هذه النظرية أن نبدأ أولاً بعرض موجز لأهم الفروض التي قامت عليها وأهم النقاط التي تعتمد عليها.

١ . تبدأ النظرية برفض فكرة أن يكون العمل هو المحدد الوحيد للقيمة ، وبالتالي أن يكون هو العنصر الإنتاجي الوحيد ، وتعتبر ان إنتاج أي سلعة من السلع إنما يحتاج إلى تضافر أكثر من عنصر من عناصر الإنتاج ، وعلى وجه التحديد يحتاج إلى مزيج من كل من العمل ورأس المال والموارد الطبيعية معاً.

٢ . تختلف السلع فيما بينها من حيث طبيعتها ، ومن ثم من حيث مكوناتها من عناصر الإنتاج المختلفة اللازمة لإنتاجها . وعلى ذلك فإن النسب التي تمزج بها هذه العناصر تختلف من سلعة لأخرى . فنجد أن بعض السلع بطبيعتها تحتاج إلى كمية كبيرة من الموارد الطبيعية وكمية قليلة من رأس المال أو العمل ، ومثل ذلك جميع السلع الزراعية والمواد الخام بصفة عامة . ونجد أن هناك مجموعة ثانية من السلع يتطلب إنتاجها كميات كبيرة من رأس المال وكميات قليلة من العمل والموارد الطبيعية ، ومثل ذلك السلع الصناعية المعقدة كالسيارات والثلاجات وأجهزة الراديو والتليفزيون . بينما نجد أن هناك مجموعة ثالثة من السلعة يتطلب إنتاجها الكثير من العمل

والقليل من رأس المال والموارد الطبيعية ، ومثال ذلك السجاد اليدوي والمشغولات اليدوية.

٣ . تختلف الدول فيما بينها من حيث كمية ما تمتلكه من عناصر الإنتاج.

فبعضها يمتلك الكثير من الموارد الطبيعية والقليل من رأس المال والعمل ، مثال ذلك الكثير من دول أفريقيا وأمريكا الجنوبية. وبعضها الثاني يمتلك الكثير من رأس المال والقليل من الموارد الطبيعية والعمل ، مثال ذلك الكثير من الدول الأوروبية ، وبعضها الثالث قد يمتلك الكثير من العمل والقليل من رأس المال والموارد الطبيعية كالهند ومصر ومعظم دول جنوب شرق آسيا.

٤ . كنتيجة منطقية لاختلاف احتياجات السلع المختلفة من عناصر الإنتاج ،

ولاختلاف الوفرة أو الندرة النسبية لهذه العناصر من دولة إلى أخرى ، تكون كل دولة أكثر كفاءة في إنتاج بعض السلع وأقل كفاءة في إنتاج بعضها الآخر ، فالدول التي تمتلك الكثير من الموارد الطبيعية تكون أكثر كفاءة في إنتاج المواد الخام. وتلك التي تمتلك الكثير من رأس المال تكون أكثر كفاءة في إنتاج السلع الصناعية ، وهكذا. ومن هنا نجد أن التخصص وتقسيم العمل الدولي وما يتبعه من قيام التجارة الدولية إنما يعتمد بصفة أساسية على الوفرة النسبية لعناصر الإنتاج.

ثانياً: أثر التخصص الدولي على عوائد عناصر الإنتاج:

إذا افترضنا أن لدينا دولتين، ولتكن مصر وإيطاليا، وإذا افترضنا أن عناصر الإنتاج في مصر تتمثل في 1000 وحدة من العمل و 500 وحدة من رأس المال، وأن عناصر الإنتاج في إيطاليا تتمثل في 500 وحدة عمل و 1000 وحدة رأسمال. بمعنى أن مصر لديها وفرة في العمل وندرة في رأس المال، في حين أن إيطاليا لديها وفرة في رأس المال وندرة العمل. نتيجة لذلك فإن سعر العمل في مصر يكون أقل منه في إيطاليا، في حين أن سعر رأس المال يكون أعلى فإذا افترضنا أن سعر كل من العمل ورأس المال في كل من الدولتين كان كالتالي:

في إيطاليا	في مصر	
7	4	سعر العمل
4	8	سعر رأس المال

وإذا كان كل من الدولتين يمكن لها أن تنتج سلعتين ولتكن المنسوجات

القطنية الألياف الصناعية. وكان إنتاج الوحدة من كل من السلعتين يتطلب

الكميات الآتية من كل من عنصري العمل ورأس المال، على افتراض أن الفن

الإنتاجي ثابت في كل منهما.

الألياف الصناعية	المنسوجات القطنية	
3	5	العمل
10	2	رأس المال

بمعني أن المنسوجات القطنية تعتبر سلعة كثيفة العمل، وأن الألياف الصناعية تعتبر سلعة كثيفة رأس المال. في هذه الحالة سوف نجد أن تكلفة الوحدة الواحدة من المنسوجات القطنية في كل من البلدين تكون:

$$\text{في مصر } 36 = 8 \times 2 + 4 \times 5$$

$$\text{في إيطاليا } 43 = 4 \times 2 + 7 \times 5$$

في حين نجد أن تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة من الألياف الصناعية في كل من البلدين تكون:

$$\text{في مصر } 92 = 8 \times 10 + 4 \times 3$$

$$\text{في إيطاليا } 61 = 4 \times 10 + 7 \times 3$$

بمعين أن تكلفة إنتاج المنسوجات القطنية في مصر أقل منها في إيطاليا. وأن تكلفة إنتاج الألياف الصناعية في إيطاليا أقل منها في مصر. ويرجع ذلك

بطبيعة الحال إلى أن المنسوجات كثيفة العمل، والعمل متوفر في مصر، وبالتالي فإن سعره أقل، وإن الألياف الصناعية كثيفة رأس المال ورأس المال متوفر في إيطاليا، وبالتالي فإن سعره أقل.

من ذلك نري أنه يكون من المفيد تخصص كل دولة في إنتاج السلعة التي تنتجها بتكلفة أقل، أي التي تحتاج إلى عنصر إنتاجي متوفر فيها نسبياً، وفي مثلنا هذا يكون من المفيد لمصر أن تخصص في إنتاج المنسوجات القطنية، ومن المفيد لإيطاليا أن تخصص في إنتاج الألياف الصناعي، ويتم تبادل هاتين السلعتين بين البلدين.

وهنا يمكننا أن نتساءل عن المدي الذي تذهب إليه كل من الدولتين في تخصصها، بمعنى، هل تخصص مصر كل مواردها لإنتاج المنسوجات القطنية ولا تنتج شيئاً من الألياف الصناعية؛ بينما تخصص إيطاليا كل مواردها لإنتاج الألياف الصناعية ولا تنتج شيئاً من المنسوجات القطنية، وهذا ما يسمى بالتخصص الكامل. أم أنه يكون من المناسب أن تخصص كل دولة في إنتاج السلعة التي تتناسب مع وفرة عناصر الإنتاج فيها تخصصاً جزئياً. أي أن تقوم مصر بتخصيص الجزء الأكبر من مواردها، وليس كلها، لإنتاج المنسوجات القطنية، وتخصص الجزء الأقل من هذه الموارد لإنتاج الألياف الصناعية، والعكس بالنسبة لإيطاليا.

للإجابة على مثل هذا التساؤل، يجب أن نأخذ في الاعتبار أن تخصص كل من الدولتين في إنتاج سلعة معينة إنما يتوقف على تكلفة إنتاج هذه السلعة فيها بالمقارنة بتكلفة إنتاجها في البلد الآخر، وتكلفة إنتاج أي سلعة من السلع إنما يتوقف على احتياجاتها من عناصر الإنتاج المختلفة من ناحية، وأسعار هذه العناصر من ناحية أخرى.

وسعر أي عنصر من عناصر الإنتاج إنما يتوقف على المعروض منه من جهة وعلى الطلب عليه من جهة أخرى.

فإذا افترضنا أن المعروض من عنصر إنتاجي معين ثابت، وهو افتراض يمكن قبوله في الأجل القصير، فإن سعر هذا العنصر يتوقف على الطلب عليه بصفة أساسية، فيرتفع بزيادة الطلب، ويقل بنقصانه.

بناء على ذلك، وإذا ما وعدنا إلى مثلنا السابق، والذي تتميز فيه مصر عن إيطاليا في إنتاج المنسوجات القطنية نتيجة لانخفاض سعر العمل فيها، وتتميز إيطاليا عن مصر في إنتاج الألياف الصناعية نتيجة لانخفاض سعر رأس المال. فإن مصر سوف تتوسع في إنتاج المنسوجات القطنية وتقلل من إنتاج الألياف الصناعية، على حين أن إيطاليا سوف تتوسع في إنتاج الألياف الصناعية وتقلل من إنتاج المنسوجات القطنية. ومن ثم فإن الطلب على العمل في مصر سوف يزداد ويقل الطلب على رأس المال، وهذا يؤدي بطبيعة الحال إلى ارتفاع العمل في مصر

وانخفاض سعر رأس المال فيها، كما أن الطلب على رأس الما في إيطاليا سوف يزداد ويقل الطلب على العمل، وهذا بدوره يؤدي إلى ارتفاع سعر رأس المال في إيطاليا وانخفاض سعر العمل فيها.

وهكذا نجد أنه مع كل توسع في تخصص مصر في إنتاج المنسوجات القطنية، ومع كل توسع في تخصص إيطاليا في الألياف الصناعية، فإن سعر العمل يرتفع في الأولي وينخفض في الثانية وسعر رأس المال ينخفض في الأول ويرتفع في الثانية، وتستمر كل من الدولتين في التوسع، وبالتالي ما دام هناك فارق في تكلفة إنتاج السلعة الواحدة فيما بينهما، وبالتالي ما دام هناك فارق في تكلفة إنتاج السلعة الواحدة فيما بينهما. وتتوقف الدولتان عن التوسع في التخصص عندما تتساوي تكلفة إنتاج السلعة، أي عندما تتساوي أسعار كل من عناصر الإنتاج في كل من البلدين. هنا نجد أن سرعة أو ببطء الوصول إلى هذه النقطة إنما تتوقف على الفارق بين الوفرة أو الندرة النسبية لعناصر الإنتاج بين البلدين، فإذا كانا الفارق بين وفرة عناصر الإنتاج بين البلدين صغير، فمعني ذلك أن قليل من التخصص يوصل إلى التساوي بين عوائد أو أسعار عناصر الإنتاج ومن ثم يكون تخصص كل من البلدين تخصصاً جزئياً. أما إذا كان الفارق بين وفرة عناصر الإنتاج بين البلدين كبير فإن ذلك قد يعني أنه حتى لو تخصصت كل من البلدين أو أحدهما تخصصاً كاملاً فإن ذلك لن يؤدي إلى تساوي أسعار عناصر الإنتاج.

التطبيقات

ضع علامة صح أو خطأ أمام العبارات التالية:

السؤال (1)

تطورت أشكال النقود في مراحلها الأولى من النقود النائية، ثم تطورت إلي أشكال النقود السلعية فالنقود الائتمانية.

صح
خطأ

السؤال (2)

تتمثل جوهر المشكلة الاقتصادية في تنوع الموارد الاقتصادية ومحدودية الحاجات البشرية.

صح
خطأ

السؤال (3)

تعتبر مرحلة التبادل التجاري هي مرحلة لاحقة لمرحلة تطور مبادئ التخصص وتقسيم العمل.

صح
خطأ

السؤال (4)

من أهم سمات نظام المقايضة سهولة تأجيل الاستهلاك نظراً لقدرة السلع علي التخزين.

صح
خطأ

السؤال (5)

يتطلب من السلعة التي تصلح لأن تستخدم كنقود أن تكون ذات منفعة بالنسبة لكل أفراد المجتمع.

صح
خطأ

السؤال (6)

تعتبر النقود المعدنية من أهم أنواع النقود السلعية.

صح
خطأ

السؤال (7)

من عيوب استخدام الذهب كوحدة للنقود عدم قابليته للتجزئة وعدم تجانس وحداته.

○ صح
○ خطأ

السؤال (8)

من خصائص النقود المعدنية عدم المساواة بين القيمة النقدية والقيمة السلعية.

○ صح
○ خطأ

السؤال (9)

ظهرت النقود النائبة نتيجة لمخاطر حمل النقود المعدنية.

○ صح
○ خطأ

السؤال (10)

من أهم سمات النقود المعدنية انقطاع الصلة نهائياً بين قيمتها كنقود وبين قيمتها كسلعة.

○ صح
○ خطأ

السؤال (11)

من أهم أنواع النقود الائتمانية النقود المساعدة.

○ صح
○ خطأ

السؤال (12)

من أهم خصائص النقود الحكومية وجود قاعدة اقتصادية عامة تحكم إصدارها.

○ صح
○ خطأ

السؤال (13)

من أهم خصائص النقود المساعدة أن قيمتها النقدية أكبر من قيمتها المعدنية.

○ صح
○ خطأ

السؤال (14)

تعتبر نقود الودائع خصوم علي البنوك التجارية.

○ صح
○ خطأ

السؤال (15)

يشترط في السلعة التي تستخدم كنقود أن تتمتع بإبراء الزمة المالية.

○ صح
○ خطأ

السؤال (16)

من الوظائف الأساسية للنقود وظيفتها كمخزن للقوة الشرائية.

○ صح
○ خطأ

السؤال (17)

تساهم النقود عند قيامها بدورها كوسيط في التبادل في زيادة كفاءة الإنتاج.

○ صح
○ خطأ

السؤال (18)

من المعايير اللازم توافرها كي تقوم النقود بدورها كوسيط للتبادل أن تكون لها قوة كامنة متمثلة في قدرتها علي شراء السلع والخدمات.

○ صح
○ خطأ

السؤال (19)

يقصد بوظيفة النقود كمخزن للقيمة أنها تستخدم كمقياس لجميع عوائد الإنتاج.

○ صح
○ خطأ

السؤال (20)

لا يشترط أن تتسم النقود بالثبات النسبي في قيمتها لكي تقوم بدورها كمعيار للقيمة وكوحدة للحساب والعد.

○ صح
○ خطأ

السؤال (21)

ما يميز الأسهم كمخزن للقيمة عن البنكوت هو تمتعها بالسيولة.

○ صح
○ خطأ

السؤال (22)

ما يميز النقود كوسيلة للمدفوعات المؤجلة أنها ملزمة بقوة القانون بالإضافة إلي إنها وحدة جيدة وسهلة للحساب.

○ صح
○ خطأ

السؤال (23)

تتحدد النقود السلعية بصورة تلقائية حسب الكمية المتاحة من المادة أو المعدن الذي تصنع منه النقود.

- صح
 خطأ

السؤال (24)

تتوقف النقود النائبة بصورة تلقائية حسب كمية النقود السلعية المودعة في البنوك المصدرة له.

- صح
 خطأ

السؤال (25)

لا يستلزم لإصدار النقود الائتمانية وجود قواعد وقوانين ملزمة تحكم عملية إصداره، وتتحكم في كميته، وتحدد العلاقة بينه وبين الأنواع الأخرى من النقود.

- صح
 خطأ

السؤال (26)

في ظل قاعدة الذهب، تحدد الدولة العلاقة بين النقود المعيارية وبين بقية أنواع النقود الأخرى، من حيث قابليتها للتحويل، ومن حيث الاحتياطات الواجب الاحتفاظ بها.

- صح
 خطأ

السؤال (27)

في ظل قاعدة الذهب، يحق لأي فرد أن يقوم بتحويل أي كمية من الذهب إلى نقود، ولكن لا يمكن للأفراد تحويل النقود إلى ذهب.

- صح
 خطأ

السؤال (28)

في ظل قاعدة الذهب، تمنع الحكومات عادة تحويل الذهب إلى الخارج وذلك للحفاظ على المعدن النفيس من النفاذ.

- صح
 خطأ

السؤال (29)

تتأثر قيمة النقود تأثيراً ملحوظاً بكميتها، حيث تنخفض بزيادة كمية النقود، وترتفع بزيادة كمية النقود المتاحة.

صح
 خطأ

السؤال (30)

الآخذ بقاعدة الذهب يجنب السلطات النقدية عبء استمرار مراقبة الأسعار، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهة التقلبات العنيفة فيها.

صح
 خطأ

السؤال (31)

إذا ما اجتاحت المجتمع موجة من الارتفاع في أسعار السلع والخدمات، فأنها سوف تصيب الذهب كسلعة ضمن ما تصيب، بحيث يصبح سعر الذهب كمعدن، أعلى من سعره كنقود.

صح
 خطأ

السؤال (32)

لكل مجتمع من المجتمعات عملته الخاصة به، فالفرد المصري العادي ينظر إلى الجنيه المصري على اعتبار أنه العملة، وينظر إلى ما عداه من العملات على أنها مجرد سلع. كذلك الحال بالنسبة للفرد الأمريكي العادي، حيث ينظر إلى الدولار الأمريكي على أنه العملة، ويعتبر ما عداه سلعاً.

صح
 خطأ

السؤال (33)

بالرغم من المزايا المتحققة في ظل قاعدة الذهب والمتعلقة بتحقيق الاستقرار في مستويات أسعار السلع والخدمات، إلا أن مشاكل هذه القاعدة تتمثل في عدم تحقيق استقرار في معدلات التبادل الدولي، مما كان سبباً في ترك أغلب الدول لتلك القاعدة.

صح
 خطأ

السؤال (34)

في ظل نظام قاعدة الذهب، يمكن لسعر الصرف أن يزيد أو يقل عن سعر التعادل، بشرط ألا تتعدي هذه الزيادة أو النقصان تكلفة نقل الذهب.

○ صح
○ خطأ

السؤال (35)

تعمل قاعدة الذهب علي علاج الاختلالات في موازين مدفوعات الدول بصورة تلقائية، سواء كان الاختلال في ميزان المدفوعات متمثلا في صورة عجز أو صورة فائض.

○ صح
○ خطأ

السؤال (36)

يترتب علي وجود فائضا مستمرا في ميزان مدفوعات أحد الدول التي تطبق قاعدة الذهب، خروج الذهب منها.

○ صح
○ خطأ

السؤال (37)

ظهرت قاعدة الأوراق النقدية القابلة للتحويل نتيجة شعور بعض الدول أن رصيد الذهب المستخدم كغطاء للعملة التي تصدرها يعتبر أصلا عاطلا ولا يدر عائدا.

○ صح
○ خطأ

السؤال (38)

لا تتعرض مطلقا الدول الأخذ بنظام قاعدة الأوراق النقدية القابلة للتحويل إلى ذهب للتقلبات في قيمة عملتها.

○ صح
○ خطأ

السؤال (39)

إذا افترضنا أن دولة ما تحتفظ بودائعها قدرها 100 مليون دولار وكان الدولار يساوي جرام من الذهب، ففي ظل قاعدة الأوراق النقدية القابلة للتحويل، يكون رصيدها من الذهب مساوي لـ 100 ألف كيلو جرام من الذهب.

○ صح
○ خطأ

السؤال (40)

إذا افترضنا أن دولة ما تطبق قاعدة الأوراق النقدية القابلة للتحويل وتحتفظ بودائع قدرها 100 مليون دولار وكان الدولار يساوي جرام من الذهب، فإذا ما قامت الولايات المتحدة بتخفيض سعر الدولار بنسبة 20%، فإن ما يعادل ودائعها ذهباً يكون مساوياً لـ 100 ألف كيلو جرام من الذهب.

صح
خطأ

السؤال (41)

في ظل قاعدة الأوراق النقدية غير القابلة للتحويل تكون النقود الورقية نقوداً معيارية إلزامية، ولا يحق لحامل هذه النقود أن يطالب بصرفها بالذهب.

صح
خطأ

السؤال (42)

تتحدد القيمة العامة للنقود بسعر سلعة معينة أو بأسعار مجموعة معينة من السلع.

صح
خطأ

السؤال (43)

إذا كان الرقم القياسي لأسعار المستهلكين في سنة 2016 هو 125% مقارنة بسنة الأساس (2000)، فمعنى ذلك أن الأسعار قد انخفضت بنسبة 25% مقارنة بسنة 2000.

صح
خطأ

السؤال (44)

يقيس الرقم القياسي للأسعار نسبة التغير التي تحدث في القوة الشرائية للنقود ، حيث أنه يساوي مقلوب الرقم القياسي للقوة الشرائية.

صح
خطأ

السؤال (45)

لا يمكن القول أن تقلبات الأسعار ظاهرة طبيعية، ولكنها ظاهرة ذات طبيعة ديناميكية.

صح
خطأ

السؤال (46)

إن تغيير نمط الاستهلاك في أي مجتمع يؤدي إلى تغيير الإنتاج ولكن قد يستغرق ذلك بعضاً من الوقت.

صح
خطأ

السؤال (47)

يترتب على حالة الكساد في أي مجتمع، ارتفاع أسعار المواد الأولية.

صح
خطأ

السؤال (48)

يمكن القول أن ارتفاع الأسعار تؤدي إلي ارتفاع الدخول الحقيقية للأفراد.

صح
خطأ

السؤال (49)

يستفاد رجال الأعمال والمنظمين من ارتفاع الأسعار، ولكن يضار العاملين بأجر.

صح
خطأ

السؤال (50)

إذا كان الفرد "أ" يمتلك ثروته علي شكل أصول نقدية، فإن ارتفاع الأسعار يؤدي إلي ارتفاع القيمة النقدية لثروته.

صح
خطأ

السؤال (51)

إذا كان الفرد "أ" يمتلك ثروته علي شكل أصول حقيقية، فإن انخفاض الأسعار يؤدي إلى انخفاض القيمة النقدية لثروته.

صح
خطأ

السؤال (52)

يمكن القول أن المدين يستفاد من ارتفاع الأسعار بعكس الدائن الذي يضار من ارتفاع الأسعار.

صح
خطأ

السؤال (53)

البنوك التجارية هي مؤسسات تهدف إلى تحقيق الربح، حيث عادة ما تأخذ شكل شركة مساهمة يمتلك الأفراد أسهمها.

- صح
 خطأ

السؤال (54)

يعتمد عمل البنوك التجارية على عنصر الثقة من جانب الأفراد المتعاملين مع تلك البنوك، ولذلك تعمل البنوك التجارية عادة على تقديم خدمات مصرفية سريعة وسهلة.

- صح
 خطأ

السؤال (55)

تتميز طبيعة الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية، وهي أنها تتعامل في الائتمان، بأنها من ضمن الأعمال التي لا يقوم بها الا البنوك، وهذا ما يعطي للبنوك التجارية أهمية خاصة في النظام النقدي لأي مجتمع.

- صح
 خطأ

السؤال (56)

يبين جانب الخصوم في ميزانية البنوك التجارية جميع الموارد المتاحة لدي البنك والتي يمكن أن يستخدمها في تمويل أوجه استثماراته المختلفة.

- صح
 خطأ

السؤال (57)

القاعدة العامة هي أن البنك التجاري يقوم بمنح القروض من الأموال الخاصة لديه، والتي تتمثل أساسا في رأس المال المدفوع.

- صح
 خطأ

السؤال (58)

تسجل القروض التي يحصل عليها البنك التجاري من البنك المركزي في جانب الأصول.

- صح
 خطأ

السؤال (59)

عند توزيع البنك لموارده علي الاستخدامات المختلفة، فإنه من الضروري أن يراعي أن يكون هذا التوزيع محققاً لأكبر قدر ممكن من الربح مع الاحتفاظ بقدر مناسب من السيولة.

- صح
 خطأ

السؤال (60)

يعتبر خصم الأوراق التجارية من أهم أصول البنوك التجارية، وتتميز بانها تعطي عائد مرتفع نسبياً وذات آجال طويلة.

- صح
 خطأ

السؤال (61)

في أوقات التضخم يرفع البنك المركزي من سعر إعادة الخصم للحد من الطلب الكلي.

- صح
 خطأ

السؤال (62)

يهكن للبنك المركزي في أوقات التضخم أن يرفع سعر إعادة الخصم على الأوراق المقدمة من مؤسسات صناعية، ويخفضها أو يبقي عليها بالنسبة لتلك المقدمة من مؤسسات تجارية، بحيث يقصر تأثيره على الطلب الاستهلاكي دون الطلب الاستثماري.

- صح
 خطأ

السؤال (63)

تعتبر تنظيم عمليات البيع بالأجل من الوسائل الكمية للتحكم في الائتمان، وذلك عن طريق السيطرة على الائتمان الموجه إلى قطاعات بعينها من قطاعات النشاط الاقتصادي.

- صح
 خطأ

السؤال (64)

لا يؤثر البعد الجغرافي مطلقاً وما ينتج عنه من ارتفاع تكلفة النقل علي طبيعة التبادل التجاري الدولي.

- صح
 خطأ

السؤال (65)

من العوامل المؤثرة علي التبادل التجاري الدولي طبيعة مرونة الطلب في السوق العالمي مقارنة بالأسواق المحلية، حيث ما أن يخرج المنتج عن نطاق السوق المحلي ليدخل في مجال السوق الدولية للسلعة التي ينتجها، فإنه سوف يواجه بسوق ذات مرونة طلب أعلى.

صح
خطأ

السؤال (66)

قيمة الناتج القومي الصافي تساوي الناتج القومي الإجمالي ناقص استهلاك رأس المال.

صح
خطأ

السؤال (67)

تسمى قيمة الإنتاج قبل خصم الإعانة بالناتج القومي بتكلفة عناصر الإنتاج، وتسمى قيمة الإنتاج بعد خصم الإعانة بالناتج القومي بأسعار السوق.

صح
خطأ

السؤال (68)

تتميز طريقة الدخول عند حساب الدخل القومي أنها بالدقة وسهولة التقدير.

صح
خطأ

السؤال (69)

إذا كان سعر قنطار القطن في مصر 600 جنيه، وكان سعر القنطار من نفس القطن في أمريكا 150 دولار، فإذا عرفنا أن الدولار الأمريكي يعادل 6 جنيه مصري، ففي هذه الحالة سوف يعرف المصريون أن ثمن قنطار القطن في أمريكا يعادل 800 جنيه.

صح
خطأ

السؤال (70)

إذا ما حدث تغير في أذواق المصريين بحيث أصبحوا أكثر إقبالا على شراء السلع في أمريكا، فإن ذلك يؤدي إلي زيادة الطلب علي العملة الأجنبية.

صح
خطأ

السؤال (71)

إذا إنخفض طلب المصريين علي الدولار في ظل ثبات عرض الدولار، يؤدي ذلك لإنخفاض سعر صرف الدولار التوازني.

- صح
 خطأ

السؤال (72)

إذا زاد عرض الأمريكان للدولار في ظل ثبات الطلب علي الدولار، يؤدي ذلك لزيادة سعر صرف الدولار التوازني.

- صح
 خطأ

السؤال (73)

يتحدد سعر الصرف لأي عملة بناء على طلب الأجانب على هذه العملة وطلب المواطنين على العملة الأجنبية.

- صح
 خطأ

السؤال (74)

يقصد بعملية الموازنة، تلك العملية التي يقوم بها بعض الأفراد للاستفادة من الفروق التي يمكن أن تنشأ بين أسعار الصرف لل عملات المختلفة، ولكن لا يهدف القائمون بهذه العملية تحقيق أرباح.

- صح
 خطأ

السؤال (75)

إذا افترضنا أن سعر صرف الجنيه الاسترليني يساوي 10 جنيه مصري وأن سعر صرف الدولار أمريكي يساوي 5 جنيه مصري فمن المفروض أن يكون سعر الصرف بين الجنيه الاسترليني والدولار الأمريكي على النحو التالي: جنيه استرليني = 0.5 دولار، أو دولار = 2 جنيه استرليني.

- صح
 خطأ

السؤال (76)

في حالة تحديد سعر ثابت للصرف، وعند التزام الحكومة ببيع وشراء أي كمية من العملات الأجنبية عند هذا السعر، فإن هذا يؤدي إلي زيادة التقلبات في سعر الصرف.

- صح
 خطأ

السؤال (77)

يعتبر السائحون الطلبة ورجال السلك الدبلوماسي الأجانب العاملين بهيئات أجنبية ضمن غير المقيمين في مصر.

- صح
 خطأ

السؤال (78)

تُشكل الأرباح والفوائد نسبة هامة من متحصلات ميزان التجارة المنظورة في البلاد المتقدمة، وتكون نسبة هامة من المدفوعات في ميزان التجارة المنظورة في البلاد النامية.

- صح
 خطأ

السؤال (79)

إذا افترضنا أن ميزان مدفوعات بلد ما يحتق فائضا في ظل نظام الذهب، ينتج عن ذلك دخول الذهب إلى البلد وما يعنيه ذلك من زيادة الغطاء الذهبى الذى يحتفظ به البنك المركزى، مما يمكن البنك المركزى من زيادة إصداره لأوراق البنكنوت؛ ويكون من نتيجة زيادة كمية النقود فى المجتمع ارتفاع فى مستوى الأسعار.

- صح
 خطأ

السؤال (80)

إذا افترضنا أن إنتاج الوحدة الواحدة من المنسوجات يتطلب ثلاث ساعات عمل فى مصر، فى حين يتطلب أربع ساعات فى السودان، بينما نجد أن إنتاج الوحدة الواحدة من الغذاء يتطلب أربع ساعات فى مصر فى حين لا يتطلب سوى ثلاث ساعات فى السودان، وأن كل دولة تمتلك موارد قدرها 120 مليون ساعة عمل توزعها مناصفة على إنتاج كل من السلعتين. فى هذه الحالة ووفقا لنظرية النفقات المطلقة، فإن الإنتاج الكلى بعد قيام التجارة سوف يزيد بمقدار خمسة ملايين وحدة من كل سلعة.

- صح
 خطأ